

٢٦

رسائل ودراسات في
منهج أهل السنة

قواعد الأسلوب في على رسائل الاعتقاد

الرسالة الثانية

إعداد: / عثمان علي حسن

أ. د/ الحسين شحادة

منهج أهل السنة والجماعة
في الاستدلال على مسائل الاعتقاد

قواعد الاستدلال
على مسائل الاعتقاد

إعداد:

عثمان علي حسن

الرسالة الثانية

دار الوطن

الرياض - شارع المعدن - ص.ب: ٣٣١٠
٤٧٦٢٠٦٨ - فاكس: ٤٧٩٢٠٤٢

بسم الله الرحمن الرحيم
حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤١٣هـ

توزيع مؤسسة الجريسي
الرياض : ت ٤٠٢٢٥٦٤ جدة : ت ٦٨٢٦١٠٥
الدمام : ت ٨٢٧١٨١١
القصيم : ت ٢٢٢٠٤٣٦٦ أبها : ت ٣٦٤٤٣٦٦

مقدمة

تقدّم في الرسالة الأولى بيان المصادر التي يُستقى منها أهل السنة مسائل الاعتقاد، ولا شك أن الكتاب والسنة هما العمدة في هذا الباب، وغيرها من المصادر تابعة أو معضدة، وفي هذه الرسالة بيان المنهج السّني في التعامل مع نصوص الكتاب والسنة، هذا المنهج هو الذي ما يزيد بينهم وبين غيرهم من أهل الأهواء والبدع، إذ كلهم يدعى الانتساب إلى الكتاب والسنة؛ لكن لكل منهجه في التعامل مع هذين المصدرين، والمقصود هنا بيان منهج أهل السنة والجماعة، وبضمدها تتميّز الأشياء.

وقد جمعت في ذلك عشر قواعد هي بمثابة المعلم الرئيس لهذا المنهج، ولا أروع في هذا العدد الحصر، ولا القصر، لكنه غاية ما وصل إليه تتبعي واستنباطي . والله من وراء القصد .

القاعدة الأولى

الإيمان بجميع نصوص الكتاب والسنّة

صورة القاعدة: إن كل ما أخبر به الرسول، صلى الله عليه وسلم، عن ربه - تعالى - فإنه يجب الإيمان به - سواء عرفنا معناه، أم لم نعرف - لأنَّه الصادق المصدق، فما جاء في الكتاب والسنّة وجب على كل مؤمن بالإيمان به، وإن لم يفهم معناه، وكذلك ما ثبت باتفاق الأمة وأئمتها، مع أن هذا الباب (مسائل الاعتقاد) يوجد عامتها منصوصاً عليه في الكتاب والسنّة، متَّفقاً عليه بين سلف الأمة^(١).

المبحث الأول

فقه القاعدة

آمن أهل الإسلام بأن الله - تعالى - ربهم، وملِيكُهم، وأنه حكيم، عليم قدير، رحيم، رحيم، أرسل الرسل هدايتهم، وأنزل معهم الكتاب والميزان، فما أخبر به الرسول عن الله فالله أخبر به،

(١) مجموع الفتاوى ٤١/٣ (بتصريف).

وهو - سبحانه - إنما يُخْبِر بعلمه، ويَمْتَنِعُ أن يُخْبِر بِنَقْيَضِ عِلْمِهِ، وَمَا أَمْرَ بِهِ الرَّسُولُ فَهُوَ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَمْرَ بِهِ، وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ.
قال - تعالى - : ﴿لَكُنَ اللَّهُ يَشَهِّدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشَهِّدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ . [سورة النساء، الآية: ١٦٦]. وهذا يقتضي أن ما بَلَغَهُ الرَّسُولُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَقٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ، يَوْافِقُ عِلْمَ اللَّهِ وَمَرَادِهِ، فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ أَنْ يُقَابِلْ مَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ رَبِّهِ بِالْتَّصْدِيقِ الْجَازِمِ وَالْتَّسْلِيمِ الْمُؤْكَدِ، وَأَنْ يُقَابِلْ مَا أَمْرَ بِهِ، أَوْ نَهَى عَنْهُ بِالطَّاعَةِ وَالْانْقِيَادِ، فَمَنْ قَبْلَ عَنِ الرَّسُولِ مَا أَخْبَرَ بِهِ فَعْنَ اللَّهِ قَدْ قَبْلَ، وَمَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ فِيهَا يَأْمُرُ بِهِ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ .

والإِيمَانُ بِالصُّوصُ عَلَى ضَرَبَيْنِ :

أَحَدُهُ: إِيمَانُ هَجْمَلٍ، وهذا من فروض الأعيان، فيجب على كل مؤمن بالإيمان بنصوص الكتاب والسنّة، سواء أُظْهِرَت له معانٍ لها ووضحت مدلولاتها أم لا ، فهذا حظ العامة، ومن لا يفهم العربية، ومن في معناهما من اشتبه عليه معنى آية أو حديث، فما زال كثير من الصحابة ومن بعدهم يمر بآية أو لفظ وهو لا يُدرِك معناها، إلا ويوئس به، ويكل أمره إلى عالمه. كما وقع لأبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب - رضي الله عنهما -^(١).

(١) انظر: مجموعة تفسير ابن تيمية ٣٣٣، وتفسير القرطبي ٢٢٢/١٩.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

وهذا لا يعني أن في النصوص ما لا يدرك معناه بحال، بل معاني النصوص مفهومة من لغة التخاطب، لكن قد يقوم بالشخص من عوامل القصور ما هو مدعّاة لعدم الفهم، ووضوح الخطاب عنده. فالواحِب على المسلم الإيمان بالنص - بعد معرفة صحة مخرجـه - إيماناً عاماً جُمـلاً، من غير اشتراط فهم معناه، أو إدراك حقيقته أو سلامته عن المعارض العقلي - كما يقوله أرباب الكلام^(١) أو موافقته للذوق والكشف - كما يقوله غلاة المتصوّفة^(٢).

ثانيها: إيمان مفصل، وهذا من الفروض الكافية، وهو خاص بكل من قام عنده الدليل، وبيان المدلول، وظهور معناه، فإذا حصل ذلك عنده، صار الإيمان في حقه فرضاً متعيناً، وإلا فالأصل فيه أنه كفائي. لكن من قدر عليه وجوب تخصيصـه؛ طلباً لحـمـاهـة الدين، وكفاية المسلمين بتعلـيمـهم وتفهـيمـهم إـيـاهـ، وهو بـحرـ تـفاـوتـ فيه هـمـ الطـالـيـنـ، وـتـطاـولـ عـنـدـهـ أـعـنـاقـ الرـاغـبـيـنـ، وبـقـدرـ المـعـرـفـةـ بهـ تـكـمـلـ الـعـرـفـةـ بـالـلـهـ وـبـدـيـنـهـ، قالـ -ـ تعالىـ -ـ ﴿يـرـفـعـ اللـهـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ مـنـكـمـ وـالـذـيـنـ أـوـتـواـ الـعـلـمـ درـجـاتـ﴾ـ. [سـورـةـ الـمـاجـدـةـ، الآـيـةـ: ١١ـ].

(١) راجع القاعدة السادسة.

(٢) راجع الرسالة الثالثة: الكشف والرؤى.

المبحث الثاني:

أدلة القاعدة

أولاً: دلالة القرآن الكريم على القاعدة:

(ا) - قوله - تعالى - : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مَا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا﴾ . [سورة النساء، الآية: ٩٥]. فهذا قسمٌ من الله - تعالى - بذاته الكريمة، مما يدلّ على عظم الأمر المقسم عليه، وخطورته، مع تقدّم «لا» على القسم دلالة على النفي ، وإظهاراً لقوته، ثم تكرارها بعد القسم زيادة في التأكيد على النفي ، فنفي الله - تعالى - الإيمان عن كل أحد، وعلق حصوله ووقوعه على التحاكم للرسول، صلى الله عليه وسلم ، وذلك في جميع الأمور الإخبارية والإنسانية، وقد يحصل هذا التحاكم عند كثير من الناس من غير مواطنة القلب لذلك، وانشراح الصدر به ، فهذا يكون مسلماً في الظاهر، كما هو حال كثير من المنافقين ، ومن شاهدهم من الزنادقة، فيبقى الإيمان متوفياً حتى يعمر القلب بالرضا والتسليم ، والقبول والإذعان.

(ب) - قوله - تعالى - : ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْ آيَاتٍ مُّحْكَمَاتٍ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأَخْرَىٰ مُتَشَابِهَاتٍ فَمَمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفَتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهِ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَذَكَّرُ

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(٨)

إلا أولوا الألباب». [سورة آل عمران، الآية: ٧]. فالشاهد أن الراسخين في العلم يتلقون جميع النصوص بالإيمان والتصديق؛ فيؤمنون بالحكم ويعملون به، ويؤمنون بالتشابه ويفوضون العلم بحقيقة وكتبه إلى المتكلم به - سبحانه - ومن هنا كان امتداحهم وجعلهم في درجة الرسوخ، والتمكن من العلم، حيث عرفوا قدرهم، وشدوا الأمور إلى معاقدها، ولم يحرفو الكلم عن مواضعه.

ثانياً: دلالة السنة النبوية على القاعدة:

روى الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أنه قال: لقد جلست أنا وأخي مجلساً ما أحب أن لي به حُمُر النَّعْمَ أقبلت أنا وأخي، وإذا مشيخة من صحابة رسول الله، صلى الله عليه وسلم، جلوس عند باب من أبوابه، فكرهنا أن نفرق بينهم، فجلسنا حَجَرة، إذ ذكروا آية من القرآن فتماروا فيها، حتى ارتفعت أصواتهم، فخرج رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مغضباً قد احمر وجهه، يرميهم بالتراب، ويقول: «مَهْلَأ يَا قَوْم! بِهَذَا أَهْلَكْتُ الْأَمْمَ مِنْ قَبْلِكُمْ، بِاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ وَضَرِبَهُمُ الْكِتَبُ بَعْضَهَا بَعْضًا، إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يَنْزِلْ يُكَذِّبَ بَعْضَهُ بَعْضًا، بَلْ يُصَدِّقَ بَعْضَهُ بَعْضًا، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوهُ بِهِ، وَمَا جَهَلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَى عَالَمِهِ»^(١). يقول ابن

(١) المسند ١٠ / ٢٢٨ - ٢٣٠ رقم ٦٧٠٢، وصحح إسناده شاكر، وأصله في مسلم

٤٥٣ / رقم ٢٦٦٦.

تيمية - رحمة الله - : «فهذا الحديث ونحوه مما يُنفي فيه عن معارضته حق بحق ، فإن ذلك يقتضي التكذيب بأحد الحقين ، أو الاستباء والخيرة ، والواجب التصديق بهذا الحق ، وهذا الحق ، فعل الإنسان أن يُصدق بالحق الذي يقوله غيره ، كما يُصدق بالحق الذي يقوله هو ، ليس له أن يُؤمن بمعنى آية استدلّ بها ، ويردّ معنى آية استدلّ بها مناظره ، ولا أن يقبل الحق من طائفة ويردّه من طائفة أخرى»^(١).

ثالثاً: أقوال السلف والعلماء ودلائلها على القاعدة:

١ - حال أبي بكر الصديق مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، في حادثة الإسراء ، قال أبو سلمة بن عبد الرحمن : «فتحجّه ناس من قريش إلى أبي بكر ، فقالوا له : هل لك في صاحبك ؟ يزعم أنه قد جاء بيته المقدس ، ثم رجع إلى مكة في ليلة واحدة ؟ فقال أبو بكر : أو قال ذلك ؟ قالوا : نعم . قال : فأشهد لئن كان قال ذلك لقد صدق . . . قال أبو سلمة : فبها سمي أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -»^(٢) . فرضي الله عنه إنما علق تصديقه بالخبر على صحة نسبته إليه ، صلى الله عليه وسلم ، فإن صحت النسبة صح الخبر ، وكان مطابقاً للأمر في نفسه ، وهو موقف المؤمن الصادق من أخبار النبي ، صلى الله عليه وسلم ، يبحث في طرقها وأسانيدها ، وصحة مخرجها ،

(١) درء التعارض ٤٠٤/٨ .

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ١١١/٢ ، ١١٢ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

١٠

لا في إمكان وقوعها، أو سلامتها عن المعارض العقلية، أو الذوقية، بل يؤمن بالخبر متى صحيحاً، ويرد ما أشكل عليه إلى عالمه والمتكلم به.

٢ - سأله رجل الإمام الزهري: «يا أبا بكر، قول النبي، صلى الله عليه وسلم: ليس منا من شق الجيوب، ما معناه؟» فقال الزهري: «من الله العلم، وعلى رسوله البلاغ، وعليينا التسليم»^(١). فالواجب التسليم للنصوص، وإن لم ندرك حقيقتها، وعدم معارضتها بالشبه والخيالات.

٣ - قول مالك - رحمه الله - في الاستئناف: «الاستئناف غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة»^(٢). فهذا السؤال بدعة لأنها يؤدي إلى التكذيب بالنصوص، والواجب الإيمان بها، والتسليم لها، وإن لم ندرك حقيقة ما دلت عليه من العلم بالكيفية، فعدم العلم بالشيء ليس علماً بالعدم.

رابعاً: دليل المعقول على القاعدة:

إذا علم الإنسان صدق الله ورسوله نقاولاً وعقالاً، ثم وجد في عقله ما يُنزاذه في خبر الرسول، كان عقله يُوجب عليه أن يُسلم موارد النزاع إلى من هو أعلم منه؛ فإن العماني يصدق لأهل الاختصاص - في جميع العلوم كالطب والهندسة والفلاحة ونحوها - ما يقولونه دون

(١) فتح الباري /١٣/ ٥٠٤ ، وانظر: البخاري /١٣/ ٥٠٣ ترجمة الباب.

(٢) الأسماء والصفات للبيهقي . ٤٠٨

اعتراض، وإن لم يتضح له وجهه، وإذا اتضح ازداد نوراً على نور، فالمرء قد ينقاد إلى طيب كافر ويتبعه في كل ما يقوله، ويخبر به من مقدرات الأغذية والأشربة، واستعماها على وجه مخصوص، مع ما في ذلك من الكلفة والألم، وما ذلك إلا لغبة الظن أنه - الطيب الكافر - أعلم منه، وأن تصديقه ومتابعته أقرب لحصول الشفاء، مع علمه أن الطيب قد يخطئ، بل إن كثيراً من الناس لا يحصل له الشفاء بما يصفه له الطيب؛ بل قد يكون الالحاد في استعماله، ومع هذا تجده يقبل خبره، ويقللده في ذلك، فكيف حال الناس مع الرسل، عليهم الصلاة والسلام، وهم الصادقون المصدّقون، بل لا يجوز أن يُخبر الواحد منهم خلاف ما هو الحق في نفس الأمر!^(١).

المبحث الثالث

فوائد الالتزام بالقاعدة

الفائحة الأولى: تحقيق معنى الإيمان بالله ورسالته؛ لأن متابعة الرسول، صلى الله عليه وسلم، في خبره وأمره شرط في حصول الإيمان، ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوكَ فِيهَا شَجَرٌ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيْمًا﴾ . [سورة النساء، الآية: ٦٥].

(١) انظر: الكواشف الجلية - السليمان ، ٤٤ ، ٤٥.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

الفائدة الثانية: مجانية مسالك الأمم الخالدة الذين ردوا أخبار الرسل ، واعتربوا عليهم بالاعتراضات الباطلة ؛ كما قالت اليهود لموسى ، عليه الصلاة والسلام : ﴿لَن نُؤْمِن لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرًا﴾ . [سورة البقرة، الآية: ٥٥]. وكذا الذين قالوا : ﴿لَن نُؤْمِن حَتَّى نُؤْتَى مِثْل مَا أُوتِي رَسُولُ اللَّهِ﴾ . [سورة الأنعام، الآية: ١٢٤].

الفائدة الثالثة: بطلان كون العقل وحده يستقبل في تحصيل المعرفة الدينية ، أو كونه شرطًا في حصولها؛ بحيث لا نؤمن بالنص حتى يوافقه العقل فيما دل عليه . ويقال هذا - أيضًا - في الذوق والكشف الصوفي .

الفائدة الرابعة: من جعل الإيمان بالنصوص موقوفاً على موافقة العقل أو الكشف ، لا فرق عنده بين وجود الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، وجود أخباره ، وبين عدم ذلك ، وكان ما يذكر من الكتاب والسنة والإجماع في هذا الباب عديم الأثر عنده ، - والعياذ بالله -.

الفائدة الخامسة: تحقيق النجاة من مذاهب المبتدعة، حيث ردت كل طائفة من النصوص ما زعموا أنه يخالف الحق ، واعتربوا على كل ما استدل به خصومهم ، بالشبه والخيالات الباطلة ، والمؤمن الحق يعتقد أن هذه النصوص إنما خرجت من مشكاة واحدة ؛ كتاباً

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١٢)

مُتشابهًا: يُصدق بعضها بعضاً، بل بينها من التوافق والتعارض ما لم يتصوره المبتعدة، الذين تحكموا فيها بمجرد الهوى والظن، معتقدين فيها التعارض والاضطراب، فآمنوا ببعضها، وردوا غيرها بأنواع التحريرات والتضعيفات، وهذا ينطبق على المشبهة والمعطلة، وعلى القدرة، والجبرية، والمرجئة، والوعيدية، والخوارج، والشيعة وغيرهم.

القاعدة الثانية

اشتمال الكتاب والسنة على أصول الدين
دلائله ووسائله

صورة القاعدة: إن كل ما يستحق أن يسمى أصول الدين قد جاء بيانه في الكتاب والسنة، بياناً شافياً، قاطعاً للعذر، مع بيان أداته، وسبل الاهتداء إلى معرفته.

المبحث الأول

فقه القاعدة

الكتاب والسنة اشتملا على أصول الدين التي تستحق هذا الاسم، وعلى براهين هذه الأصول، وأدلةها السمعية والعقلية، وما جاء به الرسول، صلى الله عليه وسلم، كامل شافِ يدخل فيه كل حق. قال ابن تيمية - رحمه الله - : «إن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين جميع الدين أصوله وفروعه، باطنها وظاهره، علمه وعمله، فإن هذا الأصل هو أصل أصول العلم والإيمان، وكل من

كان أعظم اعتصاماً بهذا الأصل كان أولى بالحق علمًا وعملاً^(١). والنصوص قد جاءت بالأدلة العقلية لسائل الأصول على أحسن وجه وأتمه، مع تنزهاها عن الأغالط الكثيرة الموجودة في كلام الفلاسفة والمتكلمين، وهذا قال أبو عبد الله الفخر الرازي - وهو رأس في الكلام مع خبرته بطرق الفلسفية ومناهجهم -: «لقد تأملت الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفى علياً، ولا تروي غلياً، ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن: أقرأ في الإثبات: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾». [سورة طه، الآية: ٥] ﴿إِلَيْهِ يَصْدُدُ الْكَلْمَ﴾. [سورة فاطر، الآية: ١٠]. واقرأ في النفس ﴿لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ﴾. [سورة الشورى، الآية: ١١]. ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾. [سورة طه، الآية: ١١٠]. قال: ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي^(٢). وتعلق العلوم بالسمع والعقل على ثلاثة أحوال:

الأول: أن تعلم بالسمع فقط كتفاصيل البعث والحساب، مما لا يهتدي إليه العقل بحال، مع إقرار القلوب بصدق الرسول، وأنه أعلم الخلق بالحق، وأنصحهم إليهم وأشدهم رغبة في هدايتهم وتعليمهم.

(١) مجموع الفتاوى ١٩ / ١٥٥ ، ١٥٦ .

(٢) درء التعارض ١ / ١٦٠ . انظر: مجموع الفتاوى ١٩ / ٢٣١ ، ٢٣٢ ، ٢٣٣ / ١٣ ، ١٣٦ -

الثاني: أن تعلم بطريق العقل فقط ، وهذا لا يكون إلا في العلوم المفضولة ، كمسائل الطب والحساب ، والحرف والصناعات .

الثالث: أن تعلم بالعقل والسمع ، وهذه إما أن يكون الشارع قد هدى وأرشد إلى أدلةها العقلية ، ف تكون علوماً شرعية عقلية ، أو لا يكون قد هدى إلى أدلةها ، أي أخبر بها الشارع دون الإشارة إلى أدلةها العقلية ، لكنها تعلم بالعقل - أيضاً - ، فهذه في وجودها نظر .

أصول الدين - سواء كانت مسائل ، أو دلائل تلك المسائل - قد جاء في الكتاب والسنة بياناً ، شافياً قاطعاً للعذر ، بل كونها من أصول الدين يقتضي بيان الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، لها ، بل هذا من أعظم ما بلّغه الرسول البلاع المبين ، وهو من أعظم ما أقام الله الحاجة على عباده فيه بالرسل . والكتاب والسنة مشتملان من ذلك على غاية المراد و تمام الواجب والمستحب .

فالكتاب والسنة هما العمدة في معرفة الدين ، أصوله وفروعه ، دلائله ومسائله ، وهي طريقة الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، وطريقة أئمة المسلمين فلم يكن منهم أحد يقبل من أحد أن يعارض القرآن ولا السنة بمعقوله أو خياله ، بل يُنظر في أقوال الناس وآرائهم ، وتعرض على الكتاب والسنة ، وتحتبر بها ، فيُقبل منها ما وافق الكتاب والسنة ، ويرد ما خالفهما ، كائناً من يكون القائل بها . أما أهل الابداع فلا يعتمدون على ما جاء به الرسول ، صلى الله عليه

وسلم، ولا يتلقّون المهدى منه، ولكنهم يتدعون الآراء ويحدثون المذاهب، ثم ينظرون في النصوص، فما وافق منها - بزعمهم - أهواءهم قبلوه وجعلوه حجة، لا عمدة. وما خالف تأولوه، أو فوضوه، أو ردّوه صراحة بالطعن في أسانيده.

فالمقصود بيان أن العلم ما قام عليه الدليل، والنافع منه ما جاء به الرسول، صلى الله عليه وسلم، وقد يكون علم من غير طريق الرسول، لكن في أمور دنيوية، مثل الطب، والحساب، والفلاحة، والتجارة ونحوها. أما الأمور الإلهية والمعارف الدينية، فهذه العلم فيها مأخذها عن الرسول فهو أعلم الخلق بها، وأرغبهم في تعريف الخلق بها، وأقدرهم على بيانها وتعريفها، فهو فوق كل أحد في العلم والبيان والقدرة والإرادة، وهذه الأربعية بها يتم المقصود.

وي بيان الرسول، صلى الله عليه وسلم، لمسائل الدين على وجهين:

الأول: بيان الأدلة العقلية الحالة عليها. القرآن مملوء من الأدلة العقلية، والبراهين اليقينية على المعارف الإلهية، والمطالب الدينية.

الثاني: الأخبار بها مجردة. كأحوال البرزخ ومسائل الغيب ونحو ذلك. لما أقامه من الآيات البينات، والدلائل اليقينيات على أنه رسول الله المبلغ عن الله، وأنه لا يقول إلا الحق، وأن الله شهد له بذلك.

المبحث الثاني

أدلة القاعدة

أولاً: دلالة القرآن الكريم على القاعدة: وهي من عدة

وجوه :

١ - بيان شمول الدين، واتساعه لكل ما ينفع الناس : إجمالاً وتفصيلاً، قال - تعالى - : ﴿مَا فرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ . [سورة الأنعام، الآية: ٣٨]. وقال : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِيَسِّرٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ . [سورة النحل، الآية: ٨٩].

٢ - وصف القرآن بأنه الحق، وأن الهدى والنجاية معقودة على اتباعه والتزامه : تصديقاً وتحكيمًا . قال - تعالى - : ﴿وَاللهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ . [سورة الأحزاب، الآية: ٤]. وقال : ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ . [سورة الإسراء، الآية: ٩].

٣ - إثبات كمال الدين وتمام النعمة، وقيام الحجة، وبيان المحجة ، قال - تعالى - : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ . [سورة المائدة، الآية: ٣]. قال الشاطبي - رحمه الله - : «فكل من زعم أنه بقي في الدين شيء لم يكمل، فقد كذب بقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُم﴾ »^(١). وقال

(١) الاعتصام / ٢٣٠٤، ٣٠٥.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

١٩

- تعالى - : ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَئِلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حِجَةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ﴾ . [سورة النساء، الآية: ١٦٥].

٤ - قصر القرآن المداية على الالتزام بما كان عليه الصحابة الكرام من الإيمان والدين ، قال - تعالى - : ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا أَمْتَمْ بَهْ فَقَدْ اهْتَدُوا وَإِنْ تُوْلُوا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شُقَاقٍ﴾ . [سورة البقرة، الآية: ١٣٧]. ومعلوم لدى الخاصة وال العامة أن الصحابة لم يكن لهم مصدر للهداية سوى الكتاب والسنّة .

ثانياً: دلالة السنة النبوية على القاعدة:

١ - قوله ، صلى الله عليه وسلم : «وَإِيمَانُ اللَّهِ، لَقَدْ تَرَكْتُمْ عَلَى مُثْلِ الْبَيْضَاءِ، لَيْلَهَا وَنَهَارَهَا سَوَاءً». قال أبو الدرداء - راوي الحديث - : «صَدَقَ اللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، تَرَكَنَا اللَّهَ عَلَى مُثْلِ الْبَيْضَاءِ، لَيْلَهَا وَنَهَارَهَا سَوَاءً»^(١).

٢ - قول أبي ذر - رضي الله عنه - : «لَقَدْ تَرَكْنَا مُحَمَّدًا، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا يَحْرُكُ طَائِرًا جَنَاحِيهِ فِي السَّمَاءِ إِلَّا ذَكَرْنَا مِنْهُ عِلْمًا»^(٢). فيكون بيانه - بطريق الأولى - لأصول الدين أكثر وأوفر وأوثق .

٣ - قيل لسلمان الفارسي - رضي الله عنه : «لَقَدْ عَلِمْنَاكُمْ نَبِيَّكُمْ،

(١) صحيح ابن ماجه ١/٦ رقم ٥.

(٢) المستند (٥/١٥٣، ١٦٢).

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

صلى الله عليه وسلم، كل شيء، حتى الخراءة! قال: أجل..»^(١) فإن لم تدخل أصول الدين في هذه الكلية، فهذا يدخل من الأمور؟! واهتمامه، صلى الله عليه وسلم، بمثل تعليم الخراءة ينبئه على عظيم اهتمامه ببيان ما هو أعظم منه شأنًا، كأصول الدين والإيمان.

ثالثاً: دلالة المعمول على القاعدة:

ختُم الرسالة والنبوة بالرسول، صلى الله عليه وسلم، دليل على كمال الدين، وتمامه وكفايته، فلو قال القائل: إن أصول الدين لم يبينها الرسول، صلى الله عليه وسلم، وإن النصوص قصرت عن بيانها، للزم من قوله حاجة الناس إلى رسول جديد - وذلك إذا حسّنا الظن بالقائل، وإلا فقوله مروق من الدين ظاهر - كيف! والله تعالى - يقول: ﴿وَتَمَتْ كَلْمَةُ رَبِّكَ صَدِيقًا وَعَدْلًا﴾. [سورة الأنعام، الآية: ١١٥].

رابعاً: دلالة الفطرة على القاعدة:

من المعلوم - فطرة - أن صلاح القلوب والأرواح مقدم على صلاح الأبدان! فكم من خبيث النفس، ضيق الصدر، قد ضاقت عليه الأرض بما رحبت، وكم من طيب النفس، منشرح الصدر، وهو لا يعبأ بشنف العيش وكدر الحياة.

(١) مسلم ١/ ٢٢٣ رقم ٢٦٢.

وكلما كانت حاجة الناس إلى شيء ما أكد وأكثر من غيره كان مبذولاً لهم ميسوراً أكثر من غيره، ك حاجتهم للهواء والماء ونحوهما. ومعلوم أن حاجة الناس إلى معرفة ربهم، وخالقهم، ومعبودهم تفوق كل حاجة، لذا كان اشتغال الكتاب والسنّة، وكلام السلف على ذكر العقائد، وتقريرها، وبيانها أكثر من غيره، وهذا من كمال حكمة رب وتمام نعمته وإحسانه، بل الطرق إلى تحصيل ذلك أكثر وأوسع، وأبين من غيره. والحمد لله^(١).

المبحث الثالث

فوائد الالتزام بالقاعدة

الفائدة الأولى: وجوب النظر إلى الشريعة بعين الكمال
لا بعين النقصان، واعتبارها اعتباراً كلياً في العقائد والعبادات والمعاملات، وعدم الخروج عنها البتة، لأن الخروج عنها تيه وضلال، ورمي في عمامة، كيف وقد ثبت كلامها وقامها؛ فالزائد والمنقص في جهتها هو المبتدع بإطلاق، المنحرف عن جادة الصواب إلى بُنيات الطرق، وهذا هو الذي أغفله المبتدع فدخل عليهم بسببه الاستدراك على الشرع^(٢).

(١) انظر: مختصر الصواعق ٦١/١.

(٢) انظر: الاعتصام ٢/٣١٠، ٣١١.

الفائدة الثانية: الاستغناء بالكتاب والسنة عن النظر في الكتب المقدمة، والتوراة والإنجيل لما أصابها من التحرif والتبدل، فالقرآن كتاب مستقل بنفسه ناسخ لما قبله، لم يحوج الله تعالى - أهله إلى كتاب آخر - كما هو حال أهل الربور والإنجيل مع التوراة - والقرآن اشتمل على جميع ما في الكتب الأخرى من المحاسن وعلى زيادات كثيرة لا توجد فيها، مع ضمان الحفظ، وهذا كان مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهمينا عليه.

الفائدة الثالثة: لازم من يقول: إن الحق فيما أدركناه بعقولنا وأذواقنا، أن الكتاب والسنة خاليان من الحق، بل في نزولهما من الفتنة والشر على الناس ما يكون الرحمة بهم أن لا ينزلان، وعليه فترك الناس بلا رسالة، خير لهم في أصل دينهم؛ لأن مردهم قبل الرسالة وبعدها واحد، وإنما الرسالة زادتهم عمّى وضلاله^(١).

الفائدة الرابعة: تجنب اللوازم الباطلة لمذهب من يُعول على العقل أو الذوق ونحوهما دون الشرع، ومنها:
أولاً: اتهام رب - جل وعلا - بنقص دينه الذي أكمله، وأتم به النعمة.

ثانياً: إذا كان الرسول، صلى الله عليه وسلم، لم يتكلم في أصول الدين فهذا يقتضي أحد ثلاثة لوازم، كلها باطلة:

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١٨/٥، ١٩.

(ا) أن الرسول، صلى الله عليه وسلم، كتم ما أمره الله بتبليغه وبيانه.

(ب) أن الرسول، صلى الله عليه وسلم، قد أهمل الأمور المهمة - والتي يحتاج الناس إليها في دينهم - ولم يبينها لهم، واشتغل بها هو دون ذلك.

(ج) أن الرسول، صلى الله عليه وسلم، بلّغها وبينها، لكن الأمة قصرت في نقلها.

الفائدة الخامسة: وقد استعمل أهل العلم من أهل السنة هذه القاعدة في الرد على المبتداعة وكسرهم؛ مثلما وقع ذلك لأحد شيوخ السنة في زمن المحتدي ، أيام محن القول بخلق القرآن ، وقد جيء بالشيخ مقيداً، وتقدّم له أبو عبد الله أحمد بن أبي دؤاد - أحد شيوخ المعتزلة - يطلب مناظرته، فقال الشيخ السني لأبي دؤاد: خبرني عن هذا الأمر الذي تدعوا الناس إليه، أشيء دعا إليه رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا. قال: فشيء دعا إليه أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - بعده؟ قال: لا. قال: فشيء دعا إليه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بعدهما؟ قال: لا. ثم ذكر عثمان وعلياً - رضي الله عنهم - ثم قال الشيخ: فشيء لم يدع إليه رسول الله، صلى الله عليه وسلم ، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان ، ولا علي - رضي الله عنهم - تدعوا أنت الناس إليه؟! ليس يخلو أن

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(٢٤)

تقول: عَلِمُوهُ أَوْ جَهَلُوهُ، فَإِنْ قُلْتَ: عَلِمُوهُ وسُكِّنُوا عَنْهُ، وسَعَنَا مِنَ السُّكُوتِ مَا وَسَعَ الْقَوْمَ، فَإِنْ قُلْتَ جَهَلُوهُ وعْلَمْتَهُ أَنْتَ؛ فِيَا لَكَعَ بْنَ لَكَعَ^(١) يَجْهَلُ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْخَلْفَاءُ الرَّاشِدُونَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - شَيْئًا وَتَعْلَمَهُ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ !!

قال المهدى: فرأيت أبي وثب قائماً ودخل الحيرى، وجعل ثوبه في فيه، فضحك، ثم جعل يقول: صدق، ليس يخلو من أن تقول: عَلِمُوهُ أَوْ جَهَلُوهُ، فَإِنْ قُلْتَ عَلِمُوهُ وسُكِّنُوا عَنْهُ، وسَعَنَا مِنَ السُّكُوتِ مَا وَسَعَ الْقَوْمَ، وَإِنْ قُلْتَ: جَهَلُوهُ وعْلَمْتَهُ أَنْتَ؛ فِيَا لَكَعَ بْنَ لَكَعَ يَجْهَلُ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَصْحَابُهُ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - شَيْئًا، وَتَعْلَمَهُ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ !!

وكان هذا الموقف العظيم سبباً في رجوع المهدى عن القول بخلق القرآن، حيث قال: «فرجعت من ذلك الوقت عن تلك المقالة، وأحسب - أيضاً - أن الواثق رجع عنها»^(٢).

(١) لَكَعُ: الرَّجُلُ الْلَّثِيمُ.

(٢) انظر: الشريعة للأجري ٦٢ - ٦٤، ومروج الذهب للمسعودي ٤/٤ - ١٠٤.

القاعدة الثالثة

لَا تنسخ فِي الْأَخْبَارِ وَلَا فِي أَصْوَلِ الدِّينِ

صورة القاعدة: إن مسائل الاعتقاد من الإيمان بالله - تعالى - وأسمائه، وصفاته، وأفعاله، ورسالاته، واليوم الآخر، ونحو ذلك من الأمور الثوابت، التي جاءت بها جميع رسل الله - تعالى - من لدن آدم إلى محمد، عليهم أفضل الصلاة والسلام، لا يدخلها نسخ أو تعديل.

تمهيد: التعريف بالنسخ في اللغة والاصطلاح:

معنى النسخ في اللغة: يُطلق النسخ على معندين: أحدهما الرفع والإزالة فيقال: نسخت الشمس الظل، ومنه قوله - تعالى -: ﴿مَا نَسْخَ من آيَةٍ أَوْ نُسْنَحَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ . [سورة البقرة، الآية: ١٠٦]. الثاني: النقل والتحويل، فيقال: نسخ العسل إذا نقل من خلية إلى أخرى، ومنه نسخ الكتاب، ومنه قوله - تعالى -: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْنَسِحُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ . [سورة الحجاثية، الآية: ٢٩]. وهو نقل الأفعال إلى الصحف.

معنى النسخ في الاصطلاح: النسخ في اصطلاح السلف المتقدمين أعم منه في كلام المتأخرین من الأصوليين، حيث يُطلق السلف النسخ على رفع الحكم بجملته تارة، وهو اصطلاح المتأخرین، وعلى رفع دلالة العام والمطلق والظاهر، بتخصيص أو تقييد أو تفسير أو نحو ذلك. قال ابن القیم - رحمه الله - : «ومن تأمل كلامهم - أي السلف - رأى من ذلك فيه ما لا يحصى ، وزال عنه به إشكالات أوجبها حمل كلامهم على الاصطلاح الحادث المتأخر»^(١). والناظر في كتب التفسیر يرى صدق ما قاله ابن القیم ، حيث يجد - على سبيل المثال - آية السيف قد نسخت عشرات الآيات ، حتى قال ابن البازري : «ولهذا جعل المتقدمون - آية السيف ناسخة لمائة وأربع عشرة آية ، وخالفهم المتأخرون في ذلك . . . »^(٢). والنسخ في اصطلاح المتأخرین (الأصوليين) هو: رفع الحكم الشرعي بدلیل شرعی متاخر^(٣).

(١) أعلام الموقعين ١ / ٣٥.

(٢) ناسخ القرآن ومنسوخه ٥٩.

(٣) حاشية التفتازاني ٢ / ١٨٥.

المبحث الأول

فقه القاعدة

الشريعة نوعان : خبر وأمر ، والخبر يدخل فيه الماضي والمستقبل والوعد والوعيد ، ويشمل ما أخبر الله - تعالى - به عن ذاته ، وصفاته ، وأفعاله ، وما فَصَّ علينا من أخبار الأمم الماضية ، وأخبار الرسل ودعواتهم ، وما فعل بأعدائه ، وما أعدده لأوليائه ، ويدخل فيه - أيضاً - ما ذكره الله من أخبار خلق السموات والأرض ، وما فيها من الأحياء والأشياء ، وما ذكره من أخبار الجنة والنار ، والحساب والعقاب ، والبعث والحضر والجزاء ، كل هذا ونظيره يدخل في جملة ما أخبر الله به . ويجب على المسلم مقابلته بالتصديق والتسليم ، ويعلم أنه كله حق ، مطابق للأمر في نفسه ، لا يجوز أن يختلف أو يتعارض - وإن ظهر شيء من ذلك فإنهما هو عارض يعرض للأذهان يزول عند التحقيق والنظر الدقيق - ومن ثم فلا يجوز أن يدخل أخبار الله - تعالى - النسخ أو التبديل ، بل هي محكمة ثابتة ؛ لأنه - تعالى - إذا أخبر عن شيء فإنهما يخبر بعلمه ، وعلمه أزلي لا أول له ، وهو مطابق للأمر في نفسه ، علم ما كان ، وما يكون ، وما سيكون ، فلو أخبر عن شيء أنه كان أو سيكون ، ثم أخبر بنقيض ذلك أو برفعه لكان ذلك خلطاً وكذباً ، مستلزمًا سبق الجهل ، وحدوث العلم وتجددده ، وهذا مما

يعلم ضرورة أن الله - تعالى - متنَّه عنه، بل هو من صفات المخلوقين المربيين، لا من صفات الخالق - سبحانه - وهذا قال أبو جعفر النحاس - رحمه الله - في معرض الرد على من يُجُوز النسخ في الأخبار: «وهذا القول عظيم جداً، يؤول إلى الكفر، لأن قائلًا لو قال: قام فلان، ثم قال: لم يقم، ثم قال: نسخته. لكان كاذبًا»^(١)! أما النوع الثاني - من نوعي الشريعة - فهو الأمر، والنهي منه؛ لأنه أمر بالترك. ويدخل في ذلك العبادات: أصولها وفروعها، وجميع المعاملات، وكذا فضائل الأخلاق.

والأمر وإن كان النسخ يدخله في الجملة، لكن تستثنى منه كليات الشريعة من الضروريات واللحاجيات والتحسينيات، إذ الشريعة مبنية على حفظ هذه الكليات. فأصول العبادات: كالصلوة والصوم ونحوهما، وما يحفظ الضروريات الخمس، وما يتحقق العدل والإحسان، وما يجلب الفضيلة، ويدفع الرذيلة، كل ذلك لا يقع فيه النسخ، وإنما يقع في تفاصيل هذه المسائل وهو ما يتعلّق بالهيئات، والكيفيات، والأمكنة، والأزمنة، والأعداد، وهو جزء يسير إذا ما قورن بكليات الشريعة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كتاب الله نوعان: خبر وأمر، أما الخبر فلا يجوز أن يتناقض، ولكن قد يفسر أحد الخبرين الآخر، ويبين معناه، وأما الأمر فيدخله النسخ، ولا

(١) الناسخ والمسوخ ص ٣.

يُنسخ ما أنزل الله إلا بما أنزله الله، فمن أراد أن ينسخ شرع الله الذي أنزله برأيه وهو أنه كان ملحداً، وكذلك من دفع خبر الله برأيه ونظره كان ملحداً»^(١).

المبحث الثاني

أدلة القاعدة

أولاً: دلالة القرآن الكريم على القاعدة:

١ - قوله - تعالى - : «شرع لكم من الدين ما وصَّى به نوحًا والذِّي أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ مَا وصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ» . [سورة الشورى، الآية: ١٣].

* قال القاضي ابن العربي - رحمه الله - : «وكأن المعنى: ووصيناك يا محمد ونوحًا دينًا واحدًا، يعني في الأصول التي لا تختلف فيها الشريعة، وهي التوحيد، والصلوة، والزكاة، والصيام، والحج، والتقرب إلى الله - تعالى - بصالح الأعمال والتزلف إليه بما يرد القلب والجارحة إليه، والصدق والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وتحريم الكفر، والقتل، والزنا، والإذية للخلق، كيفما تصرفت، والاعتداء على الحيوان، كيفما كان، واقتحام النساء، وما يعود بخمر المروءات، فهذا كلها شرع دينًا واحدًا، وملة متحدة،

(١) درء التعارض ٥/٢٠٨.

لم تختلف على ألسنة الأنبياء وإن اختلفت أعدادهم . . . ». ثم قال: «واختلفت الشرائع وراء هذا في معان حسبما أراده الله مما اقتضته المصلحة، وأوجبت الحكمة وضعه في الأزمنة على الأمم»^(١).

٢ - اتفاق الرسول جمِيعاً على الدعوة إلى التوحيد، وأصول الإيمان، مما يدلُّ على عدم تنازع هذه المسائل. قال - تعالى - : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ . [سورة الأنبياء، الآية: ٢٥]. وقال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ﴾ . [سورة النحل، الآية: ٣٦].

٣ - أمر الله - تعالى - رسوله بالاقتداء بمن قبله من الرسل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هُدِيَ اللَّهُ فِيهِمَا هُدًى وَفِي أَقْتَدُهُمْ أَقْتَدُهُ﴾ . [سورة الأنعام، الآية: ٩٠]. والاقتداء إما أن يقع على الدين كله، أصولاً وفروعاً؛ فتدخل مسائل الاعتقاد دخولاً أولياً، وإما أن يقع على أصول الدين دون فروعه - لإثبات النسخ في الفروع - وهذا عين مسألتنا، وإما أن يقع على فروع الدين دون أصوله، وهذا باطل لا يشهد له نقل ولا عقل.

ثانياً: دليل السنة النبوية على القاعدة:

قوله، صلى الله عليه وسلم: «أنا أولى الناس بعيسي ابن مريم في الدنيا والآخرة، والأنبياء إخوة لعلات، أمهاة لهم شتى، ودينهم

(١) أحكام القرآن ٤/١٦٥٥.

واحد»^(١). فأصل دين الأنبياء واحد، وهو التوحيد، وأصول الشرائع واحدة، وإن اختلفت فروعها !!

ثالثاً: دليل المعقول على القاعدة:

القول بوقوع النسخ في الأخبار وأصول الدين والإيمان يلزم منه القول بالبداء - وهو ما زعمته الرافضة - وهو باطل قطعاً، وإذا كان المزوم باطلأً، كان اللازم باطلأً - أيضاً - .

المبحث الثالث

فوائد الالتزام بالقاعدة

الفائدة الأولى: القول بثبات أصول الدين والإيمان،
وبراءتها من النسخ والتعديل، فيه تحقيق صفة العلم لله - تعالى - على
الوجه الذي يليق بجلاله ، وهذا يقتضي نفي ما يُضافها من صفات
القصص كالجهل ، والغفلة ، ونحوهما .

الفائدة الثانية: القول بنفي النسخ في باب العقائد وأصول
الدين فيه اتهام بجميع الأنبياء والمرسلين ، وهو الذي أمر الله
- تعالى - نبيه ، صلى الله عليه وسلم ، أن يعلنه في الناس : «**﴿قُلْ مَا**
كُنْتَ بِدَعَّاً مِّنَ الرَّسُولِ﴾ . [سورة الأحقاف، الآية: ٩]. وقد أمر الله رسوله
بالاقتداء بهدي السابقين في مثل قوله : **﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ**
فِيهِداهُمْ أَقْتَدُهُمْ﴾ . [سورة الأنعام، الآية: ٩٠].

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

فهذه سلسلة من دعوات الهدى، موصولة حلقاتها متفرقة عراها، يشمر الجميع إلى غاية واحدة، ويدعون إلى رب واحد، ويهدون الناس إلى أصول متحدة، يدعوا الآخر منهم بدعة الأول، ويترضى عنه، ويترحّم عليه. ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوكُمْ بَعْدَهُمْ يَقُولُونَ رَبُّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غَلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾. [سورة الحشر، الآية: ١٠].

الفائدة الثالثة: القول بالنسخ في الأخبار وأصول الدين فيه

موافقة لأهل الابداع من الرافضة ومن شايعهم، ومخالفة أصحاب الأهواء والبدع - وبخاصة فيما خالفوا فيه الحق - من علامات أصحاب الصراط المستقيم، قال - تعالى -: ﴿إِنَّا صَرَاطًا مُسْتَقِيمًا صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضالِّينَ﴾. [سورة الفاتحة، الآيات: ٦، ٧].

الفائدة الرابعة: لقد وعد الله - في غير ما موضع من كتابه -

الذين آمنوا وعملوا الصالحات بالفوز وجنات النعيم، وتوعّد الذين كفروا بالخسران والجحيم، فلو جوّزنا نسخ هذه الأخبار لكان ذلك خلفاً، لا يجوز على الله - تعالى - فهو الذي لا يخلف الميعاد، أما تجاوزه عن عصاة المؤمنين، بعد أن توعدّهم فذاك مغضض فضله وإحسانه يسبغه على من يشاء من عباده. ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾. [الإسراء، الآية: ٥٨].

الفائدة الخامسة: إذا بطل القول بالتناسخ في الأخبار
وأصول الدين، فإعمال الأدلة التي قد يظهر بينها تعارض أولى من إسقاط أحدها، بل يجب إعمالها جميعاً، ومحاولة التعرف على وجه نتفق عليه، وإن خفي فرضنا العلم به إلى عالمه والمتكلم به، وهي درجة الراسخين في العلم.

القاعدة الرابعة

رد التنازع إلى الكتاب والسنة

صورة القاعدة: إن كل ما تنازعت واحتللت فيه الأمة من أصول الدين وفروعه يجب رده إلى الكتاب والسنة؛ طليباً لرفع التنازع، ودفع الاختلاف، ومعرفة الحق والصواب.

المبحث الأول

فقه القاعدة

لقد وقع الاختلاف والتنازع في الدين بين هذه الأمة - أسوة بالأمم قبلها من اليهود والنصارى - في أصول الدين وفروعه، وذلك على ما أخبر به الوحي كما في قوله - تعالى - : ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ . [سورة هود، الآيات: ١١٨، ١١٩]. وقوله، صلى الله عليه وسلم: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين أو اثنتين وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وتفرق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة»^(١).

(١) الترمذى / ٧، ٢٩٧، ٢٩٨ رقم ٢٦٤٣.

والاختلاف المذكور في القرآن الكريم قسمان: من جهة مدحه أو ذمه، ومن جهة ذاته^(١):

أولاً: من جهة مدحه أو ذمه، وهو نوعان:

الأول: أنه - تعالى - يذم الطائفتين المختلفتين جميعاً، كما في قوله: ﴿ذلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شَقَاقٍ بَعِيدٍ﴾. [سورة البقرة، الآية: ١٧٦].

الثاني: اختلاف حمد الله - تعالى - فيه إحدى الطائفتين وذم الأخرى، كما في قوله: ﴿تَلَكَ الرَّسُولُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مِّنْ كَلْمَةِ اللَّهِ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرِيمَ الْبَيِّنَاتَ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقَدْسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَلَ الذِّينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِّنْ بَعْدِهِمْ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنَّ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَلُوا﴾. [سورة البقرة، الآية: ٢٥٣]. فقوله: ﴿وَلَكِنَّ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾. حمد لإحدى الطائفتين، وذم المؤمنون، وذم للأخرى. والاختلاف الذي تذم فيه جميع الطوائف المتنازعة يكون سببه: تارة فساد النية؛ بسبب البغي والحسد، وإرادة العلو في الأرض بالفساد، وتارة يكون بسبب جهل المختلفين بحقيقة الأمر الذي يتنازعون فيه أو الجهل بدلائه، أو دلالته.

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ١٢٦ / ١ وما بعدها.

ثانياً: من جهة ذاته وهو - أيضاً - نوعان:

الأول: اختلاف تنوع، وهو على وجوه:

(ا) أن يكون كل واحد من القولين أو الفعلين حقاً مشروعاً، كالاختلاف في القراءات التي اختلف فيها بعض الصحابة فرجراًهم النبي، صلى الله عليه وسلم، عن الاختلاف. وقال: «كلاهما محسن»^(١). ومن ذلك الاختلاف في صفة الأذان والإقامة، والتشهدات، وصلاة الخوف، إلى غيره مما شرع جميعه، وقد يقال: إن بعض أنواعه أفضل من بعض.

(ب) أن يتفق القولان في المعنى والحكم، ويختلفان في اللفظ والعبارة، كالاختلاف في الحدود (التعريفات)، والتعبير عن المسميات، وتقسيم الأحكام، وغير ذلك.

(ج) أن يكون المعنيان مختلفين، لكنهما لا يتنافيان، فهذا صحيح، وهذا صحيح، كاختلاف الصحابة في صلاة العصر أثناء سيرهم إلى بني قريظة^(٢).

(د) ما يكون على طريقتين مشروعتين، ورجل أو قوم سلكوا هذه الطريقة، وأخرون سلكوا الأخرى، كلاهما محسن في الدين، ثم

(١) البخاري ٥/٧٠ رقم ٢٤١٠.

(٢) البخاري ٢/٤٣٦ رقم ٩٤٦.

الجهل أو الظلم يحمل على ذم إحداهما، أو تفضيلها بلا قصد صالح، أو بلا نية، وبلا علم.

وهذا النوع من الاختلاف يكون فيه كل واحد من المخالفين مصيباً، لكن النزد إنما يقع على من بعى على صاحبه، وظلمه.

الثاني: اختلاف تضاد:

وهو القولان المتنافيان، فالخطب فيه أشد؛ لتنافي القولين، وقد يكون مع أحد المتنازعين بعض الحق، أو دليل يقتضي حقاً، فرد ذلك

من الباطل، كالاختلاف بين المشبهة والمعطلة في الصفات، فمع المشبهة بعض الحق، وهو أصل الإثبات، ومع المعطلة بعض الحق، وهو أصل التنزيه. والصواب والنجاة في ضم الحقين، والجمع بينهما.

وهذان النوعان (التنوع والتضاد) إنما يكون المخرج منها بالرد إلى الله ورسوله، فيظهر ما خفي من الدليل أو الدلالة، فيرتفع التنازع، ويندفع البغي، ويتبين وجه الحق والصواب، ثم يطالب المبطل بالإذعان والانقياد.

والرد إلى الله - تعالى - ورسوله، صلى الله عليه وسلم، هو الرد إلى القرآن الكريم، وإلى الرسول حال حياته، وإلى سنته بعد مماته، فالرار إليهم واجد فيها ما يشفي علته لا محالة؛ إما نصاً أو إحالة على قياس ونحوه.

رد التنازع إلى الله ورسوله من مقتضيات الإيمان :

إن الدين عند الله الإسلام، ولا يقبل الله من أحد ديناً سواه، وهذا الدين قد ضمّنه الله كتابه القرآن، وسنة رسوله، صلَّى الله عليه وسلم، بعد أن أوجب على الناس الإيمان به، وفرض عليهم طاعته ومتابعته، فكان الواجب على المسلمين - عند التنازع والاختلاف - أن يرددوا ما تنازعوا فيه، واحتلقو عليه من أمر الدين إلى الكتاب والسنة، حتى يتبيّن وجه الحق والصواب، ويرتفع التنازع والاختلاف، وهذا الرد يقتضي التصديق بأن ما في الكتاب والسنة المدى الذي ليس بعده إلا الضلال، والفارق الذي ليس دونه إلا التنازع والاختلاف، ولذا سمي الله - تعالى - كتابه نوراً، وهدى، وحياة، وفرقاناً، وجميع ذلك حاصل فيه بلا ريب. والرد إلى الكتاب والسنة، فيه - أيضاً - طاعة الله، ولرسوله، إذ كان الفرض على المتنازعين رد التنازع إلى الكتاب والسنة، وذلك بنص الوحي .
فمن رد أمره كله إلى الله ورسوله، كان مؤمناً بالله، مستجبياً لله ولرسوله، وصدق فيه قول الله - تعالى - : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيُحَكَمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ . [سورة النور، الآية: ٥١]. ومن كانت حاله غير ذلك؛ من الإعراض عن الكتاب والسنة، ورد التنازع والاختلاف إلى غيرهما، من الأهواء، والأراء، وموروثات الأجداد والآباء، كان فيه

من الكفر والنفاق بحسب حاله من الإعراض والإباء، كيف والله تعالى - قد شرط لتحقيق الإيمان صدق التحاكم إلى دينه، ظاهراً وباطناً!! قال - تعالى -: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ فِيهَا شَجَرٌ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مَا قُضِيَتْ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيْمًا﴾ . [سورة النساء، الآية: ٦٥]

وقال - تعالى -: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكُ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ . [سورة النساء، الآية: ٥٩]. فالذى لا يفعل هذا لا يكون مؤمناً بالله واليوم الآخر، ويكون قد جانب الخيرية وحسن العاقبة.

والعالم بالشريعة إذا اتبع في قوله وانقاد إليه الناس في حكمه، فإنها ذلك من جهة كونه حاكماً بها، وحاكمًا بمقتضاهما، لا من جهة أخرى، فهو مبلغ عن الله ورسوله، وليس حاكماً مطلقاً، إذ لا يثبت ذلك لأحد على الحقيقة، وإنما هو ثابت للشريعة المترلة، ولرسول الله، صلى الله عليه وسلم، وحده دون الخلق، وذلك من جهة دليل العصمة، وغيره لم تثبت له عصمة حتى يساوي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، في الانتصار للحكم بإطلاق، بل إنما يكون متنصباً بشرط الحكم بمقتضى الشريعة، وهذا الأمر متفق عليه بين العلماء^(١).

(١) انظر: الاعتصام / ٢، ٣٤١، ٣٤٢.

المبحث الثاني

أدلة القاعدة

أولاً: دلالة القرآن الكريم على القاعدة: وذلك من وجوهه :

- ١ - بيان أن الوحي إنما نزل لرفع الخلاف، ودفع التزاع بين الناس في أمر دينهم ومعتقداتهم . قال - تعالى - : ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ كِتَابًا إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ . [سورة النحل، الآية: ٦٤]. قال ابن كثير - رحمه الله - : «فالقرآن فاصل بين الناس في كل ما يتنازعون فيه، وهدى للقلوب، ورحمة لمن تمسك به»^(١).
- ٢ - أمر الله - تعالى - المتنازعين أن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله ، قال - تعالى - : ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكُ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ . [سورة النساء، الآية: ٥٩].
- ٣ - ذم الله - تعالى - المعرضين عن الكتاب والسنّة ، المحاكمين للطاغوت ، التاركين التحاكم إلى الله ورسوله ، ووصفهم بالكفر والنفاق ؛ قال - تعالى - : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِهَا

(١) تفسير ابن كثير ٢ / ٥٧٤ (بتصريف).

أنزل إليك وما أنزل من قبلك يُرِيدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمرُوا أن يُكفروا به ويريد الشيطان أن يُضلُّهم ضلالاً بعيداً. وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدُّون عنك صُدُوداً^(١). [سورة النساء، الآيات: ٦٠، ٦١]. وقال تعالى - : « ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين . وإذا دُعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم مُعْرَضُون »^(٢) . [سورة التور، الآيات: ٤٧، ٤٨] . قال أبو محمد بن حزم - رحمة الله - : « هذه الآيات محكمات لم تدع لأحد علقة يشغب بها ، قد يَبْيَنَ الله فيها صفة فعل أهل زماننا^(١) فإنهم يقولون : نحن المؤمنون بالله وبالرسول ، ونحن طائعون لهما . ثم يتولى طائفة منهم بعد هذا الإقرار فيخالفون ما وردتهم عن الله عز وجل - ورسوله ، صلى الله عليه وسلم ، أولئك بنص الله تعالى - عليهم ليسوا بمؤمنين »^(٢) .

٤ - ثناء الله - تعالى - على من ردّ موارد النزاع إلى الكتاب والسنة ليتبين وجه الحق فيها ، وجعل ذلك من آثار الإيمان ، بل هو حقيقة الإيمان بالله ورسوله واليوم الآخر . قال - تعالى - عقب آيات النساء المتعددة : « ومن يُطِعَ اللهُ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ

(١) وكذلك كثير من أهل زماننا.

(٢) الإحکام ١/١١٥ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً.
 ذلك الفضل من الله وكفى به الله علیمًا^(١). [سورة النساء، الآيات: ٦٩، ٧٠]. وقال - تعالى - عقب آيات السور المتقدمة: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُنْجِلُ اللَّهُ وَيَتَّقِيَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ . [سورة التور، الآيات: ٥٢، ٥١].

ثانياً: دلالة السنة النبوية على القاعدة:

١ - قوله، صلى الله عليه وسلم: «... وتفترق أمي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي»^(١). فيه بيان أن العاصم من ضلال هذا التفرق يومئذ، هو الالتزام بما كان عليه النبي، صلى الله عليه وسلم، وأصحابه في عهد الرسالة، ولا شك أنهم كانوا على الكتاب والسنة: طاعة، واتباعاً، وتحاكماً، ورداً للخلاف إليهما، ورضاء بحكمهما، والتسليم به من غير تحرّج ولا منازعة، وهذه هي صفات الفرقة الناجية المنصورة أبداً.

٢ - قوله، صلى الله عليه وسلم: «... أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشياً، فإنه من يعش منكم بعدي

(١) تقدم تخرّجه.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٤٣

فسيري اختلافاً كثيراً، فعليكم بستي وسنة الخلفاء المهدىين الراشدين، تمسكوا بها، واعضوا عليها بالتواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله^(١).

فالاختلاف واقع في الأمة، ولا عاصم إلا بالتمسك بسنة الرسول، صلى الله عليه وسلم، وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين، والسنة هنا هي ما كان عليه الرسول وأصحابه من الإيمان والعلم والعمل.

ثالثاً: دلالة الإجماع وأحوال السلف وأقوالهم على القاعدة:

قال العلامة الشوكاني - رحمه الله - : «فقد اتفق المسلمون سلفهم وخلفهم، من عصر الصحابة إلى عصراً هنـا (وهو القرن الثالث عشر من الهجرة)، أن الواجب عند الاختلاف في أي أمر من أمور الدين بين الأئمة المجتهدـين، هو الرد إلى كتاب الله - سبحانه - وسنة رسوله، صلى الله عليه وسلم»^(٢)؟

ولقد كان الصحابة ومن بعدهم من أهل العلم والإيمان يرددون

(١) أبو داود ٥ / ١٣ - ١٥ رقم ٤٦٠٧، وصحیح ابن ماجہ ١ / ١٣ ، ١٤ رقم ٤٠ -

.٤١

(٢) شرح الصدور (ضمن الجامع الغرید) ص ٥٩٣ .

تنازعهم إلى الكتاب والسنة، وأمثلة ذلك أعظم من أن تقع تحت حصر، ولكنني أذكر نماذج منها:

١ - عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: «سمعت رجلاً قرأ آية سمعت النبي ، صلى الله عليه وسلم ، يقرأ خلافها، فأخذت بيده فانطلقت به إلى النبي ، صلى الله عليه وسلم ، فذكرت ذلك له ، فعرفت في وجهه الكراهة ، وقال : كلامكم محسن ، ولا تختلفوا فإن من كان قبلكم اختلفوا فهللوكوا»^(١).

٢ - قال الربيع (صاحب الشافعي) - رحمهما الله - : «سمعت الشافعي يقول : إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فقولوا بها ، ودعوا ما قلته». وفي رواية : «كل حديث عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، فهو قوله وإن لم تسمعوا مني»^(٢) ! وهذا المعنى مروي عن أبي حنيفة ومالك وأحمد وغيرهم - رحمهم الله -^(٣).

رابعاً: دلالة النظر الصحيح على القاعدة:

عند إرادة رفع التنازع والاختلاف ، لابد أن يرجع الناس : إما إلى السمع : (الكتاب والسنة) ، أو إلى العقل ، أو إلى الذوق والوجد ،

(١) تقدم تخربيه.

(٢) مجموعة الرسائل المنيرية ٩٨/٣ ، ١٠٤ .

(٣) درء تعارض العقل ٥ / ٣٤٩ .

والرجوع إلى العقل إما أن يكون العقل عقلاً ضروريًا، أو نظرياً، فإن كان ضروريًا فهو يفيد في مسائل الحساب والطبيعة، أما مسائل الشريعة فالمرجع فيها إلى المصدر، وهو الوحي ، وفيه الكفاية والغنية، مع كونه لا يعارض العقل الصريح الصحيح .

أما إن كان العقل نظرياً، فهو لا يزيد المسألة إلا اختلافاً وتشعباً، والذوق والوجد دون العقل، إذ أنه مختلف باختلاف الأشخاص والأحوال، بل هو مفتقر إلى موافقة الوحي له : قال أبو عمر بن نجید: «كل ذوق أو كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل^(١)!! فتبين أن رفع التنازع والاختلاف لا يمكن إلا بالرد إلى الكتاب والسنة .

المبحث الثالث

فوائد الالتزام بالقاعدة

الفائدة الأولى: رد التنازع إلى الكتاب والسنة فيه تحقيق الإيمان بالله - تعالى - واليوم الآخر، حيث جعله - تعالى - من موجبات الإيمان ولوازمه، بل هو شرط في صحته، فإذا انتفى الرد انتفى الإيمان ضرورة انتفاء الملزم لانتفاء لازمه . قال - تعالى - :

(١) درء تعارض العقل، ٣٤٩/٥

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(فَإِن تنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فرِدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ). [سورة النساء، الآية: ٥٩].

الفائدة الثانية: عدم رد التنازع إلى الكتاب والسنة من صفات المنافقين، بل هو عن النفاق. قال - تعالى - : **(وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُونَ عَنْكُمْ صُدُودًا).** [سورة النساء، الآية: ٦١].

الفائدة الثالثة: الرد إلى الكتاب والسنة فيه تحصيل الخيرية، وحسن العاقبة التي وعد الله بها الرّادِين تنازعهم إلى الله ورسوله، قال - تعالى - في نهاية آية النساء المتقدمة : **(ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا).** [سورة النساء، الآية: ٥٩].

الفائدة الرابعة: رد التنازع إلى الكتاب والسنة في إثبات عصمة الشريعة؛ وأن فيها الفصل، والفرقان والهدى، وأن التنازع يرتفع ويندفع بمجرد الرد إليها. قال ابن القيم - رحمه الله - : **(وَلَوْلَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَةِ رَسُولِهِ بِيَانِ حُكْمِ مَا تَنَازَعُوا فِيهِ، وَلَمْ يَكُنْ كَافِيًّا لِمَ يَأْمُرَ بِالرَّدِّ إِلَيْهِ، إِذْ مَنْ مُمْتَنَعٌ أَنْ يَأْمُرَ - تَعَالَى - بِالرَّدِّ عَنْ التَّنَازِعِ إِلَى مَنْ لَا يَوْجِدُ عِنْدَهُ فَصْلَ التَّنَازِعِ).**^(١)

الفائدة الخامسة: رد التنازع إلى الكتاب والسنة في حسم مادة التقليد؛ لأن من أوقف دينه على آراء الرجال دار معهم

حال هداهم ، وحال ضلائم ، وهذا الذي نعاه الله على المشركين القائلين : «إنا وجدنا آباءنا على أمة وإننا على آثارهم مقتدون . قال ألو جئتم بأهدى ما وجدتم عليه آباءكم قالوا إنا بما أرسلتم به كافرون . فانتقمنا منهم فانظر كيف كان عاقبة المكذبين ». [سورة الزخرف ، الآيات : ٢٣ - ٢٥] . وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - : «ألا لا يقلدن أحدكم دينه رجالاً إن آمن آمن ، وإن كفر كفر » (١) .

الفائدة السادسة: الرد إلى الكتاب والسنة فيه تحقيق الجماعة والإلفة ، ونبذ الاختلافات والفرق ، والرد إلى غيرهما لا يزيد الأمر إلا شدة واحتلافاً ، إذ لكل فريق طواغيت يُريدون أن يتحاكموا إليهم دون ما سواهم .

الفائدة السابعة: وجوب رد ما تنازع فيه الأئمة الأعلام إلى الكتاب والسنة ، ومتابعة الحق الذي دلّ عليه الكتاب والسنة ، ونبذ التعصب والتقليد ، وذلك يتحقق فائدتين عظيمتين : الأولى : معرفة الحق والصواب من الأمور والمسائل المختلف عليها . الثانية : تحقيق الافتداء الصحيح بالأئمة ؛ حيث كانوا يوصون أتباعهم وتلاميذهم بمتابعة الدليل ، وترك التقليد .

ولو لم يرد التنازع إلى الكتاب والسنة لأعرض جميع الناس عنها ،

(١) أصول اعتقاد أهل السنة ، اللالكائي ١ / ٩٣ رقم ١٣٠ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

الفائدة الثامنة: الرد إلى الكتاب والسنة فيه بيان الحق ووضوح المحبة، وما زال شيخ أهل السنة - بفضل الله تعالى ثم بفضل هذه القاعدة - يُبصّرون أهل العمى ، ويردّون من ضلّ إلى الهدى ، كما فعل ابن عباس - رضي الله عنّهما - مع الخوارج ، حين ناظرهم ، وردّ شبّهاتهم إلى الكتاب والسنة ، حتى انقضت الظلمة ، واستبانَتَ الحجّة ، فرجع منهم أربعة آلاف كلّهم تائب^(١) . ونحوه فعله شيخ السنة في مناظراتهم لرؤوس المعتزلة والجهمية بين يدي الخلفاء والولاة ، وعلى مشهد من الجمع الغفير^(٢) .

(١) مستند أحمد ٦٥٦ / ٦٥٧ رقم ٦٥٦.

(٢) انظر: الاعتصام ٢٤٢ / ٢٤٤ وكتاب الحيدة.

القاعدة الخامسة

درء التعارض بين نصوص الكتاب والسنة

صورة القاعدة: ما ينبغي اعتقاده: ضرورة الاتفاق بين نصوص الكتاب والسنة، ونفي التعارض والاختلاف بينها، سواء أكان ذلك بين آية وآية، أو بين حديث صحيح وآخر مثله، أو بين آية وحديث صحيح. وأن ما يظن من تعارض واختلاف بين بعض النصوص فذلك بحسب الظاهر، لا في الأمر نفسه.

معنى التعارض في اللغة والاصطلاح:

أولاً: معناه في اللغة: التعارض تفاعل يدل على المشاركة بين اثنين فأكثر، وأصل مادته العرض، وهي تدور على معان كثيرة منها:
١ - الظهور والإظهار، ومن ذلك حديث: «تعرض الفتنة على القلوب كالحصير عوداً عوداً»^(١).

٢ - الناحية والجهة، فيقال عُرض الحائط أي ناحيته.
٣ - المنع: ومنه قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً﴾

(١) مسلم ١٢٨ / ١ - ١٣٠ رقم ٢٣١.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٥٠

لأنكم^(١). [سورة البقرة، الآية: ٢٢٤]. أي مانعة لكم من البر وصلة الرحم^(٢):

٤ - التقابل، ومنه حديث: «أن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرتين . . .»^(٣) وجميع هذه المعاني نجدها في تعارض الدليلين، حيث يظهر كل دليل، ويزد في وجه الدليل الآخر، فيقابله، ويمنعه من تحصيل مقتضاه.

ثانياً: معنى التعارض في الاصطلاح:

اختلف فيه الأصوليون اختلافاً واسعاً، وذلك تبعاً لاختلافهم في أركانه وشروطه، والتعرif المختار:

التعارض هو تقابل الدليلين الشرعيين على وجه يقتضي من كل منها عدم مقتضى صاحبه، كلياً أو جزئياً.

فقه القاعدة:

القرآن الذي هو كلام الله - تعالى - وكلامه إنما يوافق علمه، الحال أن يقع بين آياته اختلاف وتعارض، بمعنى أن تخبر آية بثبوت شيء وتخبر أخرى بنفيه، أو تأمر آية بفعل شيء ثم تأمر أخرى بتركه^(٤).

(١) انظر: تفسير ابن كثير ١/٢٦٥.

(٢) البخاري ٦٢٨/٦ رقم ٣٦٢٤.

(٣) مالم يكن بينهما تناقض في حال الأمر والنهي.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٥١

بل هذا من أمارات الجهل والعجز، والتي يتنزه عنها الخالق
ـ سبحانه ـ .

وكذلك السنة حال أن يقع بين نصوصها اختلاف وتعارض، لا في أخبارها ولا في أحكامها ، حيث إنها وحي من الله - تعالى - نصاً أو إقراراً، فهي كالقرآن يخرجان من مشكاة واحدة، فما ثبت للقرآن من هذه الجهة فهو ثبت للسنة، فلا تعارض ولا اختلاف بين نصوصها: لا بين آية وآية، ولا بين حديث وحديث، ولا بين آية وحديث، بل الكل يجري على نظام واحد، ونسق متحد.

التعارض في نفس المجتهد لا في نفس الأمر :

أما ما يظهر للناظر من تعارض بين بعض النصوص فهو تعارض ظاهري يقع في نفس المجتهد وفهمه، لا حقيقة له في نفس الأمر، أما أن يصدر عن الشارع دليلاً متعارضاً يقتضي أحد هما نقىض ما يقتضيه الآخر، ولا يكون بينهما تناقض ، ولا يجمعهما جامعاً فهذا لا يكون بحال ، بل هو سفسه وتيه ، يتنزه عنه الرجل العاقل ، فضلاً عن الشارع الحكيم . يقول الشاطبي - رحمه الله - : «أدلة الشريعة لا تتعارض في نفس الأمر، ولذلك لا تجد البينة دليلاً أجمع المسلمين على تعارضها ، بحيث وجوب عليهم الوقوف ، لكن قد يقع التعارض في فهم الناظرين»^(١) .

أسباب وقوع التعارض الظاهري^(١) :

- ١ - ما يكون بين بعض النصوص من عموم وخصوص ، وإطلاق وتقيد ، واستثناء ونحوه ، فيظنه بعض الناظرين تعارضاً وليس كذلك .
- ٢ - الجهل بسعة لسان العرب - وقد نزل القرآن بلسانهم - .
- ٣ - الوضع في الأحاديث من قبل الزنادقة ، فيكون التعارض بين دليلين أحدهما لا يصح .
- ٤ - الجهل بالناسخ والمنسوخ من النصوص ، وذلك في أبواب الأحكام .
- ٥ - الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، قد يخبر بالشيء ، فيؤدي المخبر عنه الخبر متصصى ، وأخر يؤديه مختصراً ، وثالث يأتي ببعض معناه ، فإذا عرف هذا انتفى التعارض .
- ٦ - وقد يحدث الرجل عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وقد أدرك الجواب دون المسألة ، ومعرفة المسألة تدل على حقيقة الجواب ؛ لأنَّه يعرف السبب الذي خرج عليه الجواب ، فإذا عرف هذا زال الإشكال .
- * قال الشافعى - رحمة الله - : «ولم نجد عنه ، صلى الله عليه

(١) انظر: الرسالة للشافعى ٥٢، ٥٣، ٢١٣ - ٢١٥.

وسلم ، شيئاً مختلفاً ، فكشفناه إلا وجدنا له وجهاً يحتمل به إلا يكون مختلفاً^(١) .

كيفية دفع التعارض :

مذهب الجمهور هو أن يسلك المجتهد الطرق التالية ، مرتبة الأول فالأول :^(٢)

أولاً: أن يطلب المجتهد الجمع بين الدليلين ، لاحتمال أن يكونا في حالين مختلفين ، أو أن بينهما عموماً وخصوصاً ، أو إطلاقاً وتقييداً؛ ولأن إعمال الأدلة كلها أولى من إهمالها أو إهمال بعضها.

ثانياً: فإن لم يتيسس الجمع ، وكان الدليلان مما يقبلان التنازع ، نظر في التاريخ لمعرفة المتأخر ليكون ناسخاً.

ثالثاً: فإن تذرع العلم بالتاريخ عمد إلى الترجيح ووجوهه كثيرة ، فأيضاً ترجم عمِل به ، والعمل بالراجح متعين في فطر العقول ، وعليه إجماع العلماء .

رابعاً: فإن تذرع الترجيح فقد اختلفوا بعد ذلك: فمنهم من قال بالتوقف إلى أن يتبيَّن وجه الترجيح ، ومنهم من قال: يتخير المجتهد بين الدليلين ، والصحيح قول من قال بتساقط الدليلين ، وطلب دليل

(١) م . س . ٢١٦ .

(٢) انظر: كتب أصول الفرقـة مباحث التعارض والترجـح .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

ثالث على الترتيب، فإن كانا آيتين نظر في السنة، وإن كانوا سنتين نظر في القياس، أو أقوال الصحابة.

أمثلة للأدلة التي ظهرها التعارض، وكيفية الجمع بينها:

أولاً: مثال التعارض بين آية وآية: أخرج البخاري - تعليقاً -

عن سعيد بن جبير، قال: «قال رجل^(١) لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ، قال: ﴿فَلَا أُنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتْسَاءَلُونَ﴾. [سورة المؤمنون، الآية: ١٠١]. ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتْسَاءَلُونَ﴾. [سورة الصافات، الآية: ٢٧]. ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثَنَا﴾. [سورة النساء، الآية: ٤٢]. ﴿رَبُّنَا مَا كُنَا مُشْرِكِينَ﴾. [سورة الأنعام، الآية: ٢٣]. فقد كتموا في هذه الآية. وقال: ﴿أُمُّ السَّمَاءِ بَنَاهَا إِلَى قَوْلِهِ دَحَا هَا﴾. [سورة النازعات، الآيات: ٢٧ - ٣٠]. فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض، ثم قال: ﴿أَنْتُمْ لَتَكْفِرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ . . . إِلَى . . طَائِعِينَ﴾. [سورة فصلت، الآيات: ٩ - ١١]. فذكر في هذه خلق الأرض قبل خلق السماء. وقال - تعالى -: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. [سورة الفتح، الآية: ١٤]. ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا﴾. [سورة الفتح، الآية: ٧]. ﴿سَمِيعًا بَصِيرًا﴾. [سورة النساء، الآية: ١٣٤]. فكانه كان ثم مضى.

(١) هونافع بن الأزرق زعيم طائفة الأزارقة من الخوارج، انظر: الفتح ٨/٥٥٧.

فقال - أبي ابن عباس - : ﴿فلا أنساب بينهم﴾ . في النفحه الأولى ، ثم ينفع في الصور : ﴿فصعب من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾ . [سورة الزمر ، الآية : ٦٨] . فلا أنساب بينهم عند ذلك ، ولا يتساءلون ، ثم في النفحه الآخرة : ﴿أقبل بعضهم على بعض يتساءلون﴾ . أما قوله : ﴿ما كنا مشركين﴾ . ﴿ولا يكتومون الله حديثا﴾ فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم . وقال المشركون : تعالوا نقول : لم نكن مشركين ، فختم على أفواههم ، فتنطق أيديهم . فعند ذلك عرف أن الله لا يكتوم حديثا ، وعنه : ﴿يود الذين كفروا . . .﴾ . [سورة النساء ، الآية : ٤٢]

وخلق الأرض في يومين ثم خلق السماء ، ثم استوى إلى السماء فسواهن في يومين آخرين ، ثم دحا الأرض ، ودحوها : أن أخرج منها الماء والمرعى ، وخلق الجبال ، والجمال ، والأكام ، وما بينها في يومين آخرين ، فذلك قوله : ﴿دحاهما﴾ وقوله : ﴿خلق الأرض في يومين﴾ . فجعلت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام ، وخلقت السموات في يومين .

﴿وكان الله غفوراً رحيم﴾ سمي نفسه بذلك ، وذلك قوله ، أبي لم يزل كذلك ، فإن الله لم يرد شيئاً إلا أصاب به الذي أراد ، فلا يختلف عليك القرآن ، فإن كل من عند الله^(١) .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

ثانياً: مثال التعارض بين حديث وحديث:

زعم المدعون التعارض أن قوله، صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبراء»^(١). يعارض قوله: «ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة. قلت - أي أبو ذر راوي الحديث - وإن زنى وسرق، قال: وإن زنى وسرق.. حتى قال في الرابعة: على رغم أنف أبي ذر..»^(٢). فقالوا: والزنا والسرقة أعظم عند الله من مثقال حبة من خردل من كبر»^(٣).

والجواب: أن الكبر نوعان:

الأول: كبر ينافي الإيمان بالكلية، فلا يدخل صاحبه الجنة، كما قال - تعالى -: «إن الذين يستكرون عن عبادي سيدخلون جهنم داخرين»^(٤). [سورة غافر، الآية: ٦٠]. ومنه كبر إبليس وفرعون، وكذا كبر اليهود.

الثاني: كبر لا ينافي الإيمان بالكلية وإنما ينافي كماله الواجب كاحتقار الخلق، وجحود الحق، كما قال النبي، صلى الله عليه وسلم، في تفسير الكبر: «الكبر بطر الحق، وغمط الناس»^(٥).

(١) مسلم ٩٣/١ رقم ١٤٨.

(٢) مسلم ٩٥/١ رقم ١٥٤.

(٣) انظر: تأويل مختلف الحديث ١١٧.

(٤) مسلم ٩٣/١ رقم ١٤٧.

فمن تلبّس بالنوع الأول من نوعي الكبر حُرْمَ دخول الجنّة ابتداءً ودوماً، ومن تلبّس بالنوع الثاني يكون ماله إلى الجنّة، وقد يحرّم دخولها ابتداءً لا دوماً.

ثالثاً: مثال التعارض بين آية وحديث:

قال - تعالى - : ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ . [سورة الأنعام، الآية: ١٠٣].
وقال لموسى : ﴿لَنْ تَرَانِي﴾ . [سورة الأعراف، الآية: ١٤٣]. وقال، صلّى الله عليه وسلم : «إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر، لا تضامون في رؤيته». .

فرزعم نفاه الرؤية أن هذا تعارض يحکم بعدم صحة الحديث، وعلى فرض صحته فالرؤبة فيه بمعنى العلم، كما قال - تعالى - : ﴿أَلَمْ ترَ أَنَّ اللَّهَ يَسْبِحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ . [سورة النور، الآية: ٤١]. أي ألم تعلم.

والجواب من وجوه:

أحدها: نفي الرؤبة في الآيتين يُفيد نفيها في الدنيا، والحديث دلّ على إثباتها في الآخرة، فلا ثمة تعارض.

الثاني: الإدراك المنفي في الآية معناه: الإحاطة، وهي قدر زائد على الرؤبة، فالعيون لا تحيط به - تعالى - وإن رأته، وذلك لعظمها وكبرها. وقد قال - تعالى - في أصحاب موسى وقوم فرعون: ﴿فَلَمَّا ترَاعَى الْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُذْرِكُونَ﴾ . قال كلاً إن معي

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(٥٨)

ربى سيهدين^(١). [سورة الشعراء، الآياتان: ٦٢، ٦١]. فموسى نهى الإدراك، ولم ينف الرؤية، وعليه فآية الأنعام نفت الإدراك، ولم تنف الرؤية. والحديث أثبت الرؤية، فلا تعارض.

الثالث : قال ابن قتيبة : « ولو كان الله - تعالى - لا يرى في حال من الأحوال ، ولا يجوز عليه النظر لكان موسى ، عليه السلام ، قد خفي عليه من وصف الله ما علّمه^(٢) ». أي نفأة الرؤية .

الرابع : أما زعمهم أن الرؤية في الحديث بمعنى العلم ، فالرؤبة تكون تارة بصرية ، وتارة قلبية (علمية) . وتارة تكون من رؤيا الحلم ، وغير ذلك ، لكن لا يخلو الكلام من قرينة تحدد المعنى المراد ، وتحلصه من الاحتمالات الأخرى ، وإلا أصبح الكلام جملًا ملغزاً ، مخالفًا لما عليه الشارع من البيان والنور والهدایة ، وأي قرينة فوق قوله ، صلى الله عليه وسلم ، حين سأله عن رؤية رب - تبارك وتعالى - يوم القيمة ، فقال : « وهل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوا ليس معها سحاب ؟ وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحوا ليس فيها سحاب ؟ قالوا : لا يا رسول الله . قال : ما تضارون في رؤية الله - تبارك وتعالى - يوم القيمة إلا كما تضارون في رؤية أحد هما^(٣) .

(١) تأويل مختلف الحديث ٢٠٧ .

(٢) مسلم ١٦٧ / ١ رقم ٣٠٢ .

المبحث الثالث

أدلة القاعدة

أولاً: دلالة القرآن الكريم على القاعدة:

١ - قوله - تعالى - : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ . [سورة النساء، الآية: ٨٢]. مفهومه: أن القرآن من عند الله فلا اختلاف فيه إذن.

٢ - قوله - تعالى - : ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ . [سورة النجم، الآيات: ٣، ٤]. يقول ابن حزم - رحمه الله - : «ويبين صحة ما قلنا - من أنه لا تعارض بين شيء من نصوص القرآن، ونصوص كلام النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وما نقل من أفعاله ، قول الله - عز وجل - مخبراً عن رسوله ، عليه السلام : ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ .^(١).

ثانياً: دلالة السنة النبوية على القاعدة:

١ - قوله ، صلى الله عليه وسلم ، للمتمارين في آيات من القرآن : «إِنَّ الْقُرْآنَ لَمْ يُنْزَلْ يُكَذِّبُ بَعْضَهُ بَعْضًا ، بَلْ يُصَدِّقُ بَعْضَهُ بَعْضًا ، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَاعْمَلُوهُ بِهِ ، وَمَا جَهَلْتُمْ مِنْهُ فَرُدُّوهُ إِلَيْ عَالَمِهِ»^(٢).

(١) الإحکام ٢٠٤ / ٢.

(٢) تقدم تخریجه.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٢ - قوله، صلى الله عليه وسلم: «... يوشك الرجل متكتأً على أريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله - عز وجل - فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإن ما حرم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، مثل ما حرم الله»^(١)! فلا تعارض بين حكم الرسول، صلى الله عليه وسلم، وبين حكم الله - تعالى - في القرآن، وما يقال في الأحكام يقال - أيضاً - في الأخبار.

ثالثاً: دالة الإجماع وأقوال علماء الأئمة على القاعدة:

(١) حكاية الإجماع: حكاية أبو بكر الباقلاني والإمام الشوكاني وغيرهما^(٢):

(ب) أقوال العلماء:

١ - أن سعيد بن جبير حدث عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، حديثاً، فقال رجل: «إن الله - عز وجل - قال في كتابه: كذا وكذا، فقال: لا أراك تعارض حديث رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بكتاب الله - عز وجل - رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أعلم بكتاب الله - عز وجل سبحانه وتعالى -»^(٣)

(١) صحيح ابن ماجه ١/٧ رقم ١٢.

(٢) الكفاية ٤٣٣ إرشاد الفحول ٢٧٤.

(٣) الشريعة ٥١.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٦١

- ٢ - وقال الشافعي - رحمه الله - : « . . . وأن يعلم أن أحكام الله ثم أحكام رسوله لا تختلف ، وأنها تجري على مثال واحد »^(١)
- ٣ - وقال أبو بكر محمد بن خزيمة - رحمه الله - : « لا أعرف أنه روی عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، حديثان بإسنادين صحيحين ، متضادان ، فمن كان عنده فليأت به حتى أؤلف بيهم »^(٢).
- ٤ - وقال ابن القيم - رحمه الله - في نوينته^(٣) :
- « ونوصوه ليست تعارض بعضها . . . بعضاً فسل عنها علیم زمان
من آفة الأفهام والأذهان . . . وإذا ظنت تعارضها فذا
ما قاله المبعوث بالقرآن »
- أو أن يكون البعض ليس بثابت

رابعاً: دلالة العقل:

القول بجواز التعارض بين الأدلة في نفس الأمر فيه إثبات العجز والجهل : العجز عن إقامة أدلة خالية من التعارض ، والجهل بعواقب الأمور ، وكل هذا مما يجب تنزيه الله - تعالى - عنه عقلاً وشرعًا.

(١) الرسالة . ١٧٣

(٢) الكفاية للبغدادي . ٤٣٢ ، ٤٣٣ .

(٣) الكافية الشافية ١١٤ ط الرياض الحديثة .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

خامساً: دلالة الفطرة على القاعدة:

في فطر بني آدم النفور من التناقض والاضطراب ، وعدم استحسان ذلك ، وفي فطرهم وصف الرب - جل وعلا - بالعلم والحكمة ، والقدرة والإرادة ، وظهور التناقض والاضطراب فيما يخبر به - جل وعلا - ينافي هذه الصفات . فتبين أنه لا يصدر عن الشارع الحكيم إلا ما يدل على كمال قدرته ، وعلمه ، وحكمته ، وإرادته .

المبحث الرابع

فوائد الالتزام بالقاعدة

الفائدة الأولى: أن معارضة نصوص الكتاب والسنة بعضها بعض يقتضي التكذيب ببعض الحق ، لأنه من باب معارضة حق بحق ، فيقتضي التكذيب بأحدهما أو الاشتباه والحقيقة ، والواجب التصديق بهذا وهذا . قال - تعالى - : ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ كَذَّابٍ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصَّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ . [سورة الزمر، الآيات: ٣٢، ٣٣].

الفائدة الثانية: كان من عمل الصحابة والتابعين ومن بعدهم - من كان على سنته - الاستدلال على مسائل الاعتقاد بنصوص الكتاب والسنة من غير تفريق بينها ، ولا توهם التعارض بينها ، مما

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(٦٣)

يدل على أنها جيئاً إنما تخرج من مشكاة واحدة، يصدق بعضها بعضاً. وعليه، فالتفريق بين نصوص القرآن والسنة في الاحتجاج بها على مسائل الاعتقاد هو من بدع المؤخرین، ولم يكن لهم فيه سلف صالح.

الفائدة الثالثة: من لم يدرك هذه القاعدة ويمنع النظر فيها اختلط عليه فهم القرآن والسنة، كما حدث ذلك لجميع الفرق الضالة؛ إذ كان سبب ضلال كل فرقة منها: الجهل بهذه القاعدة، وهذا قال، صلى الله عليه وسلم، في الخوارج: «يقرعون القرآن لا يجاوز حناجرهم»^(١). دلالة على عدم الفهم فيه، فكان سبباً في تكفيرهم المسلمين - وفيهم خيار الصحابة - واستباحة دمائهم، وغير ذلك من الأمور الشنيعة، وهو في ذلك كله ينطلقون - حسب زعمهم - من نصوص الكتاب والسنة.

الفائدة الرابعة: ويستفاد من هذه القاعدة: أن النصوص يفسر بعضها بعضاً، فيحمل المقيد على المطلق، والخاص على العام، ويدفع الإشكال بالبيان، وهكذا... وهذا من أحسن طرق التفسير، إذ يفسر كلام المتكلم بعضه ببعض.

الفائدة الخامسة: وقد استعمل هذه القاعدة كثير من أئمة

(١) البخاري ٢٨٣/١٢ رقم ٦٩٣١.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٦٤

العلم والدين في كسر المبدعة؛ وتفنيد شبهاهم، كصنيع الشافعى في الرسالة، وكتاب مختلف الحديث، والإمام أحمد في الرد على الجهمية، وابن قتيبة في تأویل مختلف الحديث، والطحاوى في مشكل الآثار وغير هؤلاء كثير.

القاعدة السادسة

ذرء التعارض بين النقل والعمل

صورة القاعدة: ما ينبغي اعتقاده: أن نصوص الكتاب والسنة الصحيحة الصريحة لا يعارضها شيء من المقولات الصريحة.

المبحث الأول

فقه القاعدة

إن العقل خلقه الله - تعالى - وجعل من وظائفه أن يفهم عنه، ويعقل دينه وشرعيه، فلا يجوز في حقه أن يرد شيئاً من الوحي - الكتاب والسنة - بحججة أنه يخالف قضية العقل، بل الشريعة كلها بأخبارها وأحكامها ليس فيها ما يعلم بطلانه بالعقل، بل العقل يشهد بصحتها على الإجمال والتفصيل:
أما الإجمال، فمن جهة شهادة العقل بصحة النبوة وصدق الرسول، صلى الله عليه وسلم، في كل ما يخبر به من الكتاب والحكمة.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

أما التفصيل، فمسائل الشريعة ليس فيها ما يرده العقل. بل كل ما أدركه العقل من مسائلها فهو شهد له بالصحة تصديقاً وتعضيداً، وما قصر العقل عن دركه من مسائلها؛ فهذا لعظم الشريعة، وتفوتها، ومع ذلك فليس في العقل ما يمنع وقوع تلك المسائل التي عجز العقل عن دركها، فالشريعة قد تأتي بما يحير العقول، لا بما تخيله العقول.

فallah - تعالى - أنزل الكتاب (الشرع)، وأنزل الميزان - وقياس العقل منه - فهما في الإنزال أخوان، وفي معرفة الأحكام شقيقان، وقد تقدم منع التعارض بين نصوص الشرع، وكذلك الميزان، والعقل الصحيح الصريح لا يتعارض لا في نفسه، ولا مع الشرع (النقل) الصحيح الصريح. فلا تجد نصاً شرعاً صحيحاً صريحاً - أي صحيحاً في ثبوته وصريحاً في دلالته - معارضًا لعقل صحيح صريح، هذا لا يمكن بحال، بل هما متصادفان، متعاضدان، متناصران، يصدق أحدهما الآخر، ويشهد له بالصحة.

والعلوم بأقسامه الثلاثة - الضرورية والنظرية والغبية - تفتقر لخبر الشارع وتأييده.

أما القسم الضروري فلا يمكن تصور معارضته للنقل الصحيح، لكن قد يخفى على البعض أن هذا الدليل المعين ضروري، وذلك بسبب غفلة أو عادة، أو قصر فهم فيحتاج من هذا

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٦٧

حاله إلى تنبية الشارع وإرشاده، كما فعل ذلك مع أعظم الأمور ضرورة وهو الموت. قال - تعالى - : «إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيْتُونَ» . [سورة الزمر، الآية : ٣٠].

أما القسم النظري فلا يستطيع أحد أن يقطع فيه بوجهه ، وهذا يكثر فيه الخلاف والنزاع ، والشارع هو الذي يستطيع القطع بأحد الوجوه ، كما في وجود مخلوقات عاقلة غير الإنسان .

وأما القسم الغيبي فاقتصره للشرع واضح ، بل هذا القسم خالص لخبر الشارع جملة وتفصيلاً ، ابتداء وانتهاء ، لكن قد يدرك العقل حسن بعض المسائل الكبار كبعض صفات الله - تعالى - والبعث ، والجزاء ونحو ذلك .

معارضة الوحي بالأراء والأهواء هو مذهب أهل البدع :
* قال الشهيرستاني - رحمه الله - : «إِنَّ أُولَئِكَ شَيْءَةَ قَوْمٍ أَهْلَ الْبَدْعِ فَلَا يَأْتُونَ بِأَدَبٍ» .
الخليقة : شبهة إبليس - لعنه الله - ومصدرها استبداده بالرأي في مقابلة النص ، و اختياره الهوى في معارضة الأمر ، واستكباره بالمادة التي خلق منها وهي النار ، على مادة آدم ، عليه السلام ، وهي الطين »^(١) .

فإبليس هو إمام المبتدعة ، وهو أول من استعمل القياس الفاسد ،

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

ومنه تشعبت كل الشبهات !! فإذا فحصت ما عند كل طائفه من طوائف المبتدهعة وجدته يرتكز إلى شبهة إبليس الأولى ، وهي معارضه النص بالرأي ، والأمر بالهوى . ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظُّنُونَ وَمَا تَهْوِي أَنفُسُهُمْ وَلَقَدْ جَاءُهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهَدِيَ﴾ . [سورة النجم ، الآية : ٢٣]

فعمدة من يخالف الكتاب والسنّة هو الاحتجاج بقياس فاسد ، يسميه صاحبه عقلاً وضرورة ، وليس هو بعقل ولا بضرورة في نفس الأمر . أو بنقل كاذب يسميه صاحبه : نصاً وشرعًا ، وليس كذلك ، بل هو إما نقل مكذوب ، أو دلالة ضعيفة ، أو الاحتجاج بخطاب شيطاني يسميه صاحبه : مكاشفة وإلهاماً ، وإنما هو من تنزّلات الشياطين .

وأشنع من هؤلاء من يؤصل بعقله الفاسد ، أو ذوقه الشيطاني أصولاً يتخذها ديناً وشرعًا ، يعارض بها نصوص الكتاب والسنّة ؛ فإن وافقت ما أصله هو بعقله أو ذوقه احتاج بها اعتضاداً لا اعتناداً ، وإن خالفت كانت له معها إحدى طرق ثلاث :

الأولى: رد النصوص وتکذیبها إن كانت أحاديث ، لاسيما أحاديث الأحاد .

الثانية: أو صرفها عن ظواهرها التي وضعت لها ، بأنواع من التحريرات والتمحّلات ، ويسمى ذلك تأويلاً ، وإنما هو تحرير الكلم عن موضعه .

الثالثة: أو إيقاؤها على ظواهرها مع اعتقاد نفي مقتضى الظاهر، ويسمى ذلك : تفويضاً، فيتو الألفاظ من غير تدبر ولا فهم، كالذين : ﴿لَا يعلمون الكتاب إلّا أمان﴾ . [سورة البقرة، الآية: ٧٨]. وعمدة هؤلاء جميعاً في الباطن هو غير ما جاء به الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، من الكتاب والحكمة، فمنكر الأسماء والصفات يحتاج بها يسميه معقولاً ، وهو أنه لا يعقل وجود صفة على غير المعتاد من صفات المخلوقين . ومنكر أحكام البرزخ يحتاج بها يسميه معقولاً ، وهو أنه لا يرى في الشاهد إلّا أجساماً باليات ، وعظاماً نخرات ، فلا نعيم ولا عذاب ، ولا سؤال ، ولا ضيق ولا اتساع . ومنكر الصراط لا يعقل الثبات والاستقرار على ما هو أدق من الشعرة ، وأحد من السيف ، فضلاً عن المشي ، فضلاً عن الهرولة ، فضلاً عن الجري وما فوقه .. ومنكر الميزان لا يعقل وزن الأعراض . وهكذا .

والحق أنه ليس في العقل ما يشهد بإحالة شيء مما تقدم ونحوه ، وإنما فيه إثبات عجز العقل عن درك هذه المسائل على حقيقتها ، وما ذلك إلا لكمال الشريعة وتفوقها ، فكل ما أخبر الله به من مسائل الصفات والمعاد وأحوال الآخرة ونحوه ، فهو وإن لم يجر في معتقد الناس ، فلا يمتنع أن يخرج الله تلك العوائد كما فعل مع أوليائه في الدنيا من قلب العصابة ثعباناً ، وانغلاق البحر ، وانشقاق القمر وغيرها من معجزات الأنبياء ، فمن أصرّ على الأمور المعتادة وحكمها في كل

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(٧٠)

شيء كان منكراً لتلك الأخبار ونحوها، وهذا سمي المعاندون بمعجزات الأنبياء سحراً وكهاناً. فما اعتقده الناس من قوانين يمكن تخلصه - عقلاً وحساً - كما في خوارق العادات على أيدي السحرة والكهان، والمعجزات على أيدي الأنبياء، والكرامات على أيدي الأولياء، وكل ذلك من فعل الله وقدرته وخلقه. أما أن يأتي الشرع بما يعلم بالعقل بطلانه فهذا محال؛ وهذا لم يكن في معجزات الأنبياء ما يستلزم اجتماع التقيضين، أو رفعهما، ولا التحدى بأن الواحد أكثر من الاثنين، ونحو ذلك.

وهواء المعارضون للنصوص بما يسمونه عقليات تجد بينهم من الاختلاف والتنازع في هذه المقولات ما لا يقدر أحد على جمعه، بل لا تكاد تتصور اتفاق اثنين منهم في أمر من الأمور العقلية، حتى التي يدعى فيها كل واحد منهم القطع والضرورة، حتى قال الشهريستاني وهو من أئمتهم^(١) :

«لقد طفت في تلك المعاهد كلها وسیرت طرفي بين تلك المعاهد فلم أر إلا واضعاً كف حائر على ذقن أو قارغاً سن نادم»

* وقال ابن رشد: «ومن قال في الإلهيات شيئاً يعتمد به»^(٢).

وقال آخر: «اضطجع على فراشي وأضع الملحمة على وجهي، وأقابل

(١) نهاية الإقدام . ٣

(٢) شرح الطحاوية . ١٦٩

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٧١

بين أدلة هؤلاء وهؤلاء حتى يطلع الفجر، ولم يترجع عندي منها شيء»^(١).

فكيف بعد ذلك يدعى من يدعى معارضه العقل للنقل، اللهم إلا اتباعاً للهوى، وقصدًا لإبطال النصوص، وقولًا على الله بلا علم. وقد وصفه وأمثاله الإمام أحمد بقوله: «... مختلفون في الكتاب، مختلفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعود بالله من فتن المسلمين»^(٢).

أسباب توهם التعارض بين النقل والعقل، ووجه دفعه:

إن المسائل التي توهם: أنه قد تعارض فيها العقل والنقل؛ إما أن لا تكون من المسائل البينة المعروفة بصرير العقل كمسائل الحساب والهندسة ونحو ذلك، وإما أن يكون النقل المستدل به مكذوبًا موضوعًا يعلم ذلك أهل الصناعة والمعرفة بال الحديث، أو أن يكون النقل صحيحًا، لكن المستدل غلط في الاستدلال به، ولذلك أمثلة:
المثال الأول: أن يكون العقل ليس ب صحيح ولا صريح كمن احتج في إنكار الصفات لله - تعالى - باستلزم تعدد القدماء، زاعمًا

(١) م. س ١٧١.

(٢) الرد على الجهمية ٥٢ ط النشار.

أنها حجة عقلية، وهي ليست كذلك؛ إذ لا يجوز في العقل وجود موجود مجرد عن الصفات، هذا لا يتصور بحال، بل هو من أعظم المتناقضات العقلية، فما من شيء موجود إلا وله صفات يعرف بها وتقييده عن غيره، وإثبات الصفات لا يستلزم تعدد القدماء، بل هذا لا ي قوله عاقل في حق المخلوق، فالملحق موصوف بالعلم، والسمع، والبصر، والوجه، واليدين وغير ذلك، ولا يلزم منه تعدد المخلوقين بحيث تكون كل صفة إنساناً قائمةً بنفسه، فهذا لا يجوز في حق المخلوق، وعدم جوازه في حق الخالق أظهر.

وهكذا، كل ما يزعم أنه يعارض النصوص من العقليات، إذا تُدبر وأعطي حقه من النظر، علم بالعقل الصريح بطلانه وفساده.

المثال الثاني: أن يكون العقل صحيحاً صريحاً، لكن يكون النقل مكذوباً موضوعاً: وذلك ناتج عن تقصير الناظر في دليل السمع (النقل) بعد تيقنه من دليل العقل، فيظن في السمع الصحة، والأمر ليس كذلك، فيظهر عنده التعارض، وهو تعارض بين دليل صحيح ودليل فاسد، والدليل الفاسد لا يصلح أن يكون دليلاً فضلاً عن أن يعارض به الدليل الصحيح، بل الواجب تقديم الدليل الصحيح سمعياً كان أم عقلياً.

ومثال ذلك ما رواه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : «قيل يا رسول الله ممّ ربنا؟ قال : من ماء مرور، لا من أرض، ولا من

سماء، خلق خيلاً فأجرأها فعرقت فخلق نفسه من ذلك العرق . . .»^(١). فهذا وأمثاله من الأحاديث المكذوبة الموضوعة باتفاق أهل العلم. لا يقال فيه: إنه يعارض دليل العقل، بل هو ليس بشيء، وما ليس بشيء لا يصلح أن يكون دليلاً، فضلاً عن أن تعارض به الأدلة الصحيحة سمعية كانت أم عقلية.

ويدخل في هذا الباب إذا كان أحد الدليلين قطعياً والآخر ظنياً، سواء كان في ثبوته أو في دلالته، فالواجب تقديم المقطوع به سنداً ومتناً: سمعياً كان أم عقلياً.

المثال الثالث: أن يكون النقل صحيحاً لكن غلط المستدل في الاستدلال به، فيظهر التعارض نتيجة الفهم القاصر، فالقصير في معرفة النقل تارة يكون في معرفة طرفة، وقييز الصحيح من السقيم، وتارة يكون في معرفة دلالته، وتحقيق معانيه، مثل ذلك الحديث المشهور، وفيه يقول الله - عز وجل - : « . . يا ابن آدم مرضت فلم تدعني، قال: يا رب، كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تده، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده»^(٢)؟ ثم ذكر الإطعام، وال斯基.

قالوا: هذا الحديث يقتضي حلول الحوادث في الله - تعالى - وأنه

(١) ذكره الكتاني في الموضوعات ١٣٤ / ١، والسيوطى في الالاى ١ / ٣.

(٢) مسلم ٤ / ١٩٩٠ رقم ٢٥٦٩.

تجري عليه صفات المخلوقين وأحوالهم من المرض والجروح والعطش ونحوه، فمن ظن أن هذا هو ظاهر الحديث، لم يفهم معناه، ولم يعطه حقه من التدبر والنظر؛ فإن الحديث قد فسره المتكلم به، وبين مراده بياناً شافياً، زالت به كل شبهة، وبين فيه أن العبد هو الذي جاع وأكل، ومرض، وعاشه العواد، وأن الله لم يمرض ولم يُعد، ولم يَجُعَ ولم يُطْعَم، ولم يعطش ولم يُسقَ^(١).

والمقصود بيان أنه إذا ظهر تعارض بين الدليل النقلي والدليل العقلي فلابد من أحد ثلاثة احتمالات: أن يكون الدليل العقلي ليس ب صحيح، أو أن النقلي ليس بصحيح، أو أنه صحيح لكنه ليس ب صحيح. أما أن يكون الدليلان قطعيين - سندًا ومتناً - أي صحيحين صحيحين ثم يتعارضان فهذا لا يكون أبداً، لا بين نقلين ولا بين عقلين، ولا بين نصي وعقلي.

(١) انظر: درء تعارض العقل والآيات / ١٥٠.

المبحث الثاني

مذهب المخالفين للقاعدة، والجواب عليه

المطلب الأول

حكاية مذهب المخالفين

ذهب كثير من المتكلمين إلى اعتماد الدليل العقلي، وأنه حجة قاطعة لا يقوى شيء على معارضتها من سمع ونحوه، وإليك قانونهم الذي أصلوه^(١): إذا تعارض العقل والنقل؛ فإما أن يجمع بينهما وهو حال؛ لأنه جمع بين النقيضين، وإما أن يردا جميعاً وهو - أيضاً - حال؛ لأنه رفع للنقيضين. وإنما أن يقدم السمع وهو حال؛ لأن العقل أصل النقل، فبه عرفنا صحة السمع فلو قدمناه عليه كان ذلك قدحًا في العقل الذي هو أصل النقل، والقدح في أصل الشيء قدح فيه، فكان تقديم النقل قدحًا في النقل والعقل جميماً، فوجب تقديم العقل، ثم النقل إما أن يُتأول وإما أن يُفوض.

(١) انظر: كتب الرازي الكلامية والأصولية والمواقف للإيجي ٢/٥٥ بشرح الجرجاني.

المطلب الثاني الجواب على مذهب المخالفين

تصدى شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله تعالى - لهذا القانون في مواضع من مؤلفاته، وأفرد لذلك مؤلفه العظيم : درء تعارض العقل والنقل ، وجعل الرد في أربعة وأربعين وجهاً، اشتمل عليها الكتاب المطبوع في عشرة أجزاء ، ودرج تلميذه ابن القيم على ذلك في كتابه : الصواعق المرسلة فنصب واحداً وأربعين ومائتين وجهاً في الرد على هذا القانون . وأنا أذكر وجهين فقط ، وأحيلك على الكتابين لاستكمالفائدة :

الوجه الأول^(١) : قانون المتكلمين مبني على مقدمات ثلاثة :

الأولى : ثبوت تعارض الدليلين السمعي والعقلي .

الثانية : انحصر التقسيم فيما ذكروه من الأقسام الأربع .

الثالثة : بطلان الأقسام الثلاثة ، وتعيين القسم الرابع ، وهو تقديم الدليل العقلي .

المقدمات الثلاث باطلة ، وبيان ذلك أن يقال : إذا تعارض

دلائل ، سواء كانوا سمعيين أو عقليين ، أو أحدهما سمعياً والآخر

(١) انظر: درء التعارض ١ / ٧٨ - ٨٠ .

عقلياً، فالواجب أن يقال: لا يخلو إما أن يكونا قطعيين، أو ظنيين، أو يكون أحدهما قطعياً والآخر ظنياً. أما القطعيان فلا يجوز تعارضهما سواء كانات عقليين أو سمعيين أو أحدهما عقلياً والآخر سمعياً، وهذا متفق عليه بين العقلاء، لأن الدليل العقلي هو الذي يجب ثبوته مدلوله، فلا يمكن أن تكون دلالته باطلة. وعليه، فلو تعارض دليلان قطعيان، وكان أحد هما ينافق مدلول الآخر، للزم الجمع بين النقيضين، وهو محال. بل كل ما يعتقد فيه التعارض من الدلائل التي يعتقد أنها قطعية فلا بد من أن يكون الدليلان أو أحدهما غير قطعي، أو أن لا يكون مدلولاً هما متناقضين، فأما مع تناقض المدلولين المعلومين فيمتنع تعارض الدليلين.

أما إن كان أحد الدلائل المتعارضين قطعياً، والآخر ظنياً؛ فإنه يجب تقديم القطعي باتفاق العقلاء، سواء كان هو السمعي أو العقلي.

وأما إن كانا جمِيعاً ظنيين: فإنه يصار إلى طلب الترجيح، فأيهما ترجح كان هو المقدم، سواء كان عقلياً أو سمعياً.

ولا جواب لهم عن هذا، إلا أن يقال: الدليل السمعي لا يكون قطعياً، وحينئذ يقال لهم: هذا - مع كونه باطلأ - لا يفيد؛ لأنه على هذا التقدير يجب تقديم القطعي لكونه قطعياً، لا لكونه عقلياً، ولا لكونه أصلأ للسماع.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(٧٨)

والناس متفقون على أن كثيراً مما جاء به الرسول، صلى الله عليه وسلم، معلوم بالاضطرار من دينه؛ كإيجاب العبادات، وتحريم الفواحش والظلم، وإثبات المعاد وغير ذلك فلو قال قائل: إذا قام الدليل العقلي على مناقضية هذا، فلا بد من تقديم أحدهما: فلو قدمنا السمعي قدح في أصله، ولو قدمنا العقلي لزم تكذيب الرسول، صلى الله عليه وسلم، فيما علم بالاضطرار أنه جاء به، وهذا هو الكفر الصريح، ولا بد لهم من جواب عن هذا.

والجواب عنه: أنه يمتنع أن يقوم دليل عقلي قطعي ينافق هذا. وعليه فكل ما قام عليه دليل قطعي سمعي، يمتنع أن يعارضه قطعي عقلي.

أما حصرهم القسمة في أربعة أقسام، ثم إبطال ثلاثة منها وتعيين الرابع، فلا يسلم لهم ذلك؛ إذ من الممكن أن يقال: يقدم العقلية والسمعية أخرى، فأيهما كان قطعياً قدم، وإن كانا جميعاً قطعيين امتنع التعارض، وإن كانا ظنيين فالراجح هو المقدم، فهذا القسم لم يذكروه، وهو الحق الذي لا ريب فيه.

الوجه الثاني^(١): أن يعارض قانونهم بنظير ما قالوه، فيقال: إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم النقل؛ لأن الجمجم بينهما جمجم بين النقيضين، ورفعهما رفع النقيضين، وتقديم العقلي ممتنع؛ لأن العقل

(١) انظر: تعارض العقل / ١٧٠ وما بعدها.

قد دل على صحة السمع ، ووجوب قبول ما أخبر به الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، فلو أبطلنا النقل لكننا قد أبطلنا دلالة العقل ، وإذا أبطلنا دلالة العقل لم يصلاح أن يكون معارضًا للنقل ؛ لأن ما ليس بدليل لم يصلح لمعارضة شيء من الأشياء ، فكان تقديم العقل موجبًا عدم تقديمه ، فلا يجوز تقديمه ، فكيف يعارض العقل شيئاً دل على صحته وصدقه ؟ هذا تناقض يبطل أن يكون العقل دليلاً ، فضلاً عن تقديميه على النقل ، هذا على سبيل المعارض ، وإلا فالعقل الذي دل على صحة السمع عقل صحيح ، ولا تتصور معارضته للنقل ، وما عارض النقل من العقليات فالعقل - الذي هو أصل السمع - يوجب تقديم النقل عليه ، فمن قدم العقل على النقل يلزم منه التناقض والفساد .

المبحث الثالث

أدلة القاعدة

أولاً: دلالة القرآن الكريم على القاعدة .

١ - قال - تعالى - : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ . [سورة محمد، الآية: ٢٤] . وقال : ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًا﴾ . [سورة النساء، الآية: ٨٢] . فهذه دعوة ملحة للنظر والتفكير والتدبر في كتاب الله

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٨٠

- تعالى - ولو كان فيه ما يخالف قضايا العقول لما دعا إلى هذا النظر والتدبر الذي يكشف عادة عن مواطن الضعف والقصور والتعارض، فلما أمر بذلك لزم أن يكون منزهاً عن التعارض في نفسه، وعن التعارض مع العقل الصحيح.

٢ - قال - تعالى - : **﴿رُسُلًا مبشرين ومنذرين لِّئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾**. [سورة النساء، الآية: ١٦٥]. فهذه الآية ونحوها دلت على قطع الحجة، وإسقاط المعدنة بإرسال الرسل وإنزال الكتب، ولو كان في العقول ما ينافي المنزل من الكتاب والحكمة، لما قامت به الحجة وسقطت به المعدنة.

ثانياً: دلالة السنة على القاعدة:

قوله، صلى الله عليه وسلم: «قد تركتكم على البيضاء ليلاها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»^(١). فيه إثبات أن الشريعة المنزلة واضحة المعالم، بينة القسميات، وأن تركها - وتركها قد يكون بمعارضتها - هو علامة أهلاك، وسمة البوار. وقد اعترف المتكلمون بأن طريقة السلف أسلم، وأنهم لم يخوضوا في معارضة الشريعة بالأراء والأقويس الفاسدة ونحوها^(٢). والسلامة من أعظم العيادات التي يطلبها المسلم لدینه وعرضه، وماليه، وما سواها هو التعرض

(١) تقدم تخرجه.

(٢) انظر: إجماع العوام للغزالى ، ٢٤ ، ٢٥ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(٨١)

للهلاك والبوار.

ثالثاً: دلالة الإجماع وأقوال العلماء على القاعدة:

(١) حكاية إجماع السلف: نقله الشاطبي^(١) وابن تيمية^(٢)

- رحمهما الله ..

(ب) أقوال العلماء:

١ - قال سهل بن حنيف - رضي الله عنه - : «يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم، لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو استطع أن أرد أمر رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، لرددته ، وما وضعنا سيفنا على عواتقنا إلى أمر يفظعنـا إلا أسهلـنـا بـناـ إلىـ أمرـ نـعـرـفـهـ غـيرـ هـذـاـ الـأـمـرـ»^(٥).
 قال الشاطبي - رحـمهـ اللهـ - : «... معناهـ: أنـ كـلـ ماـ وـرـدـ عـلـيـهـمـ فيـ شـرـعـ اللهـ مـاـ يـصـادـمـ الرـأـيـ فـإـنـهـ حـقـ يـتـبـيـنـ عـلـىـ التـدـرـيـجـ حـتـىـ يـظـهـرـ فـسـادـ ذـلـكـ الرـأـيـ، وـأـنـهـ كـانـ شـبـهـةـ عـرـضـتـ، وـإـشـكـالـاـ يـنـبـغـيـ أـنـ لـاـ يـلـتـفـتـ إـلـيـهـ، بـلـ يـتـهـمـ أـوـلـاـ، وـيـعـتـمـدـ عـلـىـ مـاـ جـاءـ فـيـ الشـرـعـ، فـإـنـهـ إـنـ لـمـ يـتـبـيـنـ الـيـوـمـ تـبـيـنـ غـدـاـ، وـلـوـ فـرـضـ أـنـهـ لـاـ يـتـبـيـنـ أـبـدـاـ فـلـاـ حـرـجـ، فـإـنـهـ مـتـمـسـكـ بـالـعـرـوـةـ الـوثـقـىـ»^(٣).

٢ - وقال عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - : «لا رأى لأحد

(١) انظر: الاعتصام / ٢، ٣٣١ / ٢، ٣٣٢ / ٢.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى / ١٣ / ٢٨.

(٣) الاعتصام / ٢ / ٣٠٨ (بتصرف).

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

مع سنة رسول الله، صلى الله عليه وسلم»^(١).

٣ - وقال مالك - رحمه الله - : «أوكلما جاء رجل أجدل من الآخر رد ما أنزل جبريل على محمد، صلى الله عليه وسلم»^(٢).

ابعاً: دلالة المعمول على القاعدة:

تقدم في مطلب الرد على المخالفين طرف من ذلك ، ومراجعة الكتابين المذكورين هناك أفاد. لكنه أذكر هنا دليلاً عاماً، وهو: لو كان في الشريعة ما ينافي العقل ، لكان الكفار أول من رد الشريعة به ؛ لأنهم كانوا في غاية الحرص على رد ما جاء به الرسول، صلى الله عليه وسلم ، حتى كانوا يفترون على الشريعة واصحابها الكذب ، فيقولون: سحر وساحر، وكهانة وكاهن ، وشعر وشاعر، ونحو ذلك^(٣).

المبحث الرابع

فوائد الالتزام بالقاعدة

الفائدة الأولى: إثبات عصمة الشارع الحكيم ، وذلك بعد أن تبين بالأدلة والبراهين اليقينية أن ليس في الشرع ما يخالف مقتضيات

(١) الشريعة للأجرى ٥٣.

(٢) شرح السنة للالكتائي ١٤٤/١.

(٣) انظر: المواقفات ٣/٢٨.

العقول الصحيحة، كما أنه ليس في العقل الصريح ما يخالف نصاً صحيحاً صريحاً من نصوص الكتاب والسنة.

الفائدة الثانية: من قَدَّمَ الشُّرُعُ الصَّحِّيْحُ عَلَى الْعُقْلِ عِنْدَ التَّعَارُضِ، كَانَ قَدْ ظَفَرَ بِالشُّرُعِ - وَلَوْ قِدْرُ مَعَ ذَلِكَ بَطْلَانَ الدَّلِيلِ الْعُقْلِيِّ - لَكِنْ غَايَتِهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ صَدَقَ بِالشُّرُعِ بِلَا دَلِيلٍ عُقْلِيٍّ، وَهَذَا مَا يَتَفَعَّلُ بِهِ الْإِنْسَانُ، بِخَلْافِ مَنْ قَدَّمَ الدَّلِيلَ الْعُقْلِيَّ - زُعْمًا مِنْهُ أَنَّهُ الصَّحِّيْحَ مُطْلَقًا - فَهَذَا لَا عُقْلَ مَعَهُ وَلَا شُرُعٌ، وَذَلِكَ هُوَ الْخَسْرَانُ الْمُبِينُ^(١).

الفائدة الثالثة: عدم صحة الإيمان المشروط؛ كمن يقول: أنا لا أؤمن بخبر الرسول، صلى الله عليه وسلم، حتى أعلم انتفاء المعارض العقلي، أو أنا لا أؤمن به حتى تصدقه رؤيا نوم، أو كشف أو تجربة معملية (مخبرية) أو نحو ذلك من الشرائط. فهذا إيمان لا يصح، وصاحب فيه شبه من الذين: ﴿قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلُ مَا أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ﴾. [سورة الأنعام، الآية: ١٢٤].

الفائدة الرابعة: أن المؤمنين إذا سمعوا آيات الله تُتلَى عليهم وجلت قلوبهم، وزادتهم إيماناً، أما المتكلمة والمفلسفة والمشيعة والمتصوفة؛ فتزيدنهم زيفاً وشكراً ونفاقاً، لأنهم يشترطون انتفاء المعارض العقلي أو الذوقى أو حكم الإمام المعصوم الغائب، وكل

(١) انظر: درء التعارض / ٥٢٧٧.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

ذلك غير مقدور عليه عند أعيانهم وجلتهم. قال - تعالى - : ﴿وَإِذَا
مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَهُ
هَذِهِ إِيمَانًا، فَأَمَّا الَّذِينَ
آمَنُوا فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ
يُسْتَبَشِّرُونَ. وَأَمَّا الَّذِينَ
فَرَادُوهُمْ رَجْسًا إِلَى رُجُسِهِمْ وَمَاتُوا
وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ . [سورة التوبة،
الآياتان : ١٢٤ ، ١٢٥].

الفائدة الخامسة: من شهد للرسول، صلى الله عليه وسلم،
بالصدق في الجملة ولم يتبعه في مفردات كلامه وأخباره، بل قابلها بما
يسمييه عقلاً أو كشفاً، لم يكن مؤمناً بالرسول في الحقيقة؛ كالحاكم
إذا قال: هؤلاء الشهود صادقون في كل ما يشهدون به، وهو لا يثبت
بشهادة أحد منهم حقاً، لم يكن في تعديله إياهم فائدة.

الفائدة السادسة: اعتقاد انتفاء التعارض بين العقل والنقل،
هو مما تعمر به الحياة، وتزدهر به الحضارات، فتنعم البشرية بهدي
الله وشرعه، الأمر الذي يجعل أهل السنة أصحاب السبق، واليد
الطولي في تقدم المعرف العقلية، والعلوم التطبيقية، دون وجل ولا
خوف من معطياتها، لا كما حدث في أوروبا المسيحية في عصر
الظلماء، حين اعتقدوا التعارض بين نصوص الإنجيل وبين
معطيات العقل؛ حتى تعرض المستغلون بالعلوم العقلية إلى أشد
أنواع التنكيل من قبل الكنيسة، فكان الانعتاق من سلطتها، وبداية
الاتجاه العلماني .

القاعدة السابعة

ظواهر النصوص مطابقة لراد الشارع

صورة القاعدة: الأصل في نصوص الكتاب والسنّة إجراؤها على ظاهرها، دون تعرّض لها بتحريف أو تعطيل ونحوهما، واعتقاد أن ظاهرها يُطابق مراد المتكلّم بها، ولا سيما ما يتعلّق منها بأصول الدين والإيمان؛ إذ لا مجال للرأي فيها^(١).

المبحث الأول فقه القاعدة

لما كان الإنسان اجتماعياً بطبيعة، أي يميل إلى الاجتماع بغيره من بني جنسه، وهو يحتاج إليه وإلى معاونته، ولا يعرف كل منها مراد صاحبه إلا بعلامة تدل على ذلك، وتلك العلامة إما أن تكون تحريك جسم منفصل عنه، أو تحريك بعض أعضائه، فيجعل لكل معنى حركة خاصة به، ولا شك أن تحريك الجسم المنفصل فيه من العسر والمشقة وعدم الإحاطة في بيان المراد ما يمنع وضعه واعتباره، فكان تحريك بعض الأعضاء أسهل وأولى وأعم في بيان المراد وتحصيل المقصود.

(١) انظر: القواعد المثل للعشرين ٣٣ ط الكوثر.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

وحركة الأعضاء نوعان: نوع للبصر، ونوع للأذن، والذي للأذن أعم، والإنسان إليه أحوج، وأولى الأعضاء بأن تجعل حركاته دالة على المراد هو اللسان، إذ حركته أخف وأسهل وأعظم تنوعاً من غيره، وترجمته عما في القلب أظهر من ترجمة غيره^(١). والتعبير باللسان عما في الجنان أمر يشارك فيه الإنسان غيره من الحيوان، فكل نوع من أنواع الحيوان يعرف أنفراده لغة بعضهم بعضاً، ويدلون بها على مرادهم وحاجاتهم.

ولما كان المقصود من التخاطب بين أفراد الإنسان لا يحصل إلا بالألفاظ الدالة على المراد، كان ذلك موقوفاً على أمرين أساسين: أحدهما: بيان المتكلم، وقدرته على تصوير ما في نفسه من أنواع الإرادات.

الثاني: تمكن السامع من فهم لغة المتكلم.

فالعجز في تحصيل أحد هذين الأمرين، أو كليهما، يعود على المقصود من التخاطب بالإبطال: فإذا لم يحصل البيان من المتكلم، أو حصل ولم يتمكن السامع من الفهم، لم يحصل مراد المتكلم^(٢).
الأصل في الكلام دلالته على مراد المتكلم:

فمراد المتكلم إنما يكون في نفسه، ولا يعرف إلا بالألفاظ الدالة

(١) انظر: الصواعق المرسلة ٣٤٢ / ٣٤٣.

(٢) انظر: م. س ٣١٠ / ٣١١.

عليه، والأصل في كلامه وألفاظه أن يكون دالاً على ما في نفسه من المعاني، ليس لنا طريق لمعرفة مراده غير كلامه وألفاظه. وهذا إذا أراد المتكلم بيان ما في نفسه، وكان المخاطب يمكنه إدراك مراده بإحساسه أو عقله - بأن تكون المعانى المراد بيانها مشهودة عند المخاطب أو معقولة له - لم يجتهد المخاطب إلا إلى معرفة لغة المتكلم: ألفاظها وتراتيب تلك الألفاظ.

والمعنى المعبّر عنها بالخطاب نوعان:

الأول: نوع مشهود محسوس، فالمطلوب فيه لغة التخاطب فقط، وكلما كان البيان أوضح كان الفهم أرسخ.

الثاني: نوع غائب بحقيقة وهيئته، وهذا قسمان.

القسم الأول: أن يكون له في الشاهد نظير يعتبر به، فهذا لا بد في تعريفه من التمثيل، والاعتبار بين الشاهد والغائب، وفهم القدر المشترك، والقدر المميز، وكلما كان التمثيل أقوى كان البيان أحسن، والفهم أكمل. وهذا لما خاطب النبي ، صلى الله عليه وسلم، قوله بأمور لم تكن معروفة عندهم من قبل، وليس في لغتهم ألفاظ تدل على أعيانها، أتى بـألفاظ تناسب معانيها تلك المعانى، وجعلها أسماء لها، لما بينها من القدر المشترك، كما في الصلاة، والزكاة، والصيام، وكأسماء ما في الجنة من ضروب النعيم، وما في النار من صنوف العذاب.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

القسم الثاني: ألا يكون له في الشاهد نظير، فهذا لا يفهم الخطاب به، ولا يدرك بحال، بل هو أغاز وأصوات لا معنى لها. وعليه، فالخطاب من حيث دلالته على مراد المتكلم نوعان: **الأول:** أن يكون المتكلم مريداً التعمية والتلبيس على السامع، لأن تكون ألفاظه غير دالة على المراد، أو لا معنى لها في الشاهد. **الثاني:** أن يكون المتكلم مريداً البيان والهدایة والإرشاد، فهذا يفهم معناه بمجرد تلاوة ألفاظه المعهودة معانيها في لغة المخاطبين. قال ابن فارس مبيناً مراتب الكلام من حيث الوضوح والإشكال: «أما واضح الكلام فالذي يفهمه كل سامع عرف ظاهر كلام العرب .. وهذا أكثر الكلام وأعممه»^(١).

ومراد المتكلم يعرف بطرق عدة منها:

أولاً: أن يصرح بارادة المعنى المطلوب بيانه.

ثانياً: أن يستعمل اللفظ الذي له معنى ظاهر بالوضع، مع تخليه الكلام عن أية قرينة تصرفه عن هذا الظاهر.

ثالثاً: أن يخف كلامه بالقرائن الدالة على مراده.

وعليه، فصرف الكلام عن ظاهره من غير دليل بين مراد المتكلم تحكم سببه: الجهل أو الهوى. بل الواجب إبقاء الكلام على ظاهره، خاصة إذا عرف أن المتكلم إنما يريد البيان والنصيحة والإرشاد، فإذا

(١) الصاحبي . ٧٤

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٨٩

هل السامع كلامه على غير ظاهره وخلاف ما يفهم منه عند التخاطب عادة، كان هذا إثباتاً منه عن مراد المتكلم يحتمل الصدق والكذب، ولا يكون صدقاً إلا إذا بين دليل هذا الحمل، وإلا فهو محض كذب، وتقول على المتكلم^(١).

وإن كان بعض الألفاظ يحتمل أكثر من معنى عند الإطلاق، لكن عند استعماله في سياق مفيد لابد من قطع الاحتمالات، وإبقاء واحد منها فقط. فالسياق يرشد إلى بيان المعنى المراد من اللفظ، وهذا لا تجد - عند الاستعمال - لفظاً مجرداً عن جميع القرائن الدالة على مراد المتكلم، بل هذا يمتنع وجوده في الخارج، وإنما يقدر الذهن ويفرضه.

فالسياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، وتحصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة. انظر إلى قوله - تعالى - : «إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ» [سورة الدخان، الآية: ٤٩]. كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير^(٢).

أقسام النصوص من حيث قوة الدلالة :

الأول: نصوص لا تحتمل إلا معنى واحداً، فهذه تُفيد العلم واليقين بمدلولها قطعاً، كما في قوله - تعالى - : «وَوَاعْدَنَا مُوسى

(١) انظر: الصواعق المرسلة ١ / ٢٠٤.

(٢) انظر: بدائع الفوائد ٤ / ٩، ١٠.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

ثلاثين ليلة وأتمناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين ليلة». [سورة الأعراف، الآية: ١٤٢]. قال الشافعي - رحمه الله -: «فكان بينما عند من خطوب بهذه الآية أن ثلاثين وعشراً أربعون ليلة»^(١).
وغاية ألفاظ القرآن الكريم من هذا القسم، هذا شأن مفرداته، وأما تراكيبه فجاءت على أصح وجوه البيان وأبعدها عن اللبس، وأشدتها مطابقة للمعنى. فمفرداته نصوص - على اصطلاح الأصوليين - أو كالنصوص في مسماها، وتراكيبه صريحة في المعنى الذي قصد بها. والمخاطبون بالقرآن، تلك اللغة سجيتها وطبعتهم غير متكلفة لهم، فهم يعلمون بالاضطرار المراد منها.

الثاني: نصوص تحتمل غير معانيها الظاهرة منها، ولكن طردها في الاستعمال على معنى واحد، جعلها تجري مجرى النصوص التي لا تحتمل غير مسماها.

فعادة المتكلم في الخطاب، واطراد كلامه، وإلفة المخاطب سماع ذلك منه تقضي بعدم إرادة غير الظاهر، خاصة إذا كان المتكلم متخصصاً بالبيان، وإرادة النصح والإرشاد، وهذا كان من عجيب أمر نفاة الظاهر أن تجد نصوص القرآن والسنة قد توالت في الدلالة على معنى معين كالتسواء - مثلًا - أو العلو، ثم أردفت بإجماع الصحابة والتبعين وأئمة الدين، ثم يقول النفاة: الظاهر غير مراد، ولا تجد

(١) الرسالة . ٢٧

في هذه النصوص المتکاثرة نصاً واحداً، لا جلياً ولا ظاهراً، ولا صحيحاً ولا ضعيفاً يؤيد دعواهم هذه. فلهم نصيب من قوله - تعالى - : **(وَمَن يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهَدَىٰ وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا)** . [سورة النساء، الآية: ١١٥].

الثالث: نصوص مجملة تحتاج إلى بيان، وهي بدونه عرضة للاحتمال، وهذا القسم نوعان :

الأول: أن يحال بيانيه إلى خطاب آخر، سواء كان متصلاً به أو منفصلأً عنه، كما أحال الله - تعالى - بيان أشياء على النبي ، صلى الله عليه وسلم .

الثاني: أن يكون الكلام محتملاً عدة معانٍ، وليس معه ما يبينه ويقطع هذه الاحتياطات، فهذا ليس منه في كتاب الله وسنة رسوله ، صلى الله عليه وسلم ، شيء من الجمل المركبة ، وإن وقع في الحروف المقطعة المفتتح بها سور على مذهب بعضهم ، وسيأتي بيانه في موضعه - إن شاء الله تعالى - ^(١) .

أحوال صرف النصوص عن ظواهرها ^(٢) :

الحالة الأولى: أن يكون كلام مدعى التأويل لا يحتمله اللفظ

(١) انظر: القاعدة الثامنة والتاسعة من هذه الرسالة.

(٢) انظر: فتح الباري ٥٩٦/٨

بوضعه الأول، كمن فسر القدم بالجماعة من الناس^(١) في حديث: «لا يزال يلقى فيها وتقول: هل من مزيد، حتى يضع فيها رب العالمين قدمه فينزو ببعضها إلى بعض، ثم تقول قد. قد. بعزتك وكرمك...»^(٢).

الحالة الثانية: أن يكون كلامه لا يحتمله اللفظ بينته الخاصة من تثنية أو جمع، وإن احتمله مفرداً، كقوله - تعالى -: «لما خلقتُ بيديّ». [سورة ص، الآية: ٧٥]. فتفسير اليد هنا بالقدرة ممتنع.

الحالة الثالثة: أن يكون كلامه لا يحتمله اللفظ في هذا السياق المعين، وإن احتمله في غيره، كحديث الرؤبة، وفيه: «... إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته»^(٣) فتأويل الرؤبة هنا بالعلم غاية في الامتناع، وإن جاز تفسيرها به، لكن في غير هذا السياق؛ كما قال - تعالى -: «ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل؟». [سورة الفيل، الآية: ١].

الحالة الرابعة: أن يكون كلامه غير مألف الاستعمال في هذا المعنى الخاص في لغة المخاطب، وإن ألف في الاصطلاح الحادث، كمن أَوْلَ الْأُفْوَلُ بالحركة، واستدل به على بطلان ربوبية الكواكب،

(١) البخاري / ١٣ / ٣٦٩ رقم ٧٣٨٤.

(٢) تقدم تخرجه.

(٣) انظر: الصواعد المرسلة ١ / ١٨٧.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٩٣

ثم زعم أن إبراهيم، عليه السلام، سلك هذه الطريقة^(١).

الحالة الخامسة: أن يكون اللفظ قد اطرد استعماله في معنى هو فيه ظاهر، ولم يعهد استعماله في هذا المعنى الذي تأوله المتأول، أو عُهد استعماله فيه لكن نادراً، فحمله على خلاف المعهود من الاستعمال باطل؛ لأنَّه تلبيس ينافي البيان والهدى والإرشاد، بل إذا أريد استعماله في هذا المعنى غير المعهود حفوا به من القرائن ما يبين للسامع مرادهم به؛ لئلا يسبق فهمه إلى معناه المألف.

الحالة السادسة: أن يكون المعنى الذي تأول عليه النص ليس هو مدلول النص ولا يدل عليه السياق، وليست هناك قرينة توجب هذا التأويل، فهذا التأويل: الذي لا يقتضيه النص، ولا يدل عليه السياق، ولا تقتضيه قرينة تأويل باطل ينافي كون المتكلم فصيحاً مبيناً هادياً مرشدًا.

ما يلزم صارف النصوص عن ظواهرها :

يلزمه أربعة أمور لا يسلم له هذا الصرف إلا بعد الإجابة عنها^(٢):

الأمر الأول: أن يبين احتمال اللفظ لذلك المعنى من جهة اللغة، وإنما كان متوجنِّياً عليها.

(١) انظر: الشامل للجوبي ٢٤٦ . وأساس التقديس للرازي ٢٦ - ٢٨ .

(٢) انظر: جمجمة الفتاوى ٣٦٠ / ٦ - ٣٦٢ والصواعق المرسلة ١ / ٢٢٨ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

الأمر الثاني: بما أنه قد يكون للفظ عدة احتمالات ، فلا بد من بيان وجه تعيين ذلك المعنى الذي ذكره .

الأمر الثالث: أن يقيّم الدليل الصارف للفظ عن حقيقته وظاهره ، إذ الأصل عدمه ، وادعاؤه لا بد فيه من دليل .

الأمر الرابع: أن يبين سلامة الدليل الصارف عن المعارض ، إذ دليل إرادة الحقيقة قائم ، وهو إما قطعي وإما ظني ، فإن كان قطعياً لم يلتفت إلى نقبيضه ، وإن كان ظنّياً لا بد من الترجيح .

هذا ما يجب على مدعى التأويل بيانه ، حتى تسلم له دعواه ، وأنّى له ببعض ذلك ، ولهذا تجده إذا ما بهرته نصوص الوحي بوضوحها وجلائتها ، وأعجزته بتکاثرها وتوافرها ، بحاجة إلى ركن ظن أنه شديد ، وهو به يميد . فقال : هذه النصوص لا نعقل ولا نفهم منها شيئاً ، فننفّر العُلم بها إلى الله ، ثم تلا قوله - تعالى - : ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ . [سورة آل عمران ، الآية : ٧] . وهذا المذهب تجد الإجابة عليه في القاعدة التالية .

متى يجوز ترك البيان؟

قد يحسن من المتكلّم أحياناً ترك البيان ، وعدم الإفصاح عن مراده بعبارة واضحة ، بل يدخل في التعمية على المخاطب إذا كان في ذلك مصلحة راجحة ، فيتكلّم بالجمل ليجعل لنفسه سبيلاً إلى تفسيره بما يخلص به ، أو ليوهم السامع أنه أراد ما يخالف إفهامه إياه . قال أبو

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

٩٥

عبيد: «المعاريض أن يريد الرجل أن يتكلم بالكلام الذي إن صرّح به كان كذباً، فيعارضه بكلام آخر يوافق ذلك الكلام في اللفظ ويخالفه في المعنى؛ ففيتوهم السامع أنه أراد ذلك»^(١).

مثال ذلك ما رواه البخاري عن أنس بن مالك أنه قال: أقبل نبي الله، صلى الله عليه وسلم، إلى المدينة وهو مردف أبا بكر، وأبو بكر شيخ يعرف، ونبي الله، صلى الله عليه وسلم، شاب لا يعرف، قال: فيلقى الرجل أبا بكر فيقول: يا أبا بكر من هذا الرجل الذي بين يديك؟ فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل. قال: فيحسب الحاسب أنه إنما يعني الطريق، وإنما يعني سبيل الخير^(٢).

لكن أن يقال: إن نصوص الكتاب والسنّة ولا سيما ما يتعلّق منها بأصول الدين والإثبات؛ من مسائل الأسماء والصفات، والملائكة، والجنة والنار، والأسماء والأحكام، كلها من هذا الباب؛ فهي رموز وكتابات وإشارات، وإن الشارع لم يفصّح عن مراده، ولم يبين مقصوده، بل ما قصده وأراده وراء هذه الظواهر، وهو خفي لا يعلمه إلا الأفذاذ من الناس والآحاد من العلماء، فهذا يتناقض مع حكمه الشارع وقصده في هداية الناس وإخراجهم من الظلمات إلى النور، وكون القرآن هدىً ونوراً وشفاءً لما في الصدور.

(١) السنن الكبرى / ١٠ / ١٩٩.

(٢) البخاري / ٧ / ٢٤٩ رقم ٣٩١١.

المبحث الثاني

مذهب المخالفين لهذه القاعدة وجوابه

المطلب الأول: حكاية مذهب المخالفين

* يقول الفخر الرازي: «الدلائل اللغوية (النقل) لا تكون قطعية؛ لأنها موقوفة على نقل اللغات، ونقل وجوه النحو والتصريف وعدم الاشتراك والمجاز، والتخصيص والإضمار وعدم المعارض النقلي والعقلي، وكل واحد من هذه المقدمات مظنونة والموقوف على المظنون أولى أن يكون مظنوناً، فثبتت أن شيئاً من الدلائل اللغوية لا يمكن أن يكون قطعياً»^(١).

وحاصل كلام أرباب هذا المذهب يدور على ثلات مقدمات:
الأولى: أن العلم بمراد المتكلم موقوف على حصول العلم بما يدل على مراده.

الثانية: أنه لا سبيل إلى العلم بمراده إلا بانتفاء هذه الأمور العشرة.

الثالثة: أنه لا سبيل إلى العلم بانتفاء هذه الأمور العشرة.

(١) أساس التقديس ٢٢٢ وانظر: المحصل ٥١ وأصول الدين ٢٤ والأربعين ٤٢٣، والمحصول ٥٤٧/١١، والمطلب العالية ١١٣/٩، والموافق للإنجليزي ٤٠ وشرحه ٥٢، ٥١/٢.

فهذه ثلاثة مقدمات الأولى منها صادقة، والأخريان كاذبتان. وبعد أن تقرر لدى هؤلاء المخالفين عدم إفاده النصوص اليقين والقطع بمراد المتكلم، وهي عندهم لا تقوى على معارضته عقولهم وأذواقهم - عند من يقول بالذوق من المتضوفة - كان لهم معها إحدى حالتين: الأولى: إخراجها على ما يعلم العقلاً أن المتكلم لم يرده بكلامه، من المجازات البعيدة والألغاز المعقدة ووحشى اللغات، والمعانى المهجورة التي لا يعرف أحد من العرب أنه عبر عنها بهذه العبارة، ولا تحتمله لغة القوم البة. الثانية: فإذا ضاق عليهم المجال، وغلبتهم النصوص، وبهرتهم شواهد الحقيقة من اطرادها وعدم فهم العقلاً سواها ومجيئها على طريقة واحدة، وتنوع الألفاظ الدالة على الحقيقة واحتفائها بقرائن من السياق والتأكيد وغير ذلك مما يقطع كل سامع بأن المراد منها حقيقتها وظاهرها قالوا: الواجب ردھا وعدم الاشتغال بها، وإن أحسنوا العبارة والظن، قالوا: الواجب تفويضها، ونكل علمها إلى الله - تعالى - من غير أن يحصل لنا بها هدى ولا علم ولا معرفة، بل هي - عندنا - أصوات لا معنى لها، وألغاز لا حل لها.

وال موقف هنا - في هذه القاعدة - لكسر الفريق الأول، الذين نفوا عن النصوص اليقين لتوقفها على الأمور العشرة المذكورة. أما الفريق الثاني الذين نفوا عنها اليقين لأنهم لم يفهموا منها شيئاً، ففوضوا العلم

بها إلى الله، واكتفوا بتلاوتها رغبة في الأجر والثواب، فهؤلاء يأتون الجواب عليهم في القاعدة التالية - إن شاء الله تعالى -. .

المطلب الثاني

الجواب على مذهب الخالفين

تصدى العلامة ابن قيم الجوزية - رحمه الله - لهذا المذهب وأهله في كتابه القيم : الصواعق المرسلة ، وقد جاء الجواب في أكثر من سبعين وجهاً ، وأنا أذكر هنا نماذج فقط :

أولاً: أن معرفة مراد المتكلم أمر ضروري في حياةبني آدم ، بل في حياة المخلوقات جميعها ، ولو لاه لتعذر التعامل بينهم ، ومن المعلوم قطعاً أن جميع الأمم يعرف بعضهم مراد بعض بلفظه ، ويقطع به ويتيقنه ، بل الطفل أول ما يميز يعرف مراد من يربيه بلفظه قبل أن يعرف شيئاً من العلوم الضرورية ، فلا أقدم ولا أسبق عنده من تيقنه لمراد من يخاطبه بلفظه ، فقول القائل : الأدلة اللغوية لا تُفيد اليقين ، قدح في هذه الضرورة التي اشترك الناس في العلم بها^(١) .

ثانياً: قول القائل : الأدلة اللغوية لا تُفيد اليقين إلا عند الأمور

. (١) انظر: الصواعق المرسلة ٦٤٢/٢

العشرة المذكورة نفي عام، وقضية سالبة كلية، فإن أراد قائلها: أن أحدها من الناس لا يعلم مراد متكلم ما يقيناً إلا عند هذه الأمور العشرة؛ فكذب ظاهر، وإن خص ذلك بنصوص الكتاب والسنة ففردية ظاهرة - أيضاً - فإن الصحابة كلهم، والتابعين كلهم، وأئمة الفقه والتفسير كلهم، لم يتوقف علمهم بمراد الله ورسوله على هذه الأمور المذكورة، بل لم تخطر ببالهم، ولم يذكرها أحد في كلامه^(٢).

ثالثاً: أن جميع ما ذكروه من الوجوه العشرة يرجع إلى حرف واحد؛ هو احتمال اللفظ لمعنى غير ما يظهر من الكلام، فإنه لا ينزع عاقل أن غالب ألفاظ النصوص لها ظواهر هي موضوعة لها، ومفهومها منها عند الإطلاق، لكن التزاع في اعتقاد كون ذلك المعنى يقيناً لا يتحمل غيره، فالمدار كله على احتمال إرادته، صلى الله عليه وسلم، معنى آخر غير الظاهر، وعدم احتمال ذلك.

ومعلوم أن الطرق التي يُعلم بها انتفاء إرادته، صلى الله عليه وسلم، معنى ينافق ذلك المعنى الظاهر طرق كثيرة لا يحتاج في شيء منها إلى ما ذكروه، بل قد يعلم السامع انتفاء معنى ينافق المعنى الظاهر ضرورة، وتارة بغلبة الظن، وتارة ظناً، وتارة لا يفهم مراده، وتارة يشتبه عليه المراد بغيره، وهذا الظن والشك له أسباب غير الأمور

العشرة المذكورة منها:

(٢) انظر: م. س ٦٥٩/٢.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

١٠٠

- (ا) احتمال كون السامع لم يألف ذلك اللفظ في لغة قومه .
- (ب) أن يكون للغرض معنى في لغته هو غير معناه في لغة المتكلم .
- (ج) أن يكون مع اللفظ قرينة يقطع بها السامع المراد ، لكنها خفيت عليه أو ذهل عنها .
- (د) وقد تكون القريئة منفصلة في كلام آخر حيث يتبيّن المراد من مجموع الكلام بعد ضم أطرافه .
- وهذا قد يقع لأعلم الناس بخطابه ، صلى الله عليه وسلم ، وهو من لوازم الطبيعة الإنسانية ، ولكنه قليل جدًا بالإضافة إلى ما يتيقنونه من مراده ، لا نسبة له إليه ، فلا يجوز أن يدعى لأجله أن كلام الله ورسوله لا يُفيد اليقين^(١) .

رابعاً: يلزم من هذا المذهب لوازم كلها باطلة ، وإذا كان المزوم باطلًا فاللازم مثله ، منها^(٢) :

- ١ - أن تكون نصوص الكتاب والسنّة قد نصبها الله - تعالى - لإضلال الخلق لا هدايتهم وإرشادهم .
- ٢ - أن الله - تعالى - ترك بيان الحق والصواب ، ولم يفصّل به ، بل رمز إليه رمزاً ، وألغزه إلغازاً ، لا يفهم إلا بعد عناء وجهد وهو القائل : ﴿وَلَقَدْ يُسَرِّنَا الْقُرْآنُ لِلذِّكْرِ فَهُلْ مِنْ مَذَكُورٍ﴾ . [سورة القمر ، الآية : ٢٢] .

(١) انظر: الصواعق ٦٥٧ - ٦٥٩ .

(٢) انظر: مختصر الصواعق ١ / ٥١ - ٥٣ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

١٠١

- ٣ - أنه - تعالى - كلف عباده ألا يفهموا من تلك النصوص حقائقها وظواهرها ، بل كلفهم أن يفهموا منها ما لا تدل عليه ، ولم يجعل لهم معها قرينة تدل على ذلك ، ومعلوم أن مخاطبة الرجل بما لا يفهمه إلا بترجمة أيسر عليه من مخاطبته بما يراد منه ألا يفهم منه ظاهره ، بل يفهم منه ما لا يدل عليه الكلام بحال .
- ٤ - أن يكون - تعالى - دائمًا متكلماً بما ظاهره خلاف الحق ، وإن تعددت وجوه الدلالات .
- ٥ - تحجيم السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم ، أو أنهم فهموا منها غير الظاهر ثم قعدوا عن واجب النصيحة في الدين للمسلمين .
- ٦ - أن يكون ترك الناس من إنزال هذه النصوص عليهم ، أفع لهم في الدين والدنيا وأقرب إلى الصواب ؛ فإنهم ما استفادوا منها غير التعرض للضلال والتهيء .
- ٧ - من فساد هذا المذهب أن يتسلط القرامطة على أهله فيقولون : ما الذي سوغ لكم تأويل الأخبار وحرم علينا تأويل الأمر والنهي ومورد الجميع واحد ، قال ابن الوزير : « وقد تواتر هذا عنهم ، وأنا من وقف عليه فيما لا يحصى من كتبهم التي في أيديهم وخزائنهم ومعاقلهم »^(١) .

(١) ايثار الحق . ١٣٠

المبحث الثالث

أدلة القاعدة

أولاً: دلالة القرآن الكريم على القاعدة:

١ - وصف القرآن بأنه موعظة وشفاء وهدى ورحمة مما يستلزم أن ألفاظه تطابق مراد الشارع الحكيم العليم: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم مَّوْعِظَةً مِّنْ رَبِّكُمْ وَشَفَاءً لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ. قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلَيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مَا يَجْمِعُونَ» . [سورة يونس، الآيات: ٥٧، ٥٨]. والنفوس لا تفرح بحديث لا يوافق مراد صاحبه، بل مراده وراء هذه الألفاظ ولا سبيل إليه إلا بعد الكلفة والعناء.

٢ - مدح الله - تعالى - للعلماء الذين عرفوا الحق من طريق الوحي وشهدوا به، ولو كانت ظواهره لا تدل على المراد لما استحقوا هذا المدح والتكرير: «وَيَرَى الَّذِينَ أَوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ رَبِّهِ هُوَ الْحَقُّ وَهُدُىٰ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» . [سورة سباء، الآية: ٦].

٣ - حال المؤمنين عند سماع القرآن من وجل القلوب واقشعرار الجلد، ومدح الله - تعالى - إياهم وهم على هذه الحال يدل على أن ظواهر التنزيل تطابق مراد المتكلم بها، قال - تعالى - : «الَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشِعُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١٠٣)

ربهم ثم تلين جلودهم وقلوهم إلى ذكر الله ذلك هدى الله يهدى به من يشاء^(١). [سورة الزمر، الآية: ٢٣]. وقال: «إِنَّمَا المؤمنونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(٢). [سورة الأنفال، الآية: ٢]

ثانياً: دليل السنة النبوية على القاعدة:

١ - قوله، صلى الله عليه وسلم: «لقد تركتم على مثل البيضاء ليتها كنها رها، لا يزيغ بعدي عنها إلا هالك»^(١) فالرسول، صلى الله عليه وسلم، ترك أمهته على الأمر الواضح، والنهج البين، لا التباس فيه ولا إلغاز، ظاهره وباطنه سواء، لا باطن يخالف ظاهراً، ولا لفظ يدل على غير معناه، ومن حاد عن هذا فهو الهالك.

٢ - قوله، صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ»^(٢)! قال شيخ الإسلام: «وَهَذَا مِبَالَغَةٌ فِي اسْتِوَاءِ ظَاهِرِهِ وَبَاطِنِهِ، وَسُرِّهِ وَعَلَانِيَتِهِ، وَأَنَّهُ لَا يَبْطِئُ خَلَافَ مَا يَظْهِرُ عَلَى عَادَةِ الْمُكَارِينَ الْمُنَافِقِينَ»^(٣).

ثالثاً: أقوال العلماء في الدليل على القاعدة:

١ - قال الزهرى - رحمه الله - وقد سئل عن بعض أحاديث في

(١) تقدم تخرجه.

(٢) أبو داود / ٣ ، ١٣٣ / ٢٦٨٣ ، رقم ١٣٤ ، صحيح النسائي / ٣ ، ٨٥٢ / ٣ ، رقم ٨٥٣ .

٣٧٩١

(٣) مجموع الفتاوى / ١٣ ، ٢٤٩ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

الوعيد: «من الله البيان وعلى رسوله البلاغ، وعلىينا التسليم»^(١).
 ٢ - **وقال الشافعي - رحمه الله - :** «فكل كلام كان عاماً ظاهراً في سنة رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فهو على ظهوره وعمومه، حتى يعلم حديث ثابت عن رسول الله، - بأبي هو وأمي - يدل على أنه إنما أريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض»^(٢).
 ٣ - قال أبو عمر بن عبد البر - رحمه الله - في نصوص الصفات: «رواهَا السَّلْفُ وسَكَتُوا عَنْهَا، وَهُمْ كَانُوا أَعْقَمُ النَّاسِ عَلَيْهَا، وَأَوْسَعُهُمْ فَهْمًا، وَأَقْلَهُمْ تَكْلِفًا، وَلَمْ يَكُنْ سَكُونُهُمْ عَنْ عِيٍّ، فَمَنْ لَمْ يَسْعُهُ مَا وَسَعَهُمْ فَقَدْ خَابَ وَخَسَرَ»^(٣).

رابعاً: دلالة العقل على القاعدة:

كل متكلم أعلم بمراده من غيره، وقد علم - ضرورة - أن المتكلم بنصوص الكتاب والسنة أكمل علمًا، وأفصح لسانًا، وأتم بيانًا، وقد تكلم باللسان المفهوم لدى المخاطبين فوجب قبول كلامه على ظاهره، وإلا اختلفت الآراء وتفرقت الأمة، ولم يكن قول البعض حجة على البعض الآخر.

(١) تقدم تخرجه.

(٢) الرسالة ٣٤١.

(٣) جامع بيان العلم ١١٨/٢.

المبحث الرابع

فوائد الالتزام بالقاعدة

الفائدة الأولى: موافقة النصوص لفظاً ومعنى أولى من موافقتها معنى لا لفظاً، وذلك أن أهل السنة القائلين بإرادة الظاهر منها، قد وافقها لفظاً ومعنى، ومن قال بنفي الظاهر قاصداً نفي المائة بالمخلوقين - في باب الصفات - مع إثباته ما يليق بحقه - تعالى - يكون قد وافقها معنى لا لفظاً. وشر الناس من خالف تعطيل النصوص عما دلت عليه من الحقائق، فتبين أن أسعد الناس بموافقة الشرع ظاهراً وباطناً، لفظاً ومعنى هم أهل السنة والجماعة، الفرقة المنصورة والطائفة الموعودة بالنجاة يوم الحساب.

الفائدة الثانية: سد الباب أمام جميع المخالفين للدين الإسلام، المستكبرين منهم والمستضعفين، وذلك أن ترك هذه القاعدة في بعض الدين يفتح الباب أمام كل من يريد الطعن في الإسلام، من الفلاسفة والقراطمة والباطنية: فالأشعرى الذي نفى الظاهر في بعض الصفات وبعض مسائل المعاد تسلط عليه المعتزلي فأنكر جميع الصفات، وكثير من مسائل المعاد، ثم تسلط عليهما الجهمي فأنكر جميع الأسماء والصفات، وبالغ في تعطيل نصوص

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١٠٦)

المجاد، ثم تسلط عليهم جميعاً القرمطي فنفي النقيضين عن الله تعالى - فلا يصفه بوجود ولا عدم، ولا فوق ولا تحت! وهكذا حتى صار رب السموات والأرض - عنده - من أعظم الممتنعات، ثم تسلط على هؤلاء جميعاً الفلاسفة فقالوا بالوصف المطلق، كالوجود المطلق الذي لا يوجد إلا في الأذهان لا في الخارج والعيان، ثم خرج الباطنية الملاحدة على الدين كله، فأنكروا جميع الأخبار والشرائع وجعلوها رموزاً إلى ما اختاروه من عقائد وثنية، وأخلاق إباحية!! فيما للإسلام من البدع والمححدثات، بدأ الشبهة في بعض الصفات، ثم انتهت إلى ترك الدين بالكلية، فلم يبق من القرآن والحديث إلا ألفاظ تلوكها السنة الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر.

الفائدة الثالثة: سد باب الخروج على الشريعة في باب الأمر والنهي ؛ لأن من يعتقد أن نصوص الوعيد والوعيد ليست على حقيقتها، وأن ظاهرها غير مراد تقل عنده الرغبة في الثواب العظيم، وتضعف لديه الرهبة من العذاب الأليم، فيستبيح حمى الشريعة، ممتصراً في المطلوب، مرتکباً المحظور... قال سفيان الثوري - رحمه الله -: «من الأدب إجراء الأحاديث التي خرجت خرج الزجر والتنفير على ظاهرها من غير تأويل، فإنها إذا أولت خرجت عن مراد الشارع»^(١).

(١) قواعد التحديد للقاسمي . ٢٩٣

القاعدة الثامنة

ظاهر النصوص مفهوم لدى المخاطبين

صورة القاعدة: كلام الله وكلام رسوله عربي مبين، وظاهره غاية في البيان، وهو مفهوم لدى المخاطبين من أهل اللسان العربي، ولا سيما ما يتعلّق من ذلك بأصول الدين والإيمان، والتي كثُر فيها خوض المتأخرین واحتلافهم.

المبحث الأول

فقه القاعدة

كلام الله ورسوله جار على معهود العرب: من المعلوم أن القرآن عربي، وأنزل على رسول عربي، وخوطبت به - أول الأمر - أمة عربية، وأن القرآن مقصود به الهدایة والإرشاد، فلزم أن يكون بينا للأمة المخاطبة به، ولا يكون كذلك حتى تَفهُّمَه وتعْقِلَه، ولا يتم ذلك حتى يكون جاريًّا على معهودها في الخطاب، وعادتها في الكلام، وهكذا كان القرآن الكريم.

وقد كانت سنة الله في خلقه أن يُرسل كل رسول بلسان قومه حتى يحصل المقصود من الرسالة ، فيكون الرسول مبيناً في كلامه وبلاعه ، ويكون المخاطب قادرًا على الفهم ، متمكنًا من الإدراك ، وبهذا تقوم الحجة ، وتنقطع المعدنة ، بالبيان من الرسول والفهم من المرسل إليه ، وهذا قال موسى - في تعليل سؤاله الله أن يُرسل معه أخاه هارون رسولاً - **﴿وَأَخِي هَارُونَ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلَهُ مَعِي رِدْءًا يُصدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونَ﴾** . [سورة القصص ، الآية: ٣٤] .

فمعاني كتاب الله - تعالى - موافقة لمعاني كلام العرب ، كما أن ألفاظه موافقة لأنفاظها ، وهذا كان لا يمكن لأحد أن يفهم كلام الله ورسوله إلا من هذه الجهة ، جهة كونه عريّاً: في ألفاظه وتراكيب تلك الألفاظ ، عربياً في أساليبه ومعانيه ، فلا بد في فهم معاني نصوص الكتاب والسنة من مراعاة معهود العرب في خطابها ، فلا يصح العدول عن عرفها في كلامه ، كما لا يصح أن يفهم كلام الله ورسوله على نحو لا تعرفه العرب من لغتها وأسلوبها .

وكل من كان عالماً بلغة العرب وأساليبها في الخطاب كانت معرفته بمعاني نصوص الكتاب والسنة أشدّ ، وفهمه لمدلولاتها أرسيخ ، كما أن من كان في زمن موسى ، عليه السلام ، أعظم معرفة بالسحر ، كان علمه ومعرفته بإعجاز العصا أوفر ، وكذا من كان في زمن عيسى ، عليه السلام ، أحدث في الطب كانت معرفته بإعجاز الموتى وإبراء

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

١٠٩

الأكمه والأبرص أكدر.

وما زال السلف ومن كان على هديهم يستدلّون على معانٍ الكتاب والسنّة بكلام العرب من شعر وغيره، وإذا أشكل عليهم فهم لفظه أو تركيب رجعوا إلى كلام العرب وأسلوبيها في الكلام.

هل في القرآن ألفاظ بغير العربية؟^(١)

الأكثر على منع ذلك لدلالة القرآن عليه في أكثر من موضع . وقال الشافعي - رحمه الله - : «والقرآن يدل على أن ليس من كتاب الله شيء إلا بلسان العرب»^(٢) . ولأنه لو كان فيه من غير لغة العرب شيء لتوهم متوهם أن العرب إنما عجزت عن الإتيان بمثله لأجل أنه أتى بلغات لا يعرفونها .

أما ما يستدل به المجوزون من ألفاظ مثل : طه - قصورة - الإستبرق ونحوها ، فهذه أصولها أعمجية ، إلا أنها سقطت إلى العرب فأعربتها بالستتها وحولتها عن ألفاظ وأوزان العجم إلى ألفاظ العرب وأوزانهم ، فصارت عربية ، ثم نزل القرآن وقد اختلطت هذه الحروف بكلام العرب !!

هل في القرآن ما لا يفهم معناه؟

(١) انظر: هذه المسألة في: الصاحبي، ٦٠، ٦١ والاتفاق للسيوطى ١/١٣٦، ١٣٧، ١٣٨ وأحكام القرآن لابن العربي ٤/١٦٥٢، ١٦٥٣، ٤٢، والرسالة ٤٢ - ٤٦، ومجاز القرآن ١/١٧.

(٢) الرسالة ٤٢.

* قال مجذ الدين بن تيمية : «يجوز أن يستعمل القرآن على ما لا يفهم معناه عندنا ، وقال قوم لا يجوز ذلك ، ثم بحث أصحابنا يقتضي أنه يفهم على سبيل الجملة ، لا على سبيل التفصيل . . .»^(١).
ويجب التفريق بين ما لا معنى له أصلًا ، وبين ما لا يفهم له معنى ، أما الأول فلا يتصور أن مسلمًا يقول به ؛ إذ هو عبث يتنزه الباري - تعالى - عنه ، وهو - أيضًا - يُنافي وصف القرآن بالهدى والبيان ، وهذا قال القرافي : «والظاهر أن خلافهم فيما له معنى ولا نفهمه ، أما ما لا معنى له أصلًا فمنعه محل وفاق»^(٢) . وأما ما لا يفهم معناه ، فهو يحتمل أن يكون ما لا يفهم أحد معناه ، وهذا لا يجوز إلا على مذهب المفوضة أهل التجھيل القائلين : إن نصوص الصفات والمعاد لا يعلم أحد معناها ، ومنهم من يُغالي ، فيمنع ذلك من الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، وجبريل . وهذه القاعدة مسوقة لإبطال مذهبهم هذا ، وسيأتي بيان وإيراد ما يتعلقون به وجوابه - إن شاء الله - .

ويحتمل أن يكون ما يغيب فهمه عن بعض الناس ، وهذا لا يضرّ ، بل هو من لوازم الطبيعة الإنسانية ، فيعزب عن فهم البعض ما يدركه البعض الآخر .

(١) المسودة ١٦٤ .

(٢) شرح الكوكب المنير ١٤٣ / ٢ .

اليسير في فهم نصوص الشريعة :

من المعلوم - ضرورة - تفاوت الناس في الفهم والإدراك لكثير من المسائل ، فمن مدركك أمراً بعيداً وشائناً غامضاً ، يخفى على غيره من الناس ، والحكيم من أهل البيان من يلقي على الأسماع أموراً - ي يريد أن تفهم عنه - بحيث يحظى كل أحد منها بنصيب يبلغ به المقصود وتحقيق المطلوب ، ولا تفوت معه حظوة أهل الكمال في العلم ، والرسوخ في الفهم .

وعلى هذا ، فقد كانت معانٍ نصوص الكتاب والسنة مشتركة لجميع العرب المخاطبين بها ، بل نزل القرآن على سبعة أحرف مبالغة في التوسيع عليهم ، حتى كانت جميع العرب تفهمه وتدرك مقاصده ، ولاسيما ما يحتاج إليه الناس في أمر الإيمان بالله ورسالاته ، من معرفة معبودهم ومربوبيهم ، وكيفية عبادته وطاعته .

قال الشافعي - رحمة الله - : « ولسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا وأكثرها ألفاظاً ، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غيرنبي ، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها حتى يكون موجوداً فيها من يعرفه »^(١) . فألفاظ التنزيل ومعانيه لا يشترط أن تكون جميعها معلومة عند كل أحد من أهل اللسان والخطاب ، بل قد يخفى على بعضهم بعضها ، على ما تقدم من تفاضلهم في العلم والفهم ، لكن لا يخرج

(١) الرسالة ٤٢ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١١٢)

علم الشريعة عنهم حتى يكون موجوداً في عامتهم العلم به^(١).
وما قصرت عنه فهوم أهل اللسان والخطاب من الألفاظ الكتاب
والسنة ومعانيها فهو على ضربين:

الأول: أن لا يتوقف فهم السياق ومعرفة المقصود عليه، فهذا لا يضر الجهل به، إذ العبرة بالمعنى التركيبي لا الإفرادي، وإنما أصلحت الألفاظ لأجل تحصيل الفهم العام، وهذا أعرض عمر - رضي الله عنه - عن البحث في معرفة الأب في قوله - تعالى - **﴿وفاكهة وأب﴾**. [سورة عبس، الآية: ٣١]^(٢): وجعل ذلك من التكليف، لما كان المعنى العام معروفاً، وأن الأب نوع من النبات، أما حقيقته فهي مجهرة لديه، لكن لا يتوقف فهم المعنى الإجمالي على معرفة هذه المفردة؛ فلهذا أعرض ابن الخطاب عنها.

الثاني: أن يتوقف فهم السياق وإدراك المقصود عليه، فهذا لا بد من البحث فيه، مثاله ما رواه سعيد بن المسيب - رحمه الله - قال: «بينما عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على المنبر قال: يا أيها الناس، ما تقولون في قول الله - عزّ وجلّ - **﴿أو يأخذهم على تخفف﴾**. [سورة النحل، الآية: ٤٧]. فسكت الناس، فقال شيخ من بني هذيل: هي لغتنا يا أمير المؤمنين، التخفف: التقصص. فخرج

(١) انظر: الرسالة ٤٢ ، ٤٣ وال Sahih ٤٧ ، ٤٨ .

(٢) انظر: تفسير الطبرى ٣٠ - ٥٩ ، وابن كثير ٨ / ٣٤٨ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١١٣)

رجل فقال : يا فلان ، ما فعل دَيْنِك ؟ قال : تخوفته ، أي تقصّته ، فرجع فأخبر عمر ، فقال عمر : أتعرف العرب ذلك في أشعارهم ؟ قال نعم ، قال شاعرنا أبو كبير الهذلي يصف ناقة تَنَقَّصُ السِّيرُ سنامها بعد تَنَكَّهُ وَاكتناره :

خَوْفُ الرَّحْلِ مِنْهَا تَامِّكًا قَرْدًا
كَمَا خَوْفُ عُودِ النَّبْعَةِ السَّفِينَ

قال عمر : يا أيها الناس ، عليكم بديوان شعركم في الجاهلية فإن فيه تفسير كتابكم ومعاني كلامكم»^(١).

والمقصود هنا بيان أن الشريعة قريبة الإدراك ، سهلة الفهم ، وذلك يعم مسائلها الاعتقادية والعملية ، ولا يُنكر تفاضل المدارك في الجملة ، وإنما النظر في القدر المكلف به ، قال شارح الطحاوية : «ولا ريب أن معرفة ما جاء به الرسول على التفصيل فرض على الكفاية . . .»^(٢).

فلو كان القرآن أو السنة بلفاظ لا يفهمهما المخاطب إلا بعد تكليف عناء وركوب دهاء ، لم يكن ميسراً للذكر ، مبذولاً للفهم ، بل كان معسراً يعز طلبه ونيله ، وهذا ينافي الغاية التي وضعت لأجلها الشريعة ، من الهدایة والإرشاد ، وإخراج الناس من الظلمات .

(١) تفسير القرطبي . ١١١، ١١٠ / ١٠.

(٢) شرح الطحاوية . ٤ .

المبحث الثاني

مذهب المخالفين للقاعدة وجوابه

المطلب الأول

حكاية مذهب المخالفين^(١)

وهم القائلون في نصوص الصفات والتوحيد والقدر ونصوص العاد إنها ألفاظ لا نعقل معانيها، ولا ندرى ما أراد الله ورسوله منها، لكن نقرؤها ألفاظاً لا معانٍ لها، ونعلم أن لها تأويلاً لا يعلمه إلا الله ، فلو ورد علينا منها ما ورد لم نعتقد فيها معنى من المعانى ، وننكر على من تأوهُ لها ، بل نكل العلم بها إلى الله - تعالى - وقد يستدللون على مذهبهم هذا بوجود الحروف المقطعة في أوائل بعض سور القرآن ، وبمثل قوله - تعالى - : ﴿كَأَنَّهُ رَؤُوسُ الشَّيَاطِينِ﴾ . [سورة الصافات ، الآية: ٦٥] . قالوا: هذا تشبيه بها لا يعقل المخاطبُ له معنى ، حيث لم يشاهد الشياطين ولا رؤوسها.

وهو لاء بنوا مذهبهم على أصلين :

الأول: أن هذه النصوص - نصوص الصفات والعاد وغيرها - من المشابه .

(١) انظر: مختصر الصواعق ١/٨١، ٨٢، وجموع الفتاوى ١٦/٤٤٢، ١٧، ٣٥٨،

ودرء التعارض ١/١٥، ١٦.

الثاني: أن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله - تعالى - .

المطلب الثاني

الجواب على مذهب المخالفين

وهو من وجوه :

الوجه الأول: أما الحروف المقطعة فقد وقع الخلاف فيها، ومداره على مذهبين^(١) :

١ - أنها مما استأثر الله بعلمه. وعليه جماعة، منهم الخلفاء الأربعاء.

٢ - أنها مما يعلم معناه، ثم اختلفوا في المراد بها على أقوال. وهؤلاء احتجوا على مذهبهم بتزول القرآن على معهود العرب، وأنه نور مبين، وسراج منير، ولم ينقل عن أحد من المخاطبين في عصر التنزيل، سواء من المسلمين أو من المشركين - وقد كانوا أحقر من الناس على الطعن في القرآن - أنه سُأَلَ عن معنى هذه الحروف، مما يدل على أنها جارية على معهودهم في الخطاب، وأن معانيها مفهومة لديهم.

وعلى مذهب من قال هي مما استأثر الله بعلمه، فهي حروف يسيرة

(١) انظر: عمدة التفسير لابن كثير ٩٢/١، ٩٣ وتفسير الطبرى ٨٦/١ وما بعدها.

لا تخرج القرآن عن كونه مبيناً ونوراً وهادياً، وأنه مفهوم لدى المخاطبين به، ثم إنه لا يتعلّق بها تكليف - سوى الإيمان بها - ولا يتوقف على العلم بمعانيها فهم شيء من القرآن ما قصد به التكليف، لا في باب الأخبار ولا في باب الأحكام.

الوجه الثاني: أما قوله - تعالى - : «(كأنه رؤوس الشياطين)».

فهو مثل في الاستقباح حرج على عادة العرب في ضرب الأمثال بما يتخيلونه قبيحاً، قال ابن قاضي الجبل : «ورؤوس الشياطين استقرّ قبحها في الأنفس، فشبّه بها كقول أمير القيس : أيقتلني والمرش في مضاجعي ومسنونة زرق كأنياب أغوال فشبّهها بأنياب الأغوال، لقبحها المستقرّ، وإن لم يكن لها حقيقة»^(١).

الوجه الثالث: وفيه بيان امتناع المقدمتين :

أما المقدمة الأولى ، وهي أن نصوص الصفات والمعاد من المتشابه ، باطلة من وجوه :

١ - لا ريب أن الآيات المحكمات أكثر من المتشابهات ، ويدل عليه النقل والعقل . أما النقل فقوله - تعالى - : «(منه آيات محكمات هنّ أُم الكتاب وأخْرُ متشابهات)». [سورة آل عمران ، الآية : ٧] . فسمى المحكمات أُم الكتاب ، أي أصله ، فالمتشابهات دونها . أما العقل :

(١) شرح الكوكب المنير ٢ / ١٤٤ ، ١٤٥ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١١٧)

فيقال: كيف يجعل الله - تعالى - كتاباً أراده هادياً ومرشدًا للناس وخرجًا لهم من الظلمات، ثم يكون أكثره متشابهاً لا يُعقل - على زعمهم - معناه.

٢ - معلوم أن نصوص الصفات والمعاد من أكثر ما ذكر في القرآن، فهي متعددة الذكر، متنوعة الأسلوب، لا تكاد سورة من سور القرآن تخلو من شيء منها، فجعل كل هذا من المتشابه الذي لا يعلم أحد معناه مكابرة.

وأما المقدمة الثانية: وهي أن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله، فباطلة من وجهين:

١ - أنه يجب التفريق بين قولنا: المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله، وبين قولنا: المتشابه لا يعلم معناه إلا الله، أما الأول فصحيح، فالمتشابه لا يعلم تأويله إلا الله، والمراد بالتأويل هنا هو الحقيقة التي يؤول إليها الأمر، كما هو استعمال القرآن. أما الثاني: فباطل. وسيأتي بيان ذلك. وهؤلاء المخالفون يطلقون العبارة الأولى ويريدون بها المعنى الثاني، ويزعمون أن آية آل عمران تدل عليه^(١)، وهذا من

(١) وهي قوله - تعالى -: «هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم رغب فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والرّاسخون في العلم يقولون آمناً به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب». [سورة آل عمران، الآية: ٧].

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١١٨)

تليسيهم على الناس في المراد بالتأويل، مع العلم أن التأويل في استعمال القرآن الكريم معناه الحقيقة التي يؤول إليها الأمر، فتأويل الخبر هو حدوث الخبر به، وتأويل الأمر هو حدوث المأمور به^(١).

وعليه فالتأويل في آية آل عمران يكون بمعنى الحقيقة التي يؤول إليها الأمر إذا كان مما يختص الله بعلمه، ولذا كانت قراءة الجمهور الوقف عند لفظ الجلالة، ومن تركه كان التأويل عنده بمعنى التفسير والبيان - وهو اصطلاح السلف من المفسرين والعلماء - وعليه يكون العلماء الراسخون في العلم يعلمون التأويل الذي بمعنى التفسير والبيان.

٢ - قد اختلف الناس في المراد بالتشابه، وعلى كل تقدير لم يقل أحد منهم إن التشابة لا يعلم أحد معناه، وفرق بين العلم بمعنى والعلم بالحقيقة؛ فنحن نعلم معنى الخطاب بالساعة وإن كنا نجهل حقيقتها ووقتها وكيفيتها.

الوجه الرابع: من المحال أن ينزل الله - تعالى - كتاباً أو يتكلم رسله، صلى الله عليه وسلم، بكلام يقصد بهذا الكتاب، وهذا الكلام أن يكون هداية للخلق، ثم يبقى في أعظم الأمور وأشدها ضرورة مجهول المعنى، بمنزلة الحروف الهجائية التي لا يفهم منها شيء، فإن ذلك من السفة الذي تأبه حكمة الله - تعالى -.

(١) وسيأتي تفصيل هذه الجملة وما يتعلق بالتأويل في الرسالة الثالثة من هذه السلسلة.

الوجه الخاص: يلزم من هذا المذهب لوازم باطلة، وإذا كان الملزم باطلًا فاللازم مثله، من هذه اللوازم:

- ١ - أن الصحابة والسلف لم يفهموا هذه النصوص، بل هم جاهلون في أعظم مسائل الدين، ومنهم من ألزم نفسه تجاهيل الرسول، صلى الله عليه وسلم، وجريل الذي نزل بالوحى^(١).
- ٢ - أن يكون عمدة الدين وزبدة الرسالة المحمدية، والتي بها حياة النفوس والقلوب لا يعلمه أحد من البشر لا الصحابة ولا الرسول ولا جبريل، فيظل مجھولاً حتى يرث الله الأرض ومن عليها.
- ٣ - أن يكون حال الناس في هذا الباب قبل مجيء الرسالة وبعدها سواء، وربما زادتهم الرسالة حيرة واضطرايًا.
- ٤ - أن يكون من تكلم في هذا الباب من الصحابة والسلف قد افترى على الله الكذب، ومعنى على الله الأمانى، لأنه تكفل ما لا علم له به.
- ٥ - وصف الله - تعالى - بالعbeit حيث أنزل كلامًا يريد به هداية الخلق ولا أحد منهم يستطيع فهمه، بل هذا عين التكليف بما لا يطاق.
- ٦ - قال - تعالى - في بعض أهل الكتاب: ﴿أَفَتُطْعِمُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا

(١) انظر: درء تعارض العقل والدين، ١٥/١٦.

عقلوه وهم يعلمون﴿ . [سورة البقرة، الآية: ٥٧]. فأثبتت لهم الفهم لكتابه المنزّل عليهم ، ولأن التحريف لا يكون إلا بعد العقل والفهم ، فيكون اليهود المحرّفون لكلام الله أفضّل من سادات الأمم من الصحابة وخيار الأمة .

المبحث الثالث

أدلة القاعدة

أولاً: دالة القرآن الكريم على القاعدة:

١ - وصف كلام الله وكلام رسوله بأنه عربي ، أي يفهمه العرب . ومن في حكمهم من تعلم لسانهم . قال - تعالى - : ﴿لتكون من المذرين . بلسان عربي مبين﴾ . [سورة الشعراء ، الآيات: ١٩٤ ، ١٩٥]

٢ - تيسير الله - تعالى - القرآن للذكر والحفظ والفهم : ﴿ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مُذَكَّر﴾ . [سورة القمر ، الآية: ١٧]. قال ابن القيم : «ومعلوم أنه لو كان بالفاظ لا يفهمها المخاطب لم يكن ميسراً له ، بل كان معسراً عليه»^(١) .

٣ - حض الخلق على تدبر القرآن ، وتعقّله ، واتباعه ، والتذكرة فيه : ﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليديروا آياته وليتذكر أولوا

(١) مختصر الصواعق / ١٥٩.

الأباب﴾ . [سورة ص، الآية: ٢٩]. وقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهِ﴾ . [سورة محمد، الآية: ٢٤]. وقال: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ . [سورة النساء، الآية: ٨٢]. قال ابن تيمية: «ومعلوم أن نفي الاختلاف عنه لا يكون إلا بتدبره كله، وإلا فتدبر بعضه لا يوجب الحكم بنفي مخالفة ما لم يُتَدَبَّرْ لَمْ تَدَبَّرْ»^(١).

٤ - ذم الله - تعالى - من كذب بالقرآن ولم يفهمه بعد: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمْ يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ . [سورة يونس، الآية: ٣٩]. فمن كذب بما لا يعلم معناه إلا الله كان أقرب إلى العذر من كذب بما يعلمه الناس.

ثانياً: دليل السنة النبوية على القاعدة:

١ - ما رواه أبي بن أبي كعب أنه قال: «لقي رسول الله، صلى الله عليه وسلم، جبريل فقال: يا جبريل إني بعثت إلى أمة أميين، منهم العجوز والشيخ والغلام والجارية والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط، قال: يا محمد إن القرآن أنزل على سبعة أحرف»^(٢). فهذا دليل على أن معاني القرآن مبذولة لكل أحد من نزل القرآن بلسانهم، فقد نزل على سبعة أحرف توسيعة لهم.

(١) مجموع الفتاوى ٣٠٧ / ١٣

(٢) الترمذى ١٤١/٨ رقم ٢٩٤٥ ، وقال الترمذى: حسن صحيح.

٢ - قوله، صلى الله عليه وسلم: «وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغضي لهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده»^(١) والتلاوة مذاكرة الألفاظ، والمدارسة مذاكرة المعاني، ولا تصح المدارسة إلا بالفهم لمعاني التنزيل.

٣ - قوله، صلى الله عليه وسلم: «لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلات»^(٢)! أي ثلات ليل، وكيف يصح الفقه من هو جاهل بمعانى النصوص وما دلت عليه؟!

ثالثاً: أقوال السلف وعلماء الأمة في الدليل على القاعدة:

١ - قيل لعلي - رضي الله عنه -: «هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: لا، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلم به، إلا فهـما يعطيه الله رجـلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة»^(٣). وفيها العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر.

٢ - قول عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه -: «والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيمن أنزلت، ولو أعلم أحداً

(١) مسلم ٤/٢٠٧٤ رقم ٢٦٩٦.

(٢) الترمذى ٨/١٤٥ رقم ٢٩٥٠، وقال حسن صحيح.

(٣) البخارى ٦/١٦٧ رقم ٣٠٤٧.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١٢٣)

أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه^(١)! وقال مسروق: «كان عبد الله يقرأ علينا السورة ثم يحدثنا فيها ويفسرها عامة النهار»^(٢)!

٣ - قول ابن مسعود: «نعم ترجمان القرآن ابن عباس»^(٣)! وقال ابن أبي مليكة: «رأيت مجاهداً يسأل ابن عباس عن تفسير القرآن ومعه ألواحه، فيقول له ابن عباس: اكتب قال: حتى سأله عن التفسير كله»^(٤)! وقال مجاهد: «عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فتحته إلى خاتمه، أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها»^(٥)!

٤ - وقال سعيد بن جبير: «من قرأ القرآن ثم لم يفسره كان كالأعمى أو كالأعرابي»^(٦)!

٥ - وقال قتادة: «ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئاً»^(٧)!

(١) البخاري ٤٧/٩ رقم ٥٠٠٢.

(٢) تفسير الطبرى ١/٣٦.

(٣) تفسير الطبرى ١/٤٠.

(٤) م. س.

(٥) م. س.

(٦) م. س ١/٣٦.

(٧) سنن الترمذى ٨/١٤٨ رقم ٢٩٥٣.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

رابعاً: دليلة المعقول على القاعدة:

- ١ - ثبت أن الشريعة حجة على العباد، ولا تقوم الحجة إلا على من فهمها وأدركها، وهذا لا حجة على المجنون والصبي ، ومن في حكمهما، فمن قال: إن نصوص الشريعة غير معقولة المعاني فقد أنزل جميع الأمة، وفيهم خيارها من الصحابة والتبعين وأئمّة الدين ، منزلة الصبيان والمجانين ، وأبطل حجية الشريعة على العالمين .
- ٢ - لو لم يكن القرآن الكريم على معهود العرب في الخطاب وأنهم يفهمونه بمقتضى عادتهم في الكلام ، لخرجوا عن مقتضى التعجيز بقولهم: هذا كلام غير مفهوم المعنى ، أو لا عهد لنا بمثله ! بل هو أغزار وأحاجي فكيف يتحدا الله بشيء لا نفهمه؟! ولهذا قال تعالى - : ﴿وَلَوْ جَعَلْنَا قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فَصَلَّتْ آيَاتُه﴾.

[سورة فصلت، الآية: ٤٤].

خامساً: دليلة الغطرة على القاعدة:

إن العادة المطردة التي جبل الله عليها بني آدم توجب اعتمادهم بالقرآن المنزول عليهم لفظاً ومعنى ، بل أن يكون اعتمادهم بالمعنى أكد ، فإنه قد علم أنه من قرأ كتاباً في الطب أو الحساب أو النحو أو غير ذلك ، أنه يكون راغباً في فهمه ، وتصور معانيه ، فكيف بمن قرأ كتاب الله - عزّ وجلّ - المنزل إليهم ، والذي به هداهم الله ، وبه عرّفهم الحق والباطل ، والخير والشر ، والمهدى والضلال ، والرشاد

والغي ، فمن المعلوم - ضرورة - أن تكون رغبته في فهمه وتصور معانيه أعظم الرغبات ، ومن المعلوم - ضرورة - أن رغبة الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، في تعريفهم معانى القرآن أعظم من رغبته في تعريفهم حروفه ، إذ معرفة الحروف وحدها دون المعانى لا تُحصل المقصود^(١) .

المبحث الرابع

فوائد الالتزام بالقاعدة

الفائحة الأولى: بهذه القاعدة علم بطلان مذهب المفوضة الذين يفوضون العلم بمعانى نصوص الصفات والمداد إلى الله تعالى - ويدّعون أن هذا هو مذهب السلف ، وقد علم براءة السلف من هذا المذهب بتواتر الأخبار عنهم بإثبات معانى هذه النصوص على الإجمال والتفصيل ، وإنما فوضوا العلم بكيفياتها لا العلم بمعاناتها^(٢) .

الفائحة الثانية: قال - تعالى - حكاية عن المشركين : ﴿وَإِذَا تتلّ عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا إن هذا إلا أسطoir الأولين﴾ . [سورة الأنفال ، الآية : ٣١] . ففي هذه الآية بيان أن

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١٥٧/٥.

(٢) انظر: القراءد المثل ٣٥.

المشركين فهموا المنزل عليهم، وإلا لما أعلنا استعدادهم للمعارضة، فالقائل: إن نصوص الكتاب والسنة - أو بعضها - لا يفهم معناها أحد من العالمين، أو إن لها معانٍ باطنٍ لا يدركها إلا الخواص الأفذاذ، أو إن ظاهرها غير مراد، أو نحو ذلك من العبارات، يكون قد أنزل نفسه عن درجة المشركين المعارضين للشريعة، واليهود المحرفين لكتاب الله بعدما عقلوه وهم يعلمون.

الفائدة الثالثة: استعمال السلف هذه القاعدة في الرد على المخالفين في هذا الباب: قال سفيان: «سمعت رجلاً سأله جابرًا عن قوله - عز وجل - : ﴿فَلَنْ أُبَرِّحَ الْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذُنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ . [سورة يوسف، الآية: ٨٠]. فقال جابر: لم يجيء تأويل هذه. قال سفيان: وكذب، فقلنا لسفيان: وما أراد بهذا؟ فقال: إن الرافضة تقول: إن علياً في السحاب، فلا تخرج مع من خرج من ولده حتى ينادي مناد من السماء، يريد علياً أن ينادي: اخرجوا مع فلان. يقول جابر: فذا تأويل هذه الآية، وكذب، كانت في إئحة يوسف، صلى الله عليه وسلم»^(١) وجابر هو الجعفي الراضي الكذاب.

(١) مقدمة مسلم . ٢١ ، ٢٠ / ١

القاعدة التاسعة

الإيمان بالتشابه والعمل بالحكم

صورة القاعدة :

- (ا) ووب الإيمان بالكتاب كله : محكمه ومتشابه .
- (ب) المتشابه نوعان : ما لا يعلمه إلا الله - تعالى - وما يعلمه الراسخون في العلم بعد رده إلى المحكم ، وكلاهما مفهوم من جهة اللفظ والمعنى .

معنى الأحكام والتشابه في اللغة والاصطلاح :

أولاً: معنى الأحكام في اللغة^(١) : الأحكام من مادة حكم ، وتدور على معنيين :

- ١ - المنع : ومنه الحاكم الذي يمنع الظلم ، وحكمة اللجام التي تمنع الدابة من الشدة في الجري .
- ٢ - الإنقان : يقال لمن يحسن دقائق الصناعات ويتقنها : حكيم ، ومنه الذكر الحكيم : الحاكم لكم وعليكم ، وهو الحكم الذي لا

(١) انظر : لسان العرب مادة حكم .

اختلاف فيه ولا اضطراب^(١).

وعليه، فالإحکام هو الفصل بين الشیئین فصلًا یمتنع اختلاطهما وتدالخلهما، وهو إتقان الشیء وإحسانه، وكل واحد من المعینین يعتصد الآخر.

ثانياً: معنى المتشابه في اللغة^(٢): الشبه: المثل، ومنه:

﴿والرَّيْتُونَ وَالرَّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرُ مُتَشَابِهٍ﴾ . [سورة الانعام، الآية: ١٤١]. والمشبهات من الأمور: المشكلات، والشبه: الالتباس والإشكال، وذلك لأجل المشاهدة.

ثالثاً: معنى الأحكام والتشابه في الاصطلاح:

للمحکم والمتشابه إطلاقان: عام وخاص.

١ - الإطلاق العام للمحکم والمتشابه :

(أ) معنى المحکم: هو البین الواضح الذي لا یفتقر في بيان معناه إلى غيره، وذلك لوضوح مفرداته وإتقان تركيبها.

(ب) معنى المتشابه: يقال لكل ما غمض ودق، فهو يحتاج في فهمه إلى تفكير وتأمل، إذ أنه محتمل لمعاني كثيرة ومتعددة.

٢ - الإطلاق الخاص للمحکم والمتشابه :

اختلقت عبارات العلماء في تحديد معنى الأحكام والتشابه الذي

(١) انظر: تفسیر السعید / ٤ / ٨٥٤.

(٢) انظر: لسان العرب مادة شبه.

وردت به بعض النصوص، وبصورة أخص قوله - تعالى - : ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخِرٌ مُّتَشَابِهَاتٍ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ إِبْتِغَاءَ الْفَتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهِ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمِنًا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنْدَ رِبِّنَا وَمَا يَذَكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابُ﴾ . [سورة آل عمران، الآية : ٧].

وأنا أذكر أهم وأشهر هذه الأقوال^(١) :

الأول: المحكم ما عرف معناه، والتشابه ما استأثر الله بعلمه، كوقت قيام الساعة، وخروج الدجال، وبعضهم يدخل في ذلك الحروف المقطعة . وهذا مذهب جابر والشعبي والثوري واستحسنوه القرطبي ، وهو اختيار الطبرى ، وهو مشهور من يجعل الوقف في هذه الآية عند لفظ الجلالة .

الثاني: المحكم ما لا يتحمل من التأويل إلا وجهاً واحداً، والتشابه بعكسه ، وهو مذهب مجاهد وابن إسحاق واستحسنوه ابن عطية ، وهو منقول عن الشافعى وأحمد في رواية .

الثالث: المحكم ما استقل بنفسه ولم يحتج إلى بيان ، والتشابه بعكسه ، وهو ظاهر كلام أحمد ، واختاره القاضى أبو يعلى ونسبه إلى عامة الفقهاء .

(١) انظر: زاد المسير ١/٣٥٠، ٣٥١ وتفسير البغوى ١/٢٦٨، وتفسير القرطبي ٩/٤١١ وتفسير الطبرى ٣/١٧٤، ١٧٥ وشرح الكوكب ٢/١٤٢ والمسودة

الرابع: الحكم: الناسخ، والتشابه: المنسوخ وروي عن ابن عباس وابن مسعود وقناة والضحاك وغيرهم .
وإمام الشوكاني لا يصف هذه الأقوال المتقدمة بالاختلاف،
وذلك لأن أهل كل قول قد عرّفوا الحكم ببعض صفاتاته ، وعرفوا
التشابه بما يقابلها ، ويظهر ذلك بالتأمل^(١) .

المبحث الأول

فقه القاعدة

وصف الله - تعالى - القرآن بأنه كله حكم ، وأنه كله متشابه ، وفي
موضع ثالث جعل منه ما هو حكم ، ومنه ما هو متشابه ، وعلى هذا
ينبغي أن يعرف الإحکام والتتشابه الذي يعممه ، والإحکام والتتشابه
الذی یخصل بعضه^(٢) :

أما الإحکام الذي يعممه فمذكور في مثل قوله - تعالى - : «الر.
كتاب أحكamt آياته ثم فصلت من لدن حکيم خبیر» . [سورة هود،
الآياتان : ١ ، ٢] . قال قنادة : «أي جعلت محکمة كلها، لا خلل فيها ولا
باطل»^(٣) . وقال ابن کثير: «أي هي محکمة في لفظها مفصلة في

(١) انظر: فتح القدیر ١ / ٣١٤.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى ٣ / ٥٩.

(٣) تفسیر القرطبي ٩ / ٢.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١٣١)

معناها فهو كامل : صورة ومعنى «^(١)». فالقرآن كله محكم بمعنى أنه متقن مصون من الباطل والفساد؛ صدق في أخباره، حق في أحكامه، عدل في وعده ووعيده. وأما التشابه الذي يعم القرآن فمذكور في مثل قوله - تعالى :- ﴿الله نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كَتَابًا مُّتَشَابِهًًا مَّثَانِي﴾ . [سورة الزمر، الآية: ٢٣]. قال مجاهد : «يعني القرآن كله متشابهه مثاني» ^(٢). وقال سعيد بن جبير : «يشبه بعضه ببعضًا، ويصدق بعضه ببعضًا، ويدل بعضه على بعض» ^(٣).

فالتشابه الذي يعم القرآن هو تماثيل الكلام وتناسبه، بحيث يصدق بعضه ببعضًا، فإذا أمر بأمر لم يأمر بنقضه في موضع آخر، بل يأمر به أو بنظيره، أو بملزوماته. ويقال مثله في النهي ، وكذا إذا أخبر عن شيء لم يخبر عن نقضه أو بنتفيه في موضع آخر، بل يخبر عنه بما يصدقه ويؤكدده، أو يفصله ويسنه . فهذا التشابه الذي يعم القرآن هو ضد الاختلاف المنفي عنه في قوله - تعالى :- ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ . [سورة النساء، الآية: ٨٢].

وهذا التشابه العام لا ينافي الإحکام العام بل هو مصدق له؛

(١) تفسير ابن كثير ٤٣٥ / ٢.

(٢) م . س ٤ / ٥٠ .

(٣) تفسير الطبری ١٣٥ / ٢٣ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

فالكلام المتقن يصدق بعضه بعضاً، ويшибه بعضه بعضاً في الحق والصدق والعدل.

أما الإحکام الخاص فإنه ضد التشابه الخاصل، وهو المذكور في آية آل عمران، والتتشابه الخاصل هو مشابهة الشيء لغيره من وجه مع خلافته له من وجه آخر، بحيث يشتبه على بعض الناس أنه هو، أو هو مثله، وليس كذلك، والإحکام الخاص هو الفصل بينهما بحيث لا يشتبه أحدهما بالآخر، وهذا التشابه إنما يكون في القدر المشترك بين الشيئين مع وجود الفاصل بينهما، ثم من الناس من لا يهتدى إلى الفصل بينهما فيكون مشتبهاً عليه، ومنهم من يهتدى إلى ذلك. فالتشابه الذي لا يتميز قد يكون من الأمور النسبية الإضافية بحيث يشتبه على بعض الناس دون بعض ، ومثل هذا يعرف منه أهل العلم (الراسخون فيه) ما يزيل عنه الاشتباه . وقد يكون المشابه من الأمور التي لا يعلمها أحد من العباد، بل استأثر الله به ، كالعلم بالقدر المميز بين حقائق الدنيا وحقائق الآخرة مما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر.

هل الراسخون في العلم يعلمون المشابه؟

هذه المسألة مبنية على الخلاف في الوقف في آية آل عمران، وللعلماء فيه مذهبان :

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١٣٣)

الأول^(١): الوقف على لفظ الحاله (إلا الله) وما بعده

مستشار، وهو مذهب الجمورو من الصحابة والتابعين وغيرهم.
وأصحاب هذا المذهب يقولون: المشابه لا يعلم تأويله إلا الله.

الثاني: عدم الوقف، بل عطف الراسخين في العلم على لفظ
الجلالة، وهو مذهب كثير من المفسرين وأهل الأصول^(٢). وأصحاب
هذا المذهب يقولون: الراسخون يعلمون المشابه، وعليه جماعة من
العلماء وهو اختيار ابن تيمية - رحمه الله - .

التحقيق في المسألة:

الحق أن التأويل نوعان:

الأول: تأويل بمعنى الحقيقة والعاقبة التي يؤتى بها الأمر، كما
قال يوسف: «يا أبتي هذا تأويل رؤيائي من قبل قد جعلها ربي
حقاً». [سورة يوسف، الآية: ١٠٠]. فإن أريد بالتأويل هذا المعنى - وهو
غالب استعمال القرآن - فالوقف على لفظ الجلالة، والمشابه لا يعلم
إلا الله، بمعنى لا يعلم حقيقته التي هو عليها إلا الله، وذلك كأساء
الله وصفاته، وحقائق اليوم الآخر منبعث، والنشور، والصراط،
والميزان، ونعميم الجنة، وعدذاب النار، وإن كانت هذه وغيرها معلومة
المعنى، لكنها محظوظة الكيف الذي اختص الله به.

(١) انظر: زاد المسير ١/٣٥٤، وتفسیر الطبری ٣/١٨٢ - ١٨٤، وتفسیر ابن کثیر

٣٤٦، ٣٤٧/١

(٢) انظر: تفسیر ابن کثیر ١/٣٤٧

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

الثاني: تأويل بمعنى التفسير، كما قال - تعالى - : «نبة بتأويله». [سورة يوسف، الآية: ٣٦]. أي بتفسيره، وهو اصطلاح السلف، وكل من قال: إنه يعلم التأويل، أو إن العلماء يعلمو التأويل فقصده: التفسير وفهم المعنى، وعليه فيصح عطه «الراسخون في العلم» على لفظ الحالة، ويكون العلم بالتشابه من جهة خصائصهم: لأنه قد يخفى على بعض الناس ما يعلمه أهـ الرسوخ والتمكن.

فالله - تعالى - نفى العلم بتأويل المتشابه، ولم ينف العلم بمعناه وتفسيره، وهذا هو فصل الخطاب بين المتنازعين في هذه المسألة^(١).

أنواع المتشابه :

من خلال ما تقدم يتبين أن المتشابه نوعان:

الأول: متشابه حقيقي، لا سبيل إلى إدراك حقيقته وكنه؛ كأنه الروح، والساعة، مما استثير الله بعلمه، وهذا هو الذي لا يعلـه أحد لا الراسخون في العلم ولا غيرهم، بل هو التأويل الذي يعلـمه إلا الله - تعالى -. ومع ذلك فهو مفهوم من جهة المعنى، ولو التخاطب كما نعرف الخطاب بالساعة والروح، وما أعد الله لأولياء في الدار الآخرة من أنواع العيـم ونحو ذلك. وهو من هذه الجهة محـكم وواضح، لكنه متشابه من جهة حقيقته وكيفيته.

(١) انظر: مجموع الفتاوى ١٣ / ٢٧٥ ، ٢٨٤ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١٣٥)

الثاني: متشابه إضافي. لأنه يرجع إلى الناظر لا إلى الأمر في نفسه، وهذا الاشتباه له أسباب منها:

- ١ - تقصير الناظر في النظر والبحث.
- ٢ - اتباعه للهوى وابتغاؤه الفتنة.

وإذا تأمل هذا النوع وجد أن المنسوخ والمجمل والظاهر والعام والمطلق قبل مبيناتها داخل فيه^(١)؛
وجود المتشابه في الشرع:

الثابت أن وجود المتشابه في الشرع قليل لا كثير، وذلك لأمور منها^(٢):

١ - النص الصريح؛ وهو آية آل عمران قوله في المحكمات:

﴿هن أَمُّ الْكِتَاب﴾. يدل على أنها معظم القرآن وعمامته وأصله.

٢ - أن المتشابه لو كان أكثر من المحكم لكان أكثر الشرع لا تعلم له حقيقة. عند من يقول بالتشابه الحقيقى - أو أكثره مشكلاً - عند من يقول بالتشابه الإضافي - وقد ثبت أن القرآن هدى ونور وبيان وشفاء، وأنه أحكمت آياته ثم فصلت.

٣ - الاستقراء؛ فإن المجتهد إذا نظر في أدلة الشريعة جرت له على قانون النظر واتسقت أحكامها، وانتظمت أطراها على وجه

(١) انظر: المواقفات ٨٦/٣.

(٢) انظر: جموع الفتاوى ١٧، ٣٧٨/١٣، ١٤٥/١٣، ٢٧٥، ٢٧٦.

واحد: ﴿كتاب متشابهًا مثاني﴾ . [سورة الزمر، الآية ٢٣].

هل الأسماء والصفات ونصوص المعاد من المتشابه؟

القول بأنها من المتشابه هو مذهب التفويض، وينسب زوراً وبهتاناً إلى السلف الصالح، وقد تقدم بيان أن السلف فسروا جميع القرآن والحديث، ولم يدع أحد منهم في شيء من نصوص الصفات والمعاد أنها من المتشابه الذي لا يعلم معناه أحد من الخلق. لكن قد يشتبه عند بعض الناس بعض ذلك، وهذا من التشابه النسيبي، والذي يزول ببرده إلى أهل العلم، كما قال - تعالى - : ﴿ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستبطونه منهم﴾ . [سورة النساء، الآية: ٨٣].

أما من أطلق التشابه على نصوص الصفات مریداً حقيقةها وكيفياتها التي هي عليها، فهذا قد يسوغ، لأن ذلك العلم مما اختص الله به، لكننا نعلم معنى الاسم، ومعنى الصفة؛ فنعلم معنى : سميع، وبصير، وعليم ، ومعنى : السمع ، والبصر ، والعلم ، كل هذا ونحوه نعلم بمقتضى لغة التخاطب ، ولا يقتضي علمنا بذلك أن تكون مثل ما في الشاهد من سمع المخلوق وبصره وعلمه ، بل بينها من التباين والاختلاف ما لا يقدر أحد من الخلق قدره ، فالتبادر الذي بين صفات الخالق وبين صفات المخلوق كالتبادر الذي بين الذاتين ؟ وهذا يحسن أن يقال لمن سأله عن كيفية صفاته : كيف هو

سبحانه؟

فالقدر المشترك بين الصفتين - ويكون في اللفظ والحرف والرسم والمعنى العام الكلي - هو الذي يجعلنا نفهم معنى الخطاب ، والقدر المميز هو الذي اختص الله بعلمه ، وهو التشابه الذي لا يعلمه إلا الله ، لكن لا ينبغي إطلاق لفظ التشابه على صفات الله - تعالى - لأجل هذا الإجمال ، وهذا لم يؤثر عن السلف إطلاقه على الصفات .

وكذلك ما أخبر الله به من وقت الساعة وأشراطها ، ومن أمور الدار الآخرة ؛ كأحوال البرزخ من الإقعاد والسؤال والتضييق ، وإتيان العمل في صورة شاب ونحوه ، وكصفة الصراط ، والميزان ، ودنو الشمس من رؤوس العباد ، وتبدل الأرض غير الأرض والسماء ، وما في الجنة من أنواع المأكل والمشرب والمناكح والملابس ، كل ذلك ونحوه وما يقابلها في دار الشقاء نعلم معناه ، وهو من هذه الجهة غاية في البيان والوضوح والإحكام ، يعرف بمقتضى لغة العرب وعادتها في الكلام ، أما من جهة حقيقته وكيفيته التي هو عليها فهذا لا يعلمه إلا الله - تعالى - وهو من التشابه الذي استأثر الله بعلمه .

موقف المسلم من التشابه :
تقدّم أن التشابه نوعان :

حقيقي لا يعلمه إلا الله، وإضافي يعلمه الراسخون في العلم، ويجب على المسلم الإيمان بالكتاب كله: حكمه ومتشبهه. أما المتشبه الحقيقي فيؤمن به ويفوض العلم بحقيقةه إلى الله - تعالى - ولا يخوض في ابتغاء تأويله، فإن الله - تعالى - حجب علم تأويله عن الأنام، والخوض فيه ذريعة الخذلان.

أما المتشبه الإضافي فالواجب الإيمان بالنص في الجملة حتى يتبيّن معناه، ويتبّعه مدلوله، وذلك بالتدبر فيه، ومتابعة النظر، أو برده إلى المحكمات من النصوص؛ فإن النصوص يفسر بعضها ببعضًا، أو يرده إلى أهل العلم والإيمان. ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كَتَمُوا مَا تَعْلَمُونَ﴾. [سورة التحليل، الآية: ٤٣].

المبحث الثاني

أدلة القاعدة

أولاً: دلالة القرآن الكريم على القاعدة:

قال - تعالى -: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرُ مُتَشَابِهَاتٍ. فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زِيَغٌ فَيُتَبَعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتَغَاءَ الْفَتْنَةِ وَابْتَغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاجِحُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عَنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَذَكِّرُ إِلَّا أَوْلَوْا الْأَلْبَابَ﴾. [سورة آل عمران، الآية: ٧].

وقد تقدم الكلام في الآية، بما يعني عن إعادته.

ثانياً: دلالة السنة النبوية على القاعدة:

قوله، صلى الله عليه وسلم: «إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضاً، بل يصدق بعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلت منه فردوه إلى عالمه»^(١). وفيه بيان التشابه النسبي الذي يدفع برأه إلى الحكم أو إلى أولي العلم.

ثالثاً: الأدلة من أقوال السلف والعلماء:

١ - قول ابن عباس - رضي الله عنها -: «يؤمن بالحكم ويدين به، ويؤمن بالتشابه ولا يدين به، وهو من عند الله كله»^(٢). معنى يدين : يعمل .

٢ - قول عائشة - رضي الله عنها -: «كان رسولهم في العلم أن آمنوا بمتشابهه ولا يعلمهونه»^(٣).

٣ - قول الضحاك - رحمه الله -: «نعمل بالحكم ونؤمن به ، ونؤمن بالتشابه ولا نعمل به ، وكل من عند ربنا»^(٤).

٤ - قال محمد بن جعفر بن الزبير في قوله - تعالى -: «وما يذكر

(١) المسند ١٠ / ٢٣٠ رقم ٦٧٠٢ وصححه شاكر في ١٠ / ٢٢٨ .

(٢) تفسير الطبرى ١٨٦ / ٣ .

(٣) الإتقان ٤ / ٢ .

(٤) تفسير الطبرى ١٨٦ / ٣ .

إلا ألووا الألباب». [سورة آل عمران، الآية: ٧]. «ما يذكر في مثل هذا، يعني في رد تأويل المتشابه إلى ما قد عرف من تأويل المحكم حتى يتتسقا على معنى واحد إلا ألووا الألباب»^(١).

المبحث الثالث

قواعد الالتزام بالقاعدة

الفائدة الأولى: قال أبو جعفر الطبرى - رحمه الله^(٢) : «وهذه الآية (آية آل عمران) وإن كانت نزلت فيمن ذكرنا أنها نزلت فيه من أهل الشرك ، فإنه مَعْنِيُّ بها كل مبتدع في دين الله بدعة ، فهال قلبه إليها ، تأوياً منه لبعض متشابه آي القرآن ، ثم حاجَ به وجادل به أهل الحق ، وعدل عن الواضح من أدلة آيه المحكمات ، إرادة منه بذلك اللبس على أهل الحق من المؤمنين ، وطلبًا لعلم تأويل ما متشابه عليه من ذلك كائناً من كان ، وأى أصناف البدعة كان : من أهل النصرانية كان ، أو اليهودية ، أو المجوسية ، أو كان سبئياً ، أو حرورياً ، أو قدرياً ، أو جهemic ، كما قال النبي ، صلى الله عليه وسلم : «إِذَا رأيْتُمُ الَّذِينَ يَجَادِلُونَ بِهِ فَهُمُ الظَّاهِرُونَ عَنِ الْحَقِيقَةِ وَهُمُ الظَّاهِرُونَ عَنِ الْحَقِيقَةِ»

(١) م . س .

(٢) م . س ٣ / ١٨١ .

فاحذر وهم»^(١).

الفائدة الثانية: قال الشاطبي - رحمه الله - : «من اتباع المتشابهات الأخذ بالمطلقات قبل النظر في مقيداتها، وبالعمومات من غير تأمل: هل لها مخصوصات أم لا؟ وكذلك العكس، بأن يكون النص مقيداً فيطلق، أو خاصاً فيعم بالرأي من غير دليل سواه، فإن هذا المسلك رمي في عمامة، واتساع للهوى في الدليل، وذلك أن المطلق المنصوص على تقديره مشتبه إذا لم يُقِيد فإذا قُيُّد صار واضحاً»^(٢).

الفائدة الثالثة: فيها الرد على أهل التفويض الذين جعلوا كثيراً من آيات الصفات والمعد من قبيل المتشابه الذي اختص الله بعلمه، فزعموا أن هذه الآيات والنصوص لا يعلم أحد من الناس معناها. قال ابن تيمية: «وإذا دار الأمر بين القول بأن الرسول كان لا يعلم معنى المتشابه من القرآن وبين أن يقال: الراسخون في العلم يعلمون؛ كان هذا الإثبات خيراً من ذلك الفyi»^(٣).

الفائدة الرابعة: وفيها - أيضاً - الرد على أصحاب التأويل القائلين: الراسخون يعلمون المتشابه ليسمحوا لأنفسهم بالخوض

(١) بخاري ٢٠٩/٨ رقم ٤٥٤٧.

(٢) الاعتصام ٢٤٥/١، ٢٤٦.

(٣) مجموع الفتاوى ٣٩٠/١٧.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

فيها يجب الإمساك عنه؛ فإنهم ما أولوا نصوص الصفات ولا عطلوها عمداً دلت عليه، حتى تصوروا كيفياتها وظنوا أنها مشابهة لكيفيات المخلوقين فنفروا من ذلك ورموا التنزية بامتلاء صهوة التأويل، وهذا كان كل معطل مشههاً، لأنه لم يعطل إلا بعد أن تصور الكيفية.

الفانحة الخامسة: أخرج الدارمي في سنته^(١) عن سليمان بن يسار أن رجلاً يقال له صبيغ بن عسل قدم المدينة، فجعل يسأل عن مشابه القرآن، فأرسل إليه عمر، وقد أعد له عراجين التخل، فقال: من أنت؟ قال: أنا عبدالله صبيغ. فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين فضربه، وقال: وأنا عبدالله عمر، فجعل له ضرباً حتى دميا رأسه، فقال: يا أمير المؤمنين، حسبي، قد ذهب الذي كنت أجد في رأسي».

القاعدة العاشرة

أهمية فهم السلف الصالح لنصوص الكتاب والسنة

صورة القاعدة: إذا كان السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعיהם، أقرب عصر من النبوة، وأعمق صلة بكلام الله ورسوله، وأصح لساناً، وأ Finch بياناً: كان فهمهم لنصوص الكتاب والسنة - ولا سيما ما يتعلق منها بمسائل الاعتقاد - حجة على من بعدهم.

المبحث الأول

فقه القاعدة

ذكر الإمام الشاطبي - رحمه الله - في كتاب المواقف أن من أفعى طرق العلم الموصولة إلى غاية التحقيق، أخذه عن أهله المتحققين به على الكمال والتمام، ثم ذكر أن من علامات هؤلاء: أن يكون من رباه الشيوخ في ذلك العلم، لأنّه عنهم وملازمته لهم، فهو الجدير بأن يتصل بها اتصفوا به من ذلك، وأن أول ذلك ملازمة الصحابة لرسول الله، صلى الله عليه وسلم، وأنّه عنهم بأقواله

وأفعاله، واعتمادهم ما يرد منه كائناً ما كان، وعلى أي وجه صدر، فهم فهموا مغزى ما أراد به أولاً، حتى علموا وتيقنوا أنه الحق الذي لا يعارض، والحكمة التي لا ينكسر قانونها، ولا يحوم النقص حول حمى كمالها، وإنما ذلك بكثرة الملازمـة وشدة المثابرة.. ثم قال الشاطبي: «وصار مثل ذلك أصلـاً لمن بعدهم، فاللتزم التابعون في الصحابة سيرتهم مع النبي، صلى الله عليه وسلم، حتى فقـهوا، ونالوا ذرـة الكمال في العـلوم الشرعـية»^(١).

فضـيلة الصحـبة الـتي اخـتص بها الصـحـابة - رضـي الله عنـهم - لا تـعدـلـها - فـضـلاً عـنـ أـنـ تـفـوقـها - فـضـيلة أـخـرى عندـ غيرـهـم منـ النـاسـ، فـهمـ صـفـوةـ مـختـارـةـ، وـثـلـةـ مـحـبـتـاـةـ. قالـ، صـلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: «إـنـ اللهـ أـخـتـارـ أـصـحـابـيـ عـلـىـ الثـقـلـيـنـ سـوـيـ النـبـيـنـ وـالـمـرـسـلـيـنـ»^(٢). وهذهـ الـخـيـرـيـةـ لاـ شـكـ أـنـهاـ فيـ كـمـالـ الـعـلـمـ، وـتـكـمـلـ الـفـهـمـ عـنـ اللهـ وـرـسـولـهـ، وـصـحـةـ الـدـيـنـ، وـصـلـقـ الـعـزـمـ فـيـ الدـعـوـةـ إـلـىـ اللهـ وـإـلـىـ شـرـعـهـ، قالـ ابنـ تـيمـيـةـ: «وـكـلـ مـنـ لـهـ لـسانـ صـدـقـ مـنـ مـشـهـورـ بـعـلـمـ أـوـ دـيـنـ مـعـتـرـفـ بـأـنـ خـيـرـ هـذـهـ الـأـمـةـ هـمـ الصـحـابـةـ»^(٣).

(١) المواقفـاتـ ٩١/١ - ٩٥.

(٢) ذـكـرـهـ الـحـافـظـ فـيـ الإـصـابـةـ ١/١٣، ١٤ وـرـجـالـهـ مـوـثـقـونـ.

(٣) شـرـحـ الـأـصـفـهـانـيـةـ ١٢٨.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

(١٤٥)

* قال قتادة في قوله - تعالى - : ﴿وَيَرِى الَّذِينَ أَوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ هُوَ الْحَقُّ وَهُدَى إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ . [سورة سباء، الآية: ٦]. قال : «أصحاب محمد، صلى الله عليه وسلم». وقال سفيان في قوله - تعالى - : ﴿فَلِلَّهِ الْحَمْدُ لَهُ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الظَّاهِرِيِّينَ﴾ . [سورة النمل، الآية: ٥٩]. قال : «هم أصحاب محمد، صلى الله عليه وسلم».

فالصحابة أفقه الأمة، وأبرأُهم قلوبًا، وأعمقهم علمًا، وأقلُّهم تكالفاً، وأصحُّهم قصوداً، وأكملُهم فطرة، وأتمُّهم إدراكاً، وأصفاهم أذهاناً. شاهدوا التنزيل، وعرفوا التأويل، وفهموا مقاصد الرسول، وليس من سمع وعلم، ورأى حال المتكلم كمن كان غائباً لم ير ولم يسمع، أو سمع وعلم بواسطة، أو وسائل كثيرة. وعليه فالرجوع إلى ما كان عليه الصحابة من الدين والعلم متبعين - قطعاً - على من جاء بعدهم من لم يشركهم في تلك الفضيلة، فضيلة الصحابة.

* قال الشافعي - رحمه الله - : «وقد أثني الله - تبارك وتعالى - على أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، في القرآن والتوراة والإنجيل ، وسبق لهم على لسان رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ،

قواعد الاستحلال على مسائل الاعتقاد

من الفضل ما ليس لأحد بعدهم . . أدوا إلينا سنن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وشاهدوا الوحي ينزل عليه ، فعلموا ما أراد رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، عاماً وخاصةً ، وعزماً وإرشاداً ، وعرفوا من سنته ما عرفا وجهلنا ، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل ، وأمر استدرك به علم واستنبط به ، وأراوهم لنا أئمداً وأولى بنا من رأينا عند أنفسنا ، ومن أدركنا من يرضي أو حكي لنا عنه بلدنا صاروا فيما لم يعلموا لرسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فيه سنة إلى قوله إن اجتمعوا ، أو قول بعضهم إن تفرقوا ، وهكذا نقول ، ولم نخرج عن أفاويلهم ، وإن قال أحدهم ولم يخالفه غيره أخذنا بقوله^(١) .

وعليه ، فإن أهل السنة والحديث المشتغلين بعلم الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، وعلم بطانته من أصحابه وحواريه ، هم أعلم الناس بهذا الموروث ، فتكون أحواهم في الديانة علمًا ، وفهمًا ، وعملاً ، واعتقاداً ، لها ثقلها ، واعتبارها في فهم مراد الله ورسوله ، ولهذا كان الأخذ بالفتاوي الصحافية والأثار السلفية أولى من آراء المؤخرين وفتاويهم ، وأن أقربها إلى الصواب بحسب قرب أهلها من عصر النبوة ، ففتاوي الصحابة أولى أن يؤخذ بها من فتاوى التابعين ، وفتاوي التابعين أولى من فتاوى تابعيهم ، وهلم جراً ، فكلما كان العهد بالرسول ، صلى الله عليه وسلم ، أقرب كان الصواب فيه

(١) أعلام المؤمنين ١ / ٨٠.

أغلب، وهذا الحكم بحسب الجنس لا بحسب كل فرد من أفراد المسائل، فعصر التابعين وإن كان أفضل من عصر تابعيهم، فإنما ذلك بحسب الجنس، لا بحسب كل شخص، وهكذا الصواب في أقوالهم وفتاويمهم، فالتفاوت بين علوم المقدمين وعلوم المتأخرین كالتفاوت الذي بينهم في الفضل والدين^(١).

السلف أعلم بلغة القرآن الكريم :

لقد نزل القرآن الكريم بلسان العرب، جارياً على معهودهم في الكلام، وعادتهم في الخطاب، فكل من كان من لسان العرب متمنكاً كان للقرآن أشدّ فهماً، وأحسن إدراكاً، ولا يعلم أحد أفصل لساناً وأسدّ بياناً وأقوم خطاباً من أهل القرون الأولى المفضلة وأولاهم في هذا الفضل والسبق أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فلا يكون في الأمة من بعد القرون الأولى أحد أفصل منهم لساناً، ومن ثم فلا يقدر أحد أن يفهم القرآن من هذه الجهة - جهة كونه عربياً - أفضل ولا أحسن من أصحاب القرون الأولى، بل كل من جاء بعدهم فهو دونهم في الفصاحة والبيان، والفهم والإدراك، عقلاً وحسناً: وما تصانيف العربية وغربيها ومعاجتها - والتي ظهرت في العصور المتأخرة وهي تزداد كثرة وتنوعاً كلما تأخر الزمان - إلا شاهد على صدق ما نقول.

(١) انظر: أعلام الموقعين ٤/١١٨.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

ولهذا كانت أول بدعة ظهرت في المسلمين من قبل العجمة، قال الأوزاعي - رحمه الله -: «أول من نطق في القدر: رجل من أهل العراق، يقال له سوسن، كان نصراً فأسلم ثم تنصر فأخذ عنه معبد الجهنمي وأخذ غيلان عن معبد»^(١) وهذا قيل: أهل كلامهم العجمة^(٢). وقال الشافعى: «ما جهل الناس ولا اختلفوا إلا لتركهم لسان العرب وميلهم إلى لسان أرسطاطاليس»^(٣).

* وقال السيوطي: «وقد وجدت السلف قبل الشافعى أشاروا إلى ما أشار إليه من أن سبب الابتداع المجهل بلسان العرب»^(٤). وأخرج البيهقى عن الأصمى أنه قال: « جاء عمرو بن عبيد إلى أبي عمرو بن العلاء - يناظره في وجوب عذاب الفاسق - فقال له: يا أبا عمرو: الله يخالق وعده؟ قال: لن يخالف الله وعده، قال عمرو: فقد قال. قال: أين؟ فذكر آية وعيد... ، فقال أبو عمرو: من العجمة أتيت؟ الوعد غير الإيعاد ثم أنسد:

(١) شرح أصول السنة، اللاذقى، رقم ٧٥٠ / ٤، رقم ١٣٩٨، وانظر: الشريعة ص:

٢٤٢

(٢) قاله الحسن البصري. انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٩٣ / ٥ برقم ٢٥٩.

(٣) صون المنطق ص: ١٥.

(٤) صون المنطق ص: ٢٢.

«إني وإن أوعدته أو وعدته
سأخلف إيعادي وأنجز
موعدي»^(١)
السف أعلم بتفسير القرآن الكريم :

ولما كان السلف بالنزلة التي وصفتها من تكتنهم من العربية ، وهي لغة القرآن ، كان فهمهم له أرسخ ، وإدراكهم لمعانيه أعمق من غيرهم ، من جاء بعدهم ، إضافة إلى شدة حرصهم على حفظه ، وتعلم معانيه ، ومعرفة تفسيره من الرسول ، صلى الله عليه وسلم ، فيما أشكل عليهم فهمه ، أو من بعضهم بعضاً من هو فوقهم في العلم والفهم : فما فهمه الصحابة والسلف من القرآن أولى أن يصار إليه مما فهمه من بعدهم ، إذ اتفقت كلمتهم في باب معرفة الله - تعالى - ، ومعرفة أسمائه وصفاته وأفعاله ، واليوم الآخر وغير ذلك من مسائل الاعتقاد والأصول ، ولا يحفظ عنهم في ذلك خلاف مشهور ولا شاذ^(٢) !

ولهذا كان من أحسن طرق تفسير القرآن الكريم : تفسير القرآن بالقرآن ، ثم بالسنة ، ثم بأقوال الصحابة والتابعين^(٣) وطائفة من أهل

(١) الجامع لشعب الإيمان ٢/١٠٣ - ١٠٥ .

(٢) انظر: الصواعق المرسلة ٢/٥٠٩ ، ٥١٠ .

(٣) انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ١٣/٣٦٣ - ٣٧٠ ، وتفسير ابن كثير ١/١٢ -

. ٣٣٦/٢ ، وختصر الصواعق ٢/١٥ .

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

الحديث جعلت تفسير الصحابي في حكم المرفوع^(١): قال أبو عبدالله الحاكم في مستدركه: «لعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتزيل عند الشعدين (البخاري ومسلم) حديث مسنده»^(٢). وذلك لما عرف عنهم من توقي القول في القرآن بغير علم. ولا تجد كتاباً من كتب السلف - ومنهم على طريقتهم من أهل السنة - إلا ويدركون فيه أقوال الصحابة والتابعين وأئمة المذاهب، يفسرون بها القرآن والحديث ويستدللون بها على من خالفهم، ويعتصمون بها في معرفة الحق والصواب.

ثم إن التابعين وتبعيهم قد حصل لهم من العلم بمداد الله ورسوله ما هو أقرب إلى منزلة الصحابة من هم دونهم؛ وذلك للازمتهم لهم، واستغاثتهم بالقرآن حفظاً وتفسيراً، وبالحديث روایة ودرایة، ورحلاتهم في طلب الصحابة وطلب حديثهم وعلومهم مشهورة معروفة، ومن المعلوم أن كل من كان بكلام المتابع وأحواله بسواطن أمروره وظواهرها أعلم، وهو بذلك أقوم: كان أحق بالاختصاص به، ولا ريب أن أهل الحديث من سلف الأمة هم

(١) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم ص: ١٩ - ٢١، والمصدرك ٥٤٢/١، ٣٤٥/٤، ٥٧٥/٤. وانظر: مختصر الصواعق ٣٤٦/٢، وأعلام الموقعين ١٥٣/٤، وقواعد في علوم الحديث للثانوي ص: ١٢٧، ١٢٨. (٢) المستدرك ٢٥٨/٢.

أعلم الناس وأخصهم بعلم الرسول، صلى الله عليه وسلم، وعلم خاصته مثل الخلفاء الراشدين، وبقية العشرة المبشرين وغيرهم، وهذا كان عند علماء الحديث العلم بخاصة الرسول وبطانته، كما أن خواص كل إمام هم أعلم من غيرهم بعلوم هذا الإمام وبواطنه، قل ذلك في الفلاسفة والتكلمين والقramطة وغيرهم من أهل الملل والنحل^(١).

طريقة السلف أسلم وأعلم وأحكم :

شاع عند المتأخرین من المتكلمين أن طريقة السلف أسلم، وأن طريقة الخلف أعلم وأحكم^(٢) :

* قال شیخ الإسلام ابن تیمیة - رحمة الله - : « ومن هنا قال من قال من النفاۃ : إن طریقة الخلف أعلم وأحكم ، وطریقة السلف أسلم ، لأنه ظن أن طریقة الخلف فيها معرفة النفي ، الذي هو عنده الحق ، وفيها طلب التأویل لمعانی نصوص الإثبات ، فكان في هذه عندهم : علم بمعقول ، وتأویل لمنقول ، ليس في الطریقة التي ظنها

(١) انظر: مجموع فتاوى ابن تیمیة ٩١ / ٤ - ٩٤ .

(٢) انظر: الكافية في الجدل للإمام الحرمين الجوینی ص: ٣٤٦، ٣٤٧، وأساس التقديس ص: ٢٢٢ وما بعدها، وانظر: جوهرة التوحید للشيخ إبراهيم اللقانی مع حاشیتها: تحقیق المرید للشيخ إبراهیم بن محمد الباجوری ص: ٩١ - مطبعة الاستقامۃ القاهرة، وانظر: شرح الطحاویہ ص: ١٢ .

طريقة السلف، وكان فيه - أيضاً - رد على من يتمسك بمدلول النصوص، وهذا عنده من إحكام تلك الطريق.

ومذهب السلف عنده عدم النظر في فهم النصوص، لتعارض الاحتياطات، وهذا عنده أسلم؛ لأنه إذا كان اللفظ يحتمل عدة معان، فتفسيره بعضها دون بعض فيه مخاطرة، وفي الإعراض عن ذلك سلامة من هذه المخاطرة.

فلو كان قد بَيِّنَ وَتَبَيَّنَ هَذَا وَأَمْثَالُهُ أَن طَرِيقَةَ السَّلْفِ إِنَّمَا هِيَ إِثْبَاتُ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ النَّصُوصُ مِن الصَّفَاتِ، وَفَهْمُ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ، وَتَدْبِيرُهُ، وَعَقْلُهُ، وَإِبْطَالُ طَرِيقَةِ النَّفَاهَةِ، وَبَيَانُ مُخَالِفَتِهَا لِصَرِيعِ الْمَعْقُولِ وَصَحِيحِ الْمَنْقُولِ - عَلِمَ أَن طَرِيقَةَ السَّلْفِ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ أَسْلَمَ، وَأَهْدَى إِلَى الطَّرِيقِ الْأَقْوَمِ . . . وَأَن طَرِيقَةَ النَّفَاهَةِ الْمَنَافِيَّةُ لِمَا أَخْبَرَ بِهِ الرَّسُولُ طَرِيقَةً بَاطِلَةً شَرْعًا وَعَقْلًا، وَأَن مِن جَعْلِ طَرِيقَةِ السَّلْفِ عَدَمِ الْعِلْمِ بِمَعْنَى الْآيَاتِ، وَعَدَمِ إِثْبَاتِ مَا تَضَمَّنَتْهُ مِن الصَّفَاتِ، فَقَدْ قَالَ غَيْرُ الْحَقِّ: إِمَا عَمَدًا وَإِمَا خَطَّا . . . وَهُؤُلَاءِ النَّفَاهَةِ هُمْ كَذَابُونَ: إِمَا عَمَدًا وَإِمَا خَطَّا: عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ، وَعَلَى سَلْفِ الْأَمَةِ وَأَئْمَتِهَا، كَمَا أَنَّهُمْ كَذَابُونَ: إِمَا عَمَدًا، وَإِمَا خَطَّا، عَلَى عَقُولِ النَّاسِ، وَعَلَى مَا نَصَبَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - مِن الْأَدْلَةِ الْعُقْلِيَّةِ وَالْبَرَاهِينِ الْيَقِينِيَّةِ^(١).

(١) درء تعارض العقل والنقل ٣٧٨/٥، ٣٧٩.

وهذه الدعوى (طريقة الخلف أحكم وأعلم من طريقة السلف). هي محاولة لبسط العذر للمتأخرین في مخالفتهم سلف الأمة وأئمتها، فقالوا: السلف من الصحابة والتابعين لم يمهدوا أصول الدين، ولم يقرروا قواعده، وذلك لأنشغافهم بالجهاد وفتح البلاد؛ كما يزعم أرباب السياسة والملك أنهم وضعوا من القواعد والمناهج لتسير دفة الحكم ما ذهل عنه السلف، لأنشغافهم بالعلم والعبادة؛ وكما يقوله أرباب التصوف من أنهم حفظوا من المقامات والأحوال ما قصر عنه السلف، وذلك لأنشغافهم بالجهاد والقتال، أو بعلم الظواهر والرسوم^(١). «فكل هؤلاء محجوبون عن معرفة مقدار السلف، وعمق علومهم، وقلة تكلفهم، وكمال بصائرهم . وتالله، ما امتاز عنهم المتأخرون إلا بالتكلف والاشغال بالأطراف التي كانت همة القوم مراعاة أصولها، وضبط قواعدها، وشد معاقدها، وهمهم مشمرة إلى المطالب العالية في كل شيء ، فالمتأخرون في شأن ، والقوم في شأن آخر، وقد جعل الله لكل شيء قدرًا»^(٢).

(١) انظر: التسعيينة لابن تيمية (ضمن الفتاوى الكبرى) . ٣٠٥ / ٥ .

(٢) من كلام شارح الطحاوية - رحمه الله - شرح الطحاوية ص: ١٢ .

المبحث الثاني

أدلة القاعدة

أولاً: دلالة القرآن الكريم على القاعدة:

وذلك من وجوه، ذكر طرفاً منها:

١ - قوله - تعالى - : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطِّا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ . [سورة البقرة، الآية: ١٤٣] . والوسط : الخيار العدل ، فالصحاباة خير الأمة ، وأعدوها في أقوالهم وأعمالهم وإراداتهم ونياتهم ، وبهذا استحقوا أن يكونوا شهداء للرسل على أنفسهم يوم القيمة^(١) ، والله - تعالى - يقبل شهادتهم عليهم ، فهم شهداؤه ، والشاهد المقبول عند الله هو الذي يشهد بعلم وصدق ، فيخبر بالحق مستنداً إلى علمه به ، كما قال - تعالى - : ﴿إِلَّا مَنْ شَهَدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ . [سورة الزخرف، الآية: ٨٦] .

٢ - قوله - تعالى - : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ . [سورة التوبة، الآية: ١١٩] . قال عبدالله بن عمر: «اتقوا الله وكونوا مع الصادقين»: مع محمد، صلى الله عليه وسلم، وأصحابه^(٢) . وقال الضحاك: «مع أبي بكر وعمر وأصحابهما»^(٣) :

(١) انظر: تفسير ابن كثير ١/٢٧٥، ٢٧٦.

(٢، ٣) رواه ابن كثير في تفسيره ٤/١٧٠.

قواعد الاستدلال على مسائل الاعتقاد

١٥٥

وهذه المعية المأمور بها في هذه الآية لا شك أنها معية اتهام واقتداء في العلم والفهم والعمل والاعتقاد.

٣ - قوله - تعالى - : «والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعدّ لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً وذلك الفوز العظيم». [سورة التوبة، الآية: ١٠٠]

والاتباع للسابقين إن لم يكن في الدين والعلم والإيمان ففي أي شيء يكون؟!!

* قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في تفسير هذه الآية: «فيا ويل من أبغضهم أو سبهم، أو أبغض أو سب بعضهم، ولا سما سيد الصحابة بعد الرسول، وخيرهم وأفضلهم، أعني: الصديق الأكبر، وال الخليفة الأعظم، أبا بكر بن أبي قحافة - رضي الله عنه - فإن الطائفة المخدولة من الرافضة يعادون أفضل الصحابة، ويغضبونهم، ويسبونهم - عياذا بالله من ذلك - وهذا يدل على أن عقوتهم معكوسه، وقلوهم منكوسه، فأين هؤلاء من الإيمان بالقرآن؛ إذ يسبون من رضي الله عنهم»^(١).

(١) تفسير ابن كثير ٤/١٤٢.

ثانياً: دلالة السنة النبوية على القاعدة:

وذلك من وجوه، أذكر طرفاً منها:

- ١ - قوله، صلى الله عليه وسلم: «خير الناس قرنى ثم الذين يلوهم، ثم الذين يلوهم»^(١)

وهذه الخيرية خيرية دين وعلم وفضل، فلا يجوز أن تخلىوا هذه العصور الفاضلة من الحق والصواب، حتى يكون فيمن بعدهم من أهل القرون المفضولة من يعلمه، لأنه يلزم من ذلك أن يكون هذا القرن المتأخر خيراً من القرون الفاضلة، ولو في هذا الوجه، وهذا ما يدل نص الحديث على بطلانه؛ بل يجب تقديمهم على من بعدهم في كل باب من أبواب الخير^(٢).

- ٢ - قوله، صلى الله عليه وسلم، في الفرقة الناجية: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي»^(٣). فكل من أراد أن يكون من الفرقة الناجية لزمه أن يركب سفينتها، وسفينة النجاة: ما عليه النبي، صلى الله عليه وسلم، وأصحابه: من العلم والاعتقاد، والعمل الصالح. ومن يرغب عنها، فقد سفه نفسه.

(١) البخاري / ١١ / ٢٤٤ رقم ٦٤٢٩.

(٢) وانظر: أعلام الموقعين / ٤ / ١٣٦.

(٣) تقدم تخرجي.

٣ - قوله، صلى الله عليه وسلم: «عليكم بسنني وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها، وغضوا عليها بالنواخذة، وإياكم ومحديثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(١).
 * قال ابن القيم - رحمه الله -: «فقرن سنة خلفائه بسننته، وأمر باتباعها كما أمر باتباع سننته، وبالغ في الأمر بها حتى أمر بأن يغض عنها بالنواخذة...»^(٢).

ثالثاً: دلالة الأجماع وأقوال العلماء على القاعدة:

(أ) **الأجماع:** حَكَى شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ اتِّفَاقُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ جُمِيعِ الطَّوَافِيفِ عَلَىٰ: «أَنْ خَيْرَ قَرْوَنَ هَذِهِ الْأُمَّةِ - فِي الْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ وَالاعْتِقَادِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُلِّ فَضْيَلَةٍ - أَنْ خَيْرَهَا: الْقَرْنُ الْأُولُ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَهُمْ... وَأَنَّهُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْخَلْفِ فِي كُلِّ فَضْيَلَةٍ: مِنْ عِلْمٍ وَإِيمَانٍ، وَعُقْلٍ وَدِينٍ، وَبِيَانٍ، وَعِبَادَةٍ، وَأَنَّهُمْ أَوْلَىٰ بِالْبَيَانِ لِكُلِّ مُشْكَلٍ، هَذَا لَا يَدْفَعُهُ إِلَّا مِنْ كَابِرِ الْمَعْلُومِ بِالْحُضُورِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ، وَأَصْلَهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ»^(٣).

(ب) أقوال علماء الأمة وأئمتها:

١ - من شعار أهل السنة بيان عظم منزلة الصحابة والسلف

(١) تقدم تخرجه.

(٢) أعلام الموقعين ٤ / ١٤٠.

(٣) بجمعـ فتاوىـ ابنـ تيمـيةـ ٤/ـ ١٥٧ـ ،ـ ١٥٨ـ .

الصالح عندهم، حتى صاروا يذكرون ذلك في جملة عقائدهم، مظهرين مبaitتهم للمنتقدين لهم، والغالين فيهم من فرق الرافضة والخوارج، حتى قال الإمام أحمد - رحمه الله - : أصول السنة عندنا: التمسك بها كان عليه أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، والاقتداء بهم ، وترك البدع»^(١).

٢ - قول عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - : «إن الله - عزوجل - نظر في قلوب العباد فاختار محمداً فبعثه برسالته وانتخبه بعلمه، ثم نظر في قلوب الناس بعده فاختار له أصحابه فجعلهم أنصار دينه ووزراء نبيه ، صلى الله عليه وسلم ، فما رأه المؤمنون حسناً، فهو عند الله حسن ، وما رأه قبيحاً فهو عند الله قبيح»^(٢).

قال ابن مسعود: «من كان منكم متأسياً فليتأسى بأصحاب محمد ، صلى الله عليه وسلم ، فإنهما أبر هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علمًا ، وأقلها تكلفاً ، وأقومها هدياً ، وأحسنها حالاً ، قوماً اختارهم الله لصحبة نبيه ، صلى الله عليه وسلم ، وإقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم ، واتبعوهم في آثارهم فإنهما على المدى

(١) طبقات الخنبلة ٢٤١/١، وشرح السنة، الالكتروني ١٥٦/١ برقم: ٣١٧، وتحريم النظر لابن قدامة ص: ٢٢.

(٢) رواه الطيالسي في مستنه ١/٣٣، وأحد في مستنه ٥/٢١١ رقم ٣٦٠٠ وإسناده صحيح.

الستقيم^(١)

٣ - وقال حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه -: «اتقوا الله يا معشر القراء ، خذوا طريق من كان قبلكم ، والله لئن استقتم لقد سبقتم سقاً بعدياً ، ولئن ترتكبتموه بینما وشملاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً» (٤).

٤ - وكتب عدي بن أرطأة إلى عمر بن عبد العزيز - رحمة الله - يقول: «إن قبلنا قوماً يقولون: لا قدر، واكتب إلى برائك فيهم، واكتب إلى الحكم فيهم». فكتب إليه . . . وكان في كتابه: «. . . فعليكم بذرور السنّة، فإن السنّة إنما سنّها من قد عرف ما في خلافها من الخطأ والزلل، والحمق والتعمق، فارض لنفسك بما رضي به القوم لأنفسهم، فإنهم عن علم وقفوا، وببصر ناقد كفوا، وإنهم كانوا على كشف الأمور أقوى، وبالفضل لو كان فيها أخرى، فلئن قلت: أمر حدث بعدهم، ما أحدهه بعدهم إلا من اتبع غير سنتهم، ورغم بنفسه عنهم، إنهم لهم السابقون، فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فيما دونهم مقصّر، وما فوقهم محسّر، لقد قصر عنهم آخرون فضلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم . . .» ثم قال: «فلئن قلت: قد قال الله - عز وجل - في كتابه كذا وكذا، ولم

(١) رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ٢/١١٩.

(٢) كتاب البدع لابن وضاح ١٠، وجامع بيان العلم ٢/١١٩، وأصله في البخاري

أنزل الله (عن) آية كذا وكذا؟ لقد قرأوا منه ما قد قرأتم، وعلموا من تأويله ما جهلتـ . . .^(١). وقال عمر بن عبد العزيز - أيضـاً - : «سن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وولاة الأمر من بعده سنـاً، الأخذ بها تصديق لكتاب الله - عز وجل - واستكمال لطاعته ، وقوة على دين الله ، ليس لأحد تغييرها ، ولا تبديلها ، ولا النظر في رأي من خالفها ، فمن اقتدى بما سنـوا اهتدى ، ومن استبصر بها بصر ، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله - عز وجل - ما تولاه وأصلاحه جهنـم وسـاءت مصيرـاً»^(٢). قال ابن القيم - رحمـه الله - : «كان مالـك بن أنس وغيره من الأئـمة يستحسنونه ويحدثـون به دائمـاً»^(٣). أي بكلـام عمر المتقدم .

٥ - **وقال إبراهيم النخعي - رحمـه الله - :** «لم يُدخلـ لكم شيء خـبيء عنـ القوم لفضل عندـكم»^(٤).

٦ - **وقال الأوزاعـي - رحمـه الله - :** «اصـبر نفسـك علىـ السنـة ،

(١) رواه الأجري في الشـريعة ص: ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، وكذا أبو داود في سنـة ١٨/٥ -

٢٠ كتاب السنـة (باب لزوم السنـة) أثر رقم: ٤٦١٢.

(٢) رواه اللالـكي في شـرح السنـة ٩٤/١ أثر رقم: ١٣٤ ، والأـجري في الشـريعة

ص: ٤٨ ، ٦٥ ، ٣٠٧ ، وابن عبد البر في جامـعـ العلم ٢٢٨/٢ .

(٣) أعلامـ المـوقـعين ٤/١٥١ .

(٤) المـوافـقـات ٤/٧٨ .

وقف حيث وقف القوم ، وقل بما قالوا ، وكف عنّا كفوا عنه ، واسلك سبل سلفك الصالح ، فإنه يسعك ما وسعهم . . ولو كان هذا خيراً ما خصصتم به دون أسلافكم ، فإنه لم يدخل عنهم خير خبيء لكم دونهم لفضل عندكم ، وهم أصحاب نبيه ، صل الله عليه وسلم ، الذين اختارهم وبعثه فيهم ، ووصفهم بما وصفهم به ، فقال : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَةٌ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضُوا نَارًا﴾ . [سورة الفتح ، الآية : ٢٩] (١) .

رابعاً: دليل العقل على القاعدة :

لو قدر أن رهطاً من الناس يريد بلدة معينة ، لتكن مكة - مثلاً - وأمامهم أكثر من طريق ، أحدها يوصل إلى الغاية من غير تعين ، وبينها هم في حيرة من أمرهم إذ طلع عليهم رجل ذاى ، خير بالطرق الموصولة ، فعينها لهم ؛ فصدقته طائفة وسارط حتى وصلت الغاية ، وتأخرت الأخرى ، حتى بلغها وصول الطائفة الأولى ، أفيجوز لعاقل منهم أن يرغب بنفسه عن متابعتهم على الطريق نفسها ، إن هو أراد الوصول والفالح ؟

(١) رواه الالكائي في شرح السنة / ١٥٤ ، ١٥٥ برقم ٣١٥ ، وابن قدامة في تحرير النظر ص : ٢٣ .

فهؤلاء أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، قد أخبرنا الله أنه رضي عنهم، وأنهم مبشرون بالجنة، بل نص على عشرة منهم^(١)، وفيهم الصديق، والمحذث الملهم^(٢)، ومن شهادته تعدل شهادتين^(٣)، ومن حكم فوافق حكمه حكم الله من فوق سبع سموات^(٤)، ومن قال: إني أجد ريح الجنة^(٥)، وهؤلاء أصحاب بئر معونة، وهم سبعون من القراء يقولون حين غدر بهم وقتلوا: «بلغوا عنا قومنا، أنا لقينا ربنا، فرضي عنا وأرضانا»^(٦).
فكيف يجوز لمن بعدهم أن يتتمس الهدى: علىًّا وفهمًا وعملًا، في غير طريقهم؟

(١) حديث العشرة المبشرين بالجنة رواه أبو داود في سنته ٣٩ / ٥، رقم: ٤٦٤٩ ، وابن ماجه في سنته ٢٨ / ١، (صحبيج ابن ماجه) رقم ١١١ ، والعشرة هم: أبو بكر، عمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، وسعيد بن زيد، وأبو عبيدة بن الجراح - رضي الله عنهم جميعاً .

(٢) وهو: عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - انظر: البخاري ٧ / ٤٢ رقم ٣٦٨٩ .

(٣) وهو: خزيمة بن ثابت الأنصاري - رضي الله عنه - انظر: البخاري ٨ / ٥١٨ ، رقم: ٤٧٨٤ .

(٤) وهو: سعد بن معاذ - رضي الله عنه - انظر: البخاري ٦ / ٤١١ ، رقم: ٤١٢١ .

(٥) وهو: أنس بن النضر - رضي الله عنه - انظر: البخاري ٦ / ٢١ ، رقم: ٢٨٠٥ .

(٦) البخاري ٦ / ٣٨٥ ، رقم: ٢٠٩ .

خامساً: دلالة الفطرة على القاعدة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : «من المحال أن تكون القرون الفاضلة - القرن الذي بعث فيه رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ثم الذين يلوثهم ، ثم الذين يلوثهم - كانوا غير عالمين ، وغير قائلين في هذا الباب بالحق المبين ، لأن ضد ذلك : إما عدم العلم والقول ، وإما اعتقاد نقض الحق ، وقول خلاف الصدق ، وكلاهما مكنتن :

أما الأول : فلأن من في قلبه حياة ، وطلب للعلم ، أو نهمة في العبادة يكون البحث عن هذا الباب ، والسؤال عنه ، ومعرفة الحق فيه ، أكبر مقاصده وأعظم مطالبه ، . . . وليس النفوس الصحيحة إلى شيء أشوق منها إلى معرفة هذا الأمر ، وهذا أمر معلوم بالفطرة الوجدية ، فكيف يتصور مع قيام هذا المقتضي - الذي هو من أقوى المقتضيات - أن يختلف عنده مقتضاه في أولئك السادة في مجموع عصورهم ! هذا لا يكاد يقع في أبدل الخلق ، وأشدّهم إعراضًا عن الله ، وأعظمهم إكباراً على طلب الدنيا ، والغفلة عن ذكر الله - تعالى - فكيف يقع في أولئك ؟

أما كونهم معتقدين فيه غير الحق ، أو قائلين : فهذا لا يعتقدون مسلم ، ولا عاقل عرف حال القوم»^(١).

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٥ / ٧٨

المبحث الثالث

فوائد الالتزام بالقاعدة العاشرة

الفائدة الأولى: من أعظم الأصول التي تميز أهل السنة والجماعة على مر العصور هو تمسكهم بكتاب الله - تعالى - وسنة نبيه، صلى الله عليه وسلم، وإجماع سلف الأمة وأئمتها من الصحابة والتابعين، فكان هذا الأصل عاصيًا لهم من التفرق والاختلاف، وتضارب العقول والأهواء، فمَنْ غير الصحابة وتابعهم أفقه بكتاب الله - تعالى - وأعلم بسنة نبيه، صلى الله عليه وسلم !!

الفائدة الثانية^(١): النظر في عمل السلف وفهمهم للدليل، شاهد على صحة الاستدلال به، ومصدق له، فعمل السلف بالدليل ملخص له من شوائب الاحتمالات المقدرة، قاطع بوجه معين، ومبين للمجمل، ورافع للإشكال، ودافع للإيهام.

* قال الشاطبي - رحمه الله - : «فلهذا كله يجب على كل ناظر في الدليل الشرعي مراعاة ما فهم منه الأولون ، وما كانوا عليه في العمل به ، فهو أحرى بالصواب ، وأقوم في العلم والعمل»^(٢).

(١) انظر: المواقفات ٣/٧٦.

(٢) انظر: المواقفات ٣/٧٧.

الفائدة الثالثة: كل ما سكت عنه الصحابة والسلف وتكلّم فيه الخلف، وذلك فيما يتعلّق بمسائل الاعتقاد والإيمان، كان السكوت فيه أولى وألائق، ولم يأت فيه الخلف إلا بباطل من القول وزوراً.

الفائدة الرابعة: حسم مادة الابداع والضلال، لأن كثيراً من فرق الضلال يتعلّق بعض ظواهر النصوص فيوجهها - للياً وتحريفاً - لصرة مذهبها، وتأييد بدعتها. وفهم السلف لهذه النصوص هو الفيصل، وهو الحق، وليس دونه إلا الضلال والشقاق: «إِنَّمَا يُشَقِّقُ عَنِ الْحَقِّ مَنْ يَرِيدُ إِلَّا الضَّلَالَ وَالشَّقَاقَ» . [سورة البقرة، الآية: ١٣٧].

الفائدة الخامسة: استعمال السلف وأهل السنة هذه القاعدة في الرد على الخصوم، وأذكر لذلك نماذج :

الأول: قول ابن عباس - رضي الله عنهما - للخوارج يوم أن ناظرهم : «جئتم من عند أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وليس فيكم منهم أحد، ومن عند ابن عم رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله»^(١).

وفي هذا الكلام العظيم الرصين فوائد عدّة، منها :

١ - بيان أن أهل البدع ليس فيهم أحد من أصحاب رسول

(١) جامع بيان العلم ١٢٧/٢

الله، صلى الله عليه وسلم، مع العلم أن أصول جميع الفرق قد ظهرت في عهدهم، فلم تجد منهم إلا الإنكار والتشنيع.

٢ - أن كل فرقة أو طائفة أو مذهب ليس فيهم أحد من الصحابة - أو مذهب الصحابة وطريقتهم في الديانة - فهم على ضلاله اجتمعوا، ولبدعة أسسوا.

٣ - أن الانحياز إلى جانب الصحابة، أعني مذهبهم، والتمسك بطريقتهم هو عين الفلاح، وأساس النجاة.

٤ - أنه يحتاج على كل أحد بما كان عليه الصحابة، وليس العكس.

٥ - أن الصحابة أعلم بتأویل القرآن، وذلك لمشاهدتهم نزوله، ومعايتهام وقائمه، ففهمهم له، وفقههم فيه مقدم على فهم كل أحد - من هو دونهم - وفقهه.

الثاني: روى الحافظ الدارقطني بسنده إلى عباد بن العوام، قال: «قدم علينا شريك بن عبد الله، فقلنا له: يا أبا عبدالله، إن عندنا قوماً من المعتزلة ينكرون هذه الأحاديث: «إن الله - عز وجل - ينزل إلى سماء الدنيا»، و«إن أهل الجنة يرون ربهم». فحدثني شريك بنحو من عشرة أحاديث في هذا، وقال: أما نحن فأخذنا ديننا عن أبناء التابعين، عن أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم، فهم

عن أحدوه»^(١).

الثالث: قول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في مناظرة الواسطية^(٢): «وقلت مرات : قد أمهلت كل من خالفني في شيء منها أي العقيدة الواسطية التي كتبها ابن تيمية إلى قضاه واسط - ثلاث سنين ، فإن جاء بحرف واحد عن أحد من القرون الثلاثة - التي أثني عليها النبي ، صلى الله عليه وسلم ، حيث قال : «خير القرون القرن الذي بعثت فيه ، ثم الذين يلولونهم ، ثم الذين يلولونهم»^(٣) - يخالف ما ذكرته ، فأنا أرجع عن ذلك ، وعلى أن آتي بنقول جميع الطوائف - عن القرون الثلاثة ، توافق ما ذكرته - من الحنفية ، والمالكية ، والشافعية ، والحنبلية ، والأشعرية ، وأهل الحديث ، والصوفية ، وغيرهم». ثم قال في موضع قريب^(٤) : «ولم يستطع المنازعون مع طول تفتيشهم كتب البلد ، وخزائنه أن يخرجوا ما ينافق ذلك عن أحد من أئمة الإسلام وسلفه».

(١) كتاب الصفات للحافظ الدارقطني ص : ٤٣ ، ورواه عبدالله بن الإمام أحمد في كتاب السنة ٥٨ / ١.

(٢) ضمن مجموع فتاوى ابن تيمية ٣ / ١٦٩.

(٣) تقدم تخرجه.

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣ / ٢١٧.

الفهرس

الموضوع	
صفحة	
مقدمة	٣
القاعدة الأولى: الإثبات بجميع نصوص الكتاب والسنة	٤
القاعدة الثانية: اشتغال الكتاب والسنة على أصول الدين	١٤
القاعدة الثالثة: لا نسخ في الأخبار ولا في أصول الدين	٢٥
القاعدة الرابعة: رد التنازع إلى الكتاب والسنة	٣٤
القاعدة الخامسة: درء التعارض بين نصوص الكتاب والسنة	٤٩
القاعدة السادسة: درء التعارض بين النقل والعقل	٥٥
القاعدة السابعة: ظواهر النصوص مطابقة لمراد الشارع	٥٥
القاعدة الثامنة: ظواهر النصوص مفهومة لدى المخاطبين	١٠٧
القاعدة التاسعة: الإثبات بالتشابه والعمل بالمحكم	١٢٧
القاعدة العاشرة: حجية فهم السلف الصالح لنصوص الكتاب والسنة	١٤٣